المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
Democratic Arabic Center

مجلة الدراسات الإعلامية

دورية دولية محكمة

مجلة الدراسات الإعلامية

Volume : VIII
Issu : Thirty-third
November 2025

المجلد الثامن

العدد الثالث والثلاثون
لشهر نوفمبر/ تشرين الثاني 2025

ISSN (Online) 2512-3203

Journal of Media Studies

International scientific periodical journal

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
Democratic Arabic Center

مجلة الدراسات الاعلامية

Journal of Media Studies

للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية
المركز الديمقراطي العربي
D.A.C
Democratic Arabic Center GmbH

دورية دولية محكمة

تعنى بنشر الدراسات والبحوث

في ميدان علوم الاعلام والاتصال والصحافة

بعدة لغات

Nationales ISSN-ZENTRUM
FÜR DEUTSCHLAND
ISSN 2512-3203
Journal Of Media Studies

تصدر عن:

المركز الديمقراطي العربي

Germany

E-mail: media@democraticac.de

رئيس المركز الديمقراطي العربي

أ. عمار شرعان

Head Of The Arab Democratic Center Gmbh

Mr. Ammar Sharaan

هيئة التحرير

رئيسة التحرير واللجنة العلمية

د. شيماء الهواري

الهيئة الاستشارية العليا

د. اماني مسعود

د. هويدا علي سيد مصطفى

أ. د. محمد ضريف

اللجنة العلمية	
د. شيماء الهواري	استاذة ودكتورة في القانون العام والسياسات العمومية متخصصة في الاعلام السياسي؛ جامعة عبد المالك السعدي؛ المملكة المغربية
د. سامية غشير	استاذة مساعدة بجامعة باجي مختار، عنالة_البلد، جمهورية الجزائر
د. فيروز لمطاعي	استاذة محاضرة أ، كلية الاعلام والاتصال، جامعة الجزائر، جمهورية الجزائر
أ. د.عائشة محمد أحمد محمد الجميل	دكتورة وباحثة علوم سياسية، معلم خبير بالتربية والتعليم ومدربة بالأكاديمية المهنية للمعلم المهنية، مصر
د.علي عبد الهادي الكرخي	استاذ علوم الاتصال والعلاقات، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، العراق
د. طارق اسماعيل محمد	استاذ تصميم المنتجات والاتصال البصري كليو الاعلام، جامعة عجمان، دولة الامارات العربية المتحدة
د. شهيرة بن عبد الله	استاذ مساعد بمعهد الصحافة وعلوم الإخبار، بمنّوبة، تونس
د. مي عبد الغني يوسف محمود	استاذ مساعد في ليبيا،عضو هيأة تدريس في كلية الإعلام جامعة بنغازي، التخصص:إذاعة وتلفزيون،التخصص الدقيق تكنولوجيا البث الفضائي، جمهورية ليبيا
د. على مولود فاضل	:دكتور في علوم الاعلام و الاتصال، استاد قسم الاعلام جامعة الاسراء، العراق
د. ريم الشريف	دكتورة في علوم و تقنيات الفنون و استاذة تعليم عالي بكلية الآداب و العلوم الانسانية بالقيروان و متخصصة في علوم و تقنيات الفنون، جمهورية تونس
د .سرمد جاسم محمد الخزرجي	استاذ مدرس في كلية الآداب بجامعة تكريت قسم علم

	الاجتماع، العراق
ا م د ميثم منفي كاظم العميدي	:استاذ القانون الدستوري والنظم السياسية في جامعه الكاظم، العراق
د. معاذ صبحي عليوي	دكتوراه في العلوم السياسية والادارة العامة جامعة نجم الدين اربكان. تركيا
د. اماني مسعود الحديني	رئيس قسم العلوم السياسية بجامعة القاهرة و المنتدبة الجامعة البريطانية في مصر
د. نصيرة خالفي	أستاذة محاضرة صنف "أ" بجامعة تيزي وزو الجزائر كلية العلوم الانسانية والاجتماعية فرع علوم الاعلام والاتصال. الجزائر
د. خديجة حسن علي خشان القصير	دكتورة في التاريخ كلية الآداب، جامعة الكوفة. العراق
د. مروة رشاد حداد مغازى	دكتوراه من قسم الإعلام وثقافة الأطفال، كلية الدراسات العليا للطفولة، جامعة عين شمس. مصر
لورى فيليبس	المدرس بكلية لاتصال والتواصل الاجتماعي في الجامعة البريطانية – مصر
د. عادل صالح	وكيل كلية الاتصال والتواصل الاجتماعي في الجامعة البريطانية – مصر

محددات النشر

تعتمد مجلة الدراسات الإعلامية في انتقاء محتويات أعدادها المواصفات الشكلية والموضوعية للمجلات الدولية المحكمة علميا، وفقا لما يلي:

أولا:
إجراءات تقديم البحث ومواصفاته:

أن يكون البحث أصيلًا معدّا خصيصًا للمجلة، وألّا يكون قد نشر جزئيًا أو كليًّا أو نُشر ما يشبهه في أيّ وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية.

أن يرفق البحث بالسيرة العلمية للباحث باللغتين العربية والإنكليزية.

يقوم الباحث بإرسال البحث المنسق على شكل ملف مايكروسوفت وورد، إلى البريد الالكتروني:

media@democraticac.de

يجب أن يكون البحث مكتوباً بلغة سليمة سواء اللغة العربية او الانجليزية وحتى اللغات الاخرى المستعملة، مع العناية بما يلحق به من خصوصيات الضبط والرسم والأشكال.

يتمّ تقويم البحث من ثلاثة محكّمين، والرأي الاخير يكون للجنة العليا للمستشارين.

يتم ارسال ملاحظات التحكيم الى الباحث.

يقوم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة وارسال البحث المعدل الى البريد الالكتروني المذكور اعلاه نفسه في غضون 3 ايام من تاريخ ارسال التعديلات.

التعديلات التي ترسل بعد الآجال القانون المحدد اعلاه تعتبر مرفوضة، الا في حالات استثنائية.

الباحث ملزم بالتقيد بالآجل النهائي القانونية لاستقبال المقالات المعلن عنها من طرف المجلة.

أي مقال يرسل بعد الآجال النهائي يرفض.

أي تعديلات ترسل بعد الآجال النهائية ترفض.

الباحث ملزم بالتوقيع على تعهد قانوني ترسله له المجلة بعد الموافقة على المقال هذا التعهد يحفظ حقوق الباحث العلمية من السرقات الفكرية مستقبلا، ويلزم الباحث بانتساب المقال له، ويخلي دمة المجلة قانونيا من أي التباسات مستقبلا.

ثانيا:
كيفية إعداد البحث للنشر:

يجب ان تكون عدد كلمات المقال بين 4000 الى 9000 كلمة أي في حدود 20 صفحة بما في ذلك قائمة المراجع والجداول والأشكال والصور.

أن يلتزم المؤلف بالأصول العلمية المتعارف عليها في إعداد وكتابة البحوث وخاصة المقدمة وعناصرها، والخاتمة، ابراز اهمية المقال، وإشكالياته، فرضياته...

يجب إثبات مصادر المعلومات وتوثيق الاقتباس واحترام الأمانة العلمية في الاحالات والمراجع والمصادر (وجوبا).

يجب ان تتضمن الورقة الأولى العنوان الكامل للمقال باللغة العربية وترجمة صحيحة لعنوان المقال باللغة الإنجليزية، كما تتضمن اسم الباحث ورتبته العلمية، والمؤسسة التابع لها، الهاتف، والفاكس والبريد الالكتروني.

يجب ان تتضمن الصفحة الاولى من المقال ايضا: ملخصين، في حدود 200 مائتي كلمة للملخصين مجتمعين، حيث لا يزيد عدد أسطر الملخص الواحد عن 10 أسطر بخط **Simplified Arabic** 12 للملخص العربي و Times New Roman 12 للملخص باللغة الانجليزية، أحدهما بلغة المقال والثاني باللغة الانجليزية على أن يكون أحد الملخصين باللغة العربية. (وجوبا).

يجب تكتب المادة العلمية العربية بخط نوع **Simplified Arabic** مقاسه 14 بمسافة 1.00 بين الأسطر، بالنسبة للعناوين تكون خط عريض Gras ، أما عنوان المقال يكون مقاسه 16.

يجب ان تكون هوامش (LES MARGES) الصفحة أعلى 2.5 وأسفل 2.5 وأيمن 3 وأيسر 3 ، رأس الورقة 2، أسفل الورقة 2 حجم الورقة عادي (A4) (وجوبا).

يجب أن يكون المقال خاليا من الأخطاء الإملائية والنحوية واللغوية والمطبعية (وجوبا).

بالنسبة للدراسات الميدانية ينبغي احترام المنهجية المعروفة كاستعراض المشكلة، والإجراءات المنهجية للدراسة، وما يتعلق بالمنهج والعينة وأدوات الدراسة والأساليب الإحصائية وعرض النتائج ومناقشتها.

يجب ترقيم الإحالات بطريقة أكاديمية تراتبية (1,2,3,4 ...) في آخر كل صفحة من المقال وجوبا وليس ضمن الفقرات أو في اخر المقال، بالترتيب التالي: المؤلف: عنوان الكتاب أو المقال، عنوان المجلة أو الملتقى، الناشر، البلد، السنة، الطبعة والصفحة.

يجب ان تكون الاحالات بحجم خط 9 نوع الخط ARIAL للخط العربي وللخط الأجنبي (وجوبا).

يجب ترقم الصفحات بشكل متتابع (وجوبا).

يجب ذكر قائمة المراجع في نهاية البحث وترتيبها هجائيا، ومثال ذلك:

الكتاب: الاسم الكامل للمؤلف (السنة)، عنوان الكتاب، ط (الطبعة إن وجدت)، دار النشر، مكان النشر، البلد.

المقال: الاسم الكامل للمؤلف(السنة)، عنوان المقال، المجلة، م(المجلد)، ع(العدد)، مصدر المجلة (الجامعة أو المخبر مثلا)، مكان النشر، البلد.

الرسائل والأطروحات: الاسم الكامل لصاحب الرسالة (السنة)، عنوان الرسالة، نوع الرسالة وتخصصها، القسم، الكلية، الجامعة.

المؤتمرات والملتقيات: الاسم الكامل لصاحب الورقة العلمية (السنة)، عنوان الورقة، عنوان المؤتمر، منظم المؤتمر، البلد.

إرفاق أدوات الدراسة في حالة الدراسات الميدانية

المقالات المرسلة لا تعاد إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر

المقالات المنشورة في المجلة لا تعبر إلا على رأي أصحابها

كل مقال لا تتوفر فيه الشروط لا يؤخذ بعين الاعتبار ولا ينشر مهما كانت قيمته العلمية.

يحق لهيئة التحرير إجراء بعض التعديلات الشكلية على المادة المقدمة متى لزم الأمر دون المساس بالموضوع.

يضع الباحث مقاله ضمن قالب المجلة قبل إرساله

يقوم الباحث بإرسال البحث المنسق على شكل ملف مايكروسوفت وورد، إلى البريد الإلكتروني:

media@democraticac.de

تفاصيل ومعلومات

حول المجلة

مجلة الدراسات الإعلامية دورية دولية محكمة، لها هيئة علمية دولية فاعلة تشمل مجموعة كبيرة لأفضل الأكاديميين من عدة دول ، حيث تشرف على تحكيم الأبحاث الواردة إلى المجلة وتنقيحها وتقويمها.

مجالات البحث

تهتم المجلة بنشر البحوث العلمية في ميادين علوم الاعلام والاتصال، وقوانين الاعلام والاتصال، والصحافة والنشر سواء الورقي أو الرقمي، إضافة إلى الاعلام الإلكتروني....

حول الناشر

المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والإقتصادية مؤسسة مستقلة تعمل في إطار البحث العلمي الأكاديمي والتحليلات السياسية والقانونية والإعلامية والاقتصادية حول الشؤون الدولية والإقليمية ذات الصلة بالواقع العربي بصفة خاصة والدولي بصفة عامة.

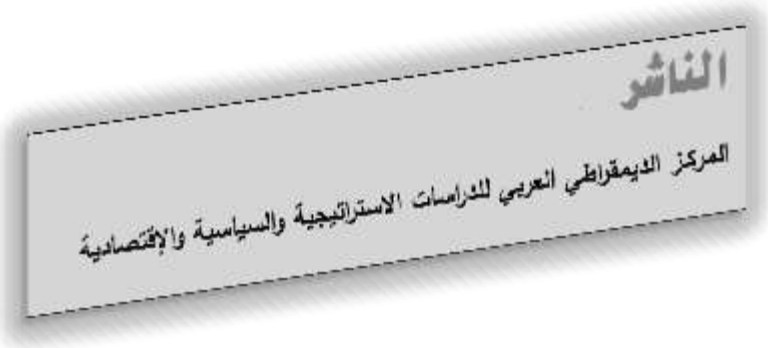

شعار المجلة

تضع المجلة في قائمة أولوياتها العمل على تمكين الباحثين والإعلاميين والأقلام الحرة من طرح آرائهم بموضوعية ودون قيود، تحت شعار حرية التعبير والرأي ونشر المعلومة بمهنية علمية واحترافية، وبهدف تكريس مفهوم الديمقراطية التشاركية والشمولية.

فهرسة المجلة

قائمة المحتويات

ترقيم المقال	الباحث	عنوان المقال بالعربية	عنوان المقال بالانجليزية	رقم الصفحة
1	د. سُهَاف علي حُسَيْن كلية الإدارة والاقتصاد – الجامعة العراقية قسم الإعلام – بغداد، العراق. د. بان عبدالنبي محمد جامعة النسور، كلية الإعلام، قسم الإذاعة والتلفزيون كلية الإعلام – بغداد، العراق. أ. رشا محمد ناجي جامعة النسور، كلية الإعلام، قسم الاعلام الرقمية كلية الإعلام – بغداد، العراق.	الأمن السيبراني في إدارة الخصوصية على المواقع الإعلامية للحماية من التهديدات الخارجية في منصة فيسبوك للفترة من 2025/10/1 إلى 2025/11/1".	Cybersecurity in Privacy Management on Media Websites to Protect Against External Threats on Facebook for the Period from 1/12/2025 to 1/1/2026	16
2	نوفل الملياني طالب باحث بسلك الدكتوراه كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس – فاس المغرب تحت إشراف : أ . د السهلي بلقاسم جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس المغرب	بناء المعنى في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر: مقاربة تحليلية في سياق التحديات المطروحة	Meaning Construction in Contemporary Media and Cultural Discourse: An Analytical Approach in the Context of Emerging Challenges	27
3	أ. عبدالله الحزقي . المعهد العالي للفنون الجميلة بتونس .	صورة المدينة ومخيالها من الفلكلوري والمعاصر إلى زمن الرقمنة والخيال	“The Image of the City and Its Imaginary: From Folkloric and Contemporary Forms to the Era of	44

	Digitalization and Foresight Imagination”	الاستشرافي		
مختارات بحثية				
60	The logic of sovereignty in international relations and influential international actors	منطق السيادة في العلاقات الدولية والفواعل الدولية المؤثرة	_ د. شيماء الهواري: استاذ زائر جامعة عبد المالك السعدي، كلية متعددة التخصصات العرائش، دكتورة في القانون العام والسياسات العمومية، رئيسة تحرير مجلة الدراسات الاعلامية.	4
91	The jurisdiction of the International Criminal Court and the authority of its judgments	اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية وحجية احكامها	د. مصطفى عادل حسن د. محمد فرحات	5

Social
Media
Facebook
Pinterest
Linkedin
Tweet
Instagram
Hashtags
Vine
Blab
Status
Periscope

الأمن السيبراني في إدارة الخصوصية على المواقع الإعلامية للحماية من التهديدات الخارجية في منصة فيسبوك للفترة من 2025/10/1 إلى 2025/11/1".

Cybersecurity in Privacy Management on Media Websites to Protect Against External Threats on Facebook for the Period from 1/12/2025 to 1/1/2026

د. سُهَاف علي حُسَيْن
كلية الإدارة والاقتصاد – الجامعة العراقية
قسم الإعلام – بغداد، العراق

د. بان عبدالنبي محمد
جامعة النسور، كلية الإعلام، قسم الإذاعة والتلفزيون
كلية الإعلام – بغداد، العراق

د. رشا محمد ناجي
جامعة النسور، كلية الإعلام، قسم الاعلام الرقمية
كلية الإعلام – بغداد، العراق

يُعد موضوع الأمن السيبراني في إدارة الخصوصية على المواقع الإعلامية للحماية من التهديدات الخارجية احد الموضوعات الحديثة التي اكتسبت أهمية كبيرة مع التوسع الهائل لاستخدام شبكات التواصل الاجتماعي, وتزايد التهديدات التي تستهدف خصوصية الأفراد وبياناتهم الشخصية , ومع تنامي الاعتماد على منصة فيسبوك التي تعد أبرز المنصات الرقمية شعبية وسهولة في الاستخدام للتواصل ونشر المعلومات المختلفة العامة والشخصية ، بات من المهم دراسة الأساليب والسياسات المتبعة لحماية هذه الخصوصية الرقمية لمواجهة التهديدات الخارجية التي قد تؤثر في أمن المستخدمين ومعلوماتهم الشخصية.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل آليات الأمن السيبراني المنفذة في إدارة الخصوصية الرقمية على منصة فيسبوك، ودورها في الحماية من التهديدات الخارجية مثل السرقة واختراق البيانات وانتهاك الخصوصية. وتكمن أهمية الدراسة في كونها تسهم في تعزيز الوعي الأمني الرقمي لدى الأفراد، وفهم ماهي العلاقة بين إجراءات الحماية والسياسات الأمنية وبين مستوى الأمان الحقيقي الذي يشعر به المستخدم.

اعتمدت الباحثة على منهج تحليل المضمون لسياسات فيسبوك , وتقاريرها الأمنية المنشورة خلال الفترة من

2025/10/1الى 2025/11/1، وذلك لمعرفة مدى فاعلية إجراءات الأمن السيبراني, ومدى التزام المنصة بتطبيق معايير حماية الخصوصية في مواجهة التهديدات الرقمية المتصاعدة.

الكلمات المفتاحية:

- **الأمن السيبراني**
- **المواقع الإعلامية**
- **الحماية من التهديدات الخارجية**
- **منصة فيسبوك**

Abstract:

The topic of **cybersecurity in managing privacy on media websites to protect against external threats** is one of the modern issues that has gained significant importance with the massive expansion in the use of social networking sites and the increasing threats targeting individuals' privacy and personal data. With the growing reliance on **Facebook**, which is considered one of the most popular and easy-to-use digital platforms for communication and for sharing various public and personal information, it has become essential to study the methods and policies adopted to protect this digital privacy in the face of external threats that may affect users' security and their personal information.

This study aims to analyze the **cybersecurity mechanisms** implemented in managing digital privacy on the Facebook platform and their role in protecting against external threats such as data theft, breaches, and privacy violations. The importance of this study lies in its contribution to enhancing individuals' digital security awareness and understanding the relationship between protection procedures, security policies, and the actual level of safety experienced by the user.

The researcher relied on the **content analysis method** of Facebook's policies and its published security reports during the period from **1/10/2025 to 1/11/2025**, in order to determine the effectiveness of cybersecurity measures and the extent to which the platform adheres to applying privacy protection standards in the face of escalating digital threats.

المبحث الأول: منهجية البحث

أولاً: مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في تسال رئيسي في

(كيف ممكن ان يتم تطوير سياسات الأمن السيبراني في منصة فيسبوك لتحقيق إدارة فعّالة للخصوصية الرقمية , والحد من التهديدات الخارجية) ؟

ثانياً: أهمية البحث:

ان أهمية البحث تاتي من تعريفه بابرز القضايا في البيئة الرقمية المعاصرة ، وهي (حماية الخصوصية الإلكترونية) التي برزت اهميتها طرديا مع تزايد الهجمات التي تستهدف خصوصية الفرد على مناصات فيس بوك خاصة , كما يساعد في تقديم فهم علمي شامل لآليات الأمن الرقمي، ويوفر (توصيات عملية), من الممكن أن تساعد في تحسين سياسات الأمن السيبراني على كل المنصات الاجتماعية.

ثالثاً: تساؤلات البحث:

1. ما هي أبرز التهديدات الخارجية التي تواجه مستخدمي منصة فيسبوك؟
2. كيف ممكن ان يتم التحكم بالخصوصية الرقمية ضمن سياسات الأمن السيبراني الخاصة بفيسبوك؟
3. هل ممكن ان نزيد فاعلية إجراءات الأمن السيبراني في تقليل مخاطر الاختراق وتسريب البيانات.

رابعاً: أهداف البحث:

1. تحليل آليات إدارة الخصوصية الرقمية في منصة فيسبوك.
2. تحديد نوعية التهديدات الخارجية التي تستهدف المستخدمين.
3. تقييم مدى فاعلية الأمن السيبراني لحماية بيانات المستخدمين من مخاطر الاختراق .

خامساً: مجتمع البحث وعينته:

مجتمع البحث يتكون من **المحتوى والسياسات الأمنية** المنشورة على منصة فيسبوك , ضمن الفترة من **2025/10/1الى 2025/11/1** ، حيث تم اعتماد عينة عشوائية , لتحليل جميع البيانات ذات الصلة بإدارة الخصوصية والأمن السيبراني

سادساً: نوع البحث ومنهجه:

هذا البحث هو احد (البحوث الوصفية التحليلية), التي تهدف إلى دراسة طبيعة التهديدات الرقمية وكيفية الحماية منها، وذلك من خلال استخدام (المنهج التحليلي الوصفي), لمقدرته على تفسير الظواهر الرقمية وتوضيح أساليب إدارة الأمن السيبراني على المنصات الاجتماعية.

سابعاً: أداة البحث:

اعتمدت الباحثة على استمارة(تحليل مضمون إلكترونية), تم تصميمها خصيصًا لتصنيف الإجراءات والسياسات الأمنية على منصة فيسبوك، ودراسة طبيعة التهديدات الخارجية، وتحليل فعالية إدارة الخصوصية الرقمية ضمن إطار الأمن السيبراني .

المبحث الثاني: الأمن السيبراني في إدارة الخصوصية على المواقع الإعلامية للحماية من التهديدات الخارجية في منصة فيسبوك للفتر من 2025/10/1الى 2025/11/1

تمهيد

يعد الأمن السيبراني اليوم أحد أهم ركائز استقرار البيئة الرقمية في مختلف المؤسسات الإعلامية، والتي من الممكن ان تكون سبب في تامين المجتمعات إذ لم يعد يقتصر فقط على حماية الأجهزة أو الأنظمة ، انما أصبح مرتبطًا ارتباطًا وثيقًا , بإدارة الخصوصية الرقمية للمؤسسات والأفراد على حد سواء, وتُعد

مواقع التواصل الاجتماعي، وفي مقدمتها (**منصة فيسبوك**)، من أكثر البيئات المعرضة للتهديدات السيبرانية ، لما تحتويه على كم هائل من البيانات الشخصية والمعلومات المهنية التي على مساس من هوية المستخدمين والمؤسسات الإعلامية والتي تعتبر سهلة الاختراق .

ومن هذا المنطلق، تبرز أهمية دراسة آليات (**إدارة الخصوصية الرقمية في المواقع الإعلامية**)ودورها في التصدي للتهديدات الخارجية التي تهدد أمن البيانات والمحتوى الإعلامي المنشور عبر هذه المنصات [1] .

أولاً: مفهوم الأمن السيبراني وإدارة الخصوصية الرقمية

الأمن السيبراني يعرف(بأنه مجموعة من التقنيات والسياسات والإجراءات التي تهدف إلى حماية الأنظمة الرقمية، والشبكات، والبيانات من الهجمات أو الوصول غير المصرح به) أما **إدارة الخصوصية الرقمية**(فهي العملية التي تُعنى بتنظيم وجمع ومعالجة المعلومات الشخصية بما يضمن الحفاظ على سرية البيانات وحمايتها من الاستغلال)[2] ..

في المواقع الإعلامية يتقاطع هذان المفهومان في إطار غايته حماية لبيانات الصحفية و المحتوى الإعلامي والمصادر وكل المشتركين من أي اختراق أو استهداف خارجي , فكل مشاركة او تفاعل أو إعلان أو بث مباشرهو يمثل نقطة اتصال من الممكن استغلالها من قبل القراصنة أو الجهات المعادية لتسريب او تزييف المعلومات [3].

ثانيًا: أهمية الأمن السيبراني في المؤسسات والمواقع الإعلامية :

ان أهمية الأمن السيبراني في المؤسسات الإعلامية تتمثل في عدة نقاط [4]:

1. حماية المصادر والمعلومات الحساسة حيث تعتمد المؤسسات الإعلامية على بيانات دقيقة تتعلق بالاحداث والمصادر، وأي اختراق لها من الممكن يؤدي إلى تسريب معلومات تؤثر في المصداقية.
2. الحفاظ على سمعة المؤسسة نقطة أساسية وذلك من التعرض لهجمات إلكترونية أو تسريبات قد يُفقد الجمهور الثقة بالمؤسسة، وهذا ما ينعكس سلبًا على كل نسب المشاهدة والمتابعة.
3. ضمان استمرارية العمل الإعلامي ان الهجمات السيبرانية مثل (حجب الخدمة) (DDoS)* قد تُعطل الموقع الإعلامي لساعات أو ممكن أيام، مما يعيق من تدفق المعلومات إلى الجمهور.

---

1. الخالدي، أحمد .*الأمن السيبراني والإعلام الرقمي: التحديات والحلول*(عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع،2023) , ص 89.
2. العزاوي، منى .*الخصوصية الرقمية في مواقع التواصل الاجتماعي*, (بغداد: جامعة بغداد، كلية الإعلام، 2024), ص 123.

[3] Rana Al-Quraishi. Cybersecurity in Digital Journalism Platforms: Risks and Protection. London: Routledge, 2024.p,p198

[4] Kaspersky Lab. Global Cyber Threat Report 2024. Moscow: Kaspersky, 2024.p.p144.

هجوم DDoS (Distributed Denial of Service) هو هجوم إلكتروني يهدف إلى إغراق خادم أو شبكة بكمية هائلة من الطلبات المتزامنة، مما يؤدي إلى تعطيلها أو توقفها عن العمل.

4. حماية بيانات الجمهور والمتابعين خاصة على صفحات فيسبوك , والتي تضم مختلف المعلومات الشخصية، وتفاعلات، ومراسلات خاصة.

5. مواجهة الحملات الموجهة والمعلومات المزيفة إذ من الممكن ان تُستخدم الحسابات المزيفة أحيانًا لشن حملات تشويه إعلامي أو تغيير الحقيقة .

ثالثًا: التهديدات السيبرانية في مواقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك نموذجًا):

من أبرز التهديدات التي تواجه المؤسسات الإعلامية على فيسبوك ما يأتي [5] :

1. اختراق الحسابات الرسمية : يحدث ذلك نتيجة ضعف في كلمات المرور أو تجاهل المصادقة الثنائية.

2. الهجمات الخبيثة : التي تُرسل للمشرفين او للمحررين على الصفحات بروابط خبيثة توهمهم بأنها من فيسبوك.

3. التلاعب بالمحتوى : من خلال نشر أخبار مشوهة او غير حقيقية أو تعليقات مضللة باسم الجهة الإعلامية.

4. سرقة البيانات والتحليل الخاطئ للجمهور :من خلال تطبيقات أو أدوات خارجية تجمع بيانات المتابعين بكل سهولة دون علمهم.

5. البرمجيات الخبيثة: التي تُزرع في روابط اووسائط مقاطع فيديو , او صور مرفوعة على الصفحات الإعلامية.

رابعًا: آليات إدارة الخصوصية في المواقع الإعلامية

لضمان حماية الخصوصية الرقمية في المنصات الإعلامية، لا بد من اتباع مجموعة من السياسات والإجراءات [6]:

1. تطبيق معايير الأمن والحماية الرقمي العالمية :(ISO/IEC 27001) التي تحدد كيفية إدارة أمن المعلومات.

2. تفعيل التحقق الذي يتم بخطوتين لجميع الحسابات الرسمية.

3. تحديد صلاحيات المستخدمين داخل المؤسسة الإعلامية : حيث لا يمتلك جميع الموظفين إمكانية النشر أو التعديل.

4. مراجعة دورية لإعدادات الخصوصية على فيسبوك :لتقييد عملية الوصول إلى البيانات والتحكم في ما يمكن للجمهور مشاهدته.

5. تدريب الكوادر الإعلامية على الأمن الرقمي : خلال ورش دورية وندوات , لرفع الوعي تجاه مختلف المخاطر الإلكترونية.

---

[5] Facebook Transparency Center. Privacy and Security Policies. Meta Platforms, 2024,pp90.

[6] UNESCO. Cybersecurity and Freedom of Expression in the Digital Age. Paris: UNESCO Publishing, 2023pp177.

6. تشفير الاتصالات والرسائل الرسمية :لحماية المراسلات بين الصحفيين والعملاء والمصادر.

خامسًا: استراتيجية الحماية من التهديدات الخارجية:

تُعتمد المؤسسات الإعلامية الناجحة على خطة استراتيجية أمنية شاملة تتضمن ما يأتي [7] :

1. التحليل المسبق للمخاطر :(Risk Assessment) لتحديد مواقع نقاط الضعف المحتملة في النظام الإعلامي.
2. بناء جدار حماية (Firewall) كشف التسلل :(IDS/IPS) لمراقبة الشبكات.
3. الاستعانة بخبراء أمن معلومات مستقلين :لإجراء عملية فحص أمني دوري.
4. الاحتفاظ بالعديد من النسخ احتياطية من البيانات الإعلامية المهمة.
5. التعاون مع الجهات الحكومية الرسمية وشركات التقنية الكبرى :للإبلاغ عن أي هجمة ا وتبادل البيانات حول محاولات الاختراق.

سادسًا: الوعي الرقمي لدى الكوادر الإعلامية :

يُعد الوعي الرقمي أحد أهم العناصر في الأمن السيبراني، فالتقنيات مهما بلغت من الدقة تبقى عاجزة أمام خطأ بشري بسيط ، مثل فتح رابط مجهول أو مشاركة معلومة شخصية, لذا، يجب تعزيز ثقافة الأمن الإلكتروني داخل المؤسسات [8] :

- عقد دورات تثقيفية توعووية توجيهية مستمرة.
- تحديث السياسات الداخلية المتعلقة بالوصول إلى الأنظمة الرقمية لتصبح اكثر امانا وقوة .
- اعتماد سياسات "عدم الثقة (Zero Trust Policy) "في التعامل مع البيانات الواردة من جهات مجهولة
- مراقبة الأنشطة المشبوهة داخل صفحات فيسبوك الرسمية.

سابعًا: الأهداف العامة لإدارة الخصوصية في المواقع الإعلامية

تهدف إدارة الخصوصية في المواقع الإعلامية إلى [9]:

1. استرجاع الثقة بين المؤسسة والجمهور.
2. منع تسرب المعلومات , أو استغلالها ضد المواطن او المؤسسة .

---

[7] , Huda Al-Samarrai. *Digital Media Ethics and Data Protection.* Beirut: Dar Al-Kitab Al-Ilmiya, 202,pp54.

[8] International Telecommunication Union (ITU). *Global Cybersecurity Index 2023.* Geneva: ITU Publications, 2023pp188.

[9] Saif. Al-Obaidi, "Privacy Management and Cyber Threats in Arab Media Institutions." *Journal of Media Studies*, vol. 18, no. 2 (2023): 45–63.

3. تحقيق التوازن الشفافية الإعلامية مع حماية الخصوصية.
4. بناء بيئة إعلامية رقمية آمنة و محصنة تدعم المصداقية والمهنية.
5. مواجهة كل التهديدات الخارجية عبر تطوير أنظمة دفاع سيبر اني فائق .

المبحث الثالث : الأمن السيبراني في إدارة الخصوصية في المواقع الإعلامية للحماية من التهديدات الخارجية في منصة فيسبوك

نتائج البحث وتفسيرها:

في هذه الدراسة التحليلية، استخدمت الباحثة, تحليل المحتوى , اختارات عينة عشوائية من المنشورات والأنشطة الرقمية المنشورة في المواقع الإعلامية على منصة, فيسبوك، خلال الفترة الممتدة من **2025/10/1الى 2025/11/1**, **من** الأسباب الرئيسية لاختيار هذه المنصة هو كونها من أكثر الوسائط الرقمية استخدامًا لنشر الأخبار والمحتوى الإعلامي، إضافة إلى ما تشهده من تحديات تتعلق بالخصوصية الرقمية . وحماية البيانات من التهديدات الخارجية.

ان منصة فيسبوك من البيئات التي تتجمع فيها كمّيات هائلة من المعلومات الشخصية والمهنية، مما يجعلها هدفًا متاحا و متكررًا للهجمات الإلكترونية وكل محاولات الاختراق, وعلى هذا الأساس ، ركزت الباحثة على تحليل المعايير و الإجراءات الأمنية المختلفة التي تتبعها المواقع الإعلامية, في إدارة حساباتها الرسمية لحماية خصوصية المستخدمين وضمان تحقيق السلامة للمحتوى المنشور.

استنادًا إلى هذا المبدأ، تم اختيار عدد من الحسابات الإعلامية الرسمية ، ورصد المنشورات الرقمية خلال الفترة المحددة، حيث بلغ عددها (200) منشورًا متنوعا ,قسم الى ست فئات رئيسية برزت في المنشورات التي تم اختيارها بشكل عشوائي كما هو موضح في الجدول رقم (1).

حيث تم تحديد كل الفئات الرئيسية والفرعية ضمن منهج تحليل المحتوى (ماذا نُشر؟ وكيف أُديرت الخصوصية؟)، كما تم حساب ترددات ونسب الفئات وتفسير النتائج, وذلك وفقًا للسياقات البحثية لتحقيق أهداف الدراسة.

أولًا: فئات ومعايير الأمن السيبراني التي اتبعتها المواقع الإعلامية:

ترتبط هذه المعايير بعوامل نجاح المواقع الإعلامية الرقمية في حماية بياناتها ومتابعيها من التهديدات الخارجية, إن توفر هذه المعايير يحدد مدى نجاح المنصة في تأمين نفسها، أما غيابها فيؤدي إلى ارتفاع مستوى الخطر السيبراني وفقدان الثقة الجماهيرية, (ما المعايير التي تُعرّف نجاح أنظمة الحماية الرقمية وماهي ونسبتها؟ ومن المسؤول عن تقييم هذا النجاح في ظل التحديات التقنية السريعة في عالم الإعلام الرقمي) ؟

المعيار الأول تحقيق النظام لأهدافه الأمنية , حيث ان كل موقع إعلامي يسعى إلى تحقيق أهداف محددة، وكلما زادت نسبة تطبيق السياسات الأمنية الرصينة بنجاح، اعتُبر ذلك مقياسًا لفعالية هذا النظام.

أما المعيار الثاني هو انخفاض عدد الحوادث الإلكترونية, المسجلة خلال فترة التشغيل، وهو من أهم مؤشرات النجاح في بيئة الإنترنت . كما أنه كلما زادة عدد المتابعين والثقة في المحتوى المنشورفانه يُعدّ مقياسًا إضافيًا. إذ إن الجمهور يفضل التفاعل مع الصفحات التي يشعر بأنها آمنة وتحترم الخصوصية الرقمية للفرد .

وعلى الرغم من ذلك ، هناك استثناءات، حيث تستمر بعض المواقع في استخدام أنظمة ضعيفة , أو غير محدثة بسبب قيود مالية أو إدارية ، مما يجعلها أكثر عرضة للهجمات الخارجية, رغم نشاطها الإعلامي المستمر.

كما يُعدّ حجم الإعلانات الإلكترونية الآمنة, وتكرارهذه الإعلانات مؤشرًا على الثقة بالمنصة، فالشركات التجارية تتجه عادة إلى الصفحات ذات السمعة الجيدة في فضاء الإنترنت.

تُطبّق هذه المعايير عمومًا على جميع المواقع الإعلامية دون استثناء ، إلا أن خصوصية منصة فيسبوك تجعلها بيئة تحتاج إلى معاييرجديدة إضافية, تتعلق بإدارة الحسابات والمستخدمين، كالتحقق الثنائي من الهوية. وتشفير البيانات ، ومتابعة الأنشطة المشبوهة. .

ثانيًا: نتائج التحليل الإحصائي للمعايير الأمنية:

اعتمدت الباحثة في تحليلها على ستة معايير دقيقة , تُعدّ من أهم ركائز الأمن السيبراني في المواقع الإعلامية، نظرًا لدورها المحوري في حماية البيانات وتحصين الحسابات الرسمية من الهجمات الخارجية, وقد بلغ مجموع تكرار الفئات,(640 فئة ل200 منشور) , جرى توزيعها على ست فئات رئيسية , تعبّر عن طبيعة الإجراءات الأمنية المتبعة في الصفحات الإعلامية على المنصات الرقمية..

وقد أظهرت النتائج أن أكثر المعايير حضورًا في المحتوى المدروس هو (تطبيق بروتوكولات الأمان)، الأمر الذي يعكس ارتفاع مستوى الوعي التقني لدى إدارات المواقع الإعلامية، وحرصها على تبنّي أساليب اتصال آمنة، مثل بروتوكولات التشفير(HTTPS / SSL) ، وهي تُعد خط الدفاع الأول ضد سرقة البيانات واعتراض المعلومات أثناء انتقالها بين المستخدم والمنصة.

في المرتبة الثانية جاء معيار (التحقق الثنائي) , الذي بيّن اعتماده الواسع كأداة رئيسية لمنع الاختراقات. خصوصًا الحسابات التي تُدار من قِبل أكثر من مشرف , أو التي ترتبط بمؤسسات إعلامية ذات جمهور كبير. يُظهر ذلك إدراكًا متزايدًا لخطورة الوصول غير المصرح به، وما قد يترتب عليه من تشويه للمحتوى أو بث معلومات مضللة باسم المؤسسة.

وتكشف النتائج كذلك أن المواقع التي قامت (بتحديث سياساتها الأمنية) , بشكل دوري أظهرت مستويات أعلى من الثقة الرقمية والتفاعل الإيجابي من قبل المستخدمين، مقارنة بالمواقع التي تعتمد على سياسات قديمة أو إجراءات تقليدية لا تتناسب مع سرعة تطور التهديدات الإلكترونية, ويعكس هذا التحديث المستمر إدراكًا متناميًا لضرورة الموازنة بين الإنتاج الإعلامي وبين بناء بيئة رقمية آمنة , تدعم مصداقية المؤسسة الإعلامية

أما الفئة الأقل تكرارًا فكان (التفاعل الامن مع المستخدمين) , مما يدل على أن بعض المواقع الإعلامية لا تزال تُركّز بصورة أكبر على الجوانب التقنية البحتة، في حين تُهمل جانبًا مهمًا يتعلق بالتوعية الرقمية للجمهور، والتعامل الحذر مع التعليقات والرسائل الخاصّة التي قد تُستغل في محاولات التصيد الإلكتروني أو جمع البيانات الشخصية..

إن هذه النتائج تؤكد أن نجاح أي مؤسسة إعلامية في العصر الرقمي, لا تعتمد على جودة المادة الصحفية أو قوة الرسالة الإعلامية، بل يرتبط ارتباطًا وثيقًا بسلامة البيئة الرقمية وأمن بياناتها، وهو معيار أصبح يُستخدم على نطاق واسع في تقييم مصداقية الوسيلة الإعلامية لدى الجمهور وصناع القرار على حد سواء .

وقد توزعت نتائج التحليل كما هو موضح في الجدول رقم(1):

ت	الفئات	التكرار	النسبة %	المرتبة
1	تطبيق بروتوكولات الأمان(HTTPS / SSL)	**162**	**25.3%**	الأولى
2	التحقق الثنائي لحسابات المشرفين	**134**	**21.0%**	الثانية
3	مراقبة الأنشطة المشبوهة	**102**	**15.9%**	الثالثة
4	تحديث سياسات الخصوصية بشكل دوري	**98**	**15.3%**	الرابعة
5	جمع معلومات دقيقة ومحدثة حول الهجمات السابقة	**76**	**11.8%**	الخامسة
6	التفاعل الآمن مع المستخدمين عبر التعليقات والرسائل	**68**	**10.6%**	السادسة
	المجموع	**640**	100	

1. النتائج أظهرت أن(المواقع الإعلامية تطبّق بدرجة جيدة معايير الأمن السيبراني), في إدارة حساباتها على المنصات الرقمية.

2. كما اثبتت انه لاتزال هناك (فجوة في التفاعل الآمن مع الجمهور) , تحتاج إلى مزيد من التدريب والتوعية وهذه الفجوة ممكن تعرض الفرد لخطر اختراق الخصوصية .
3. ان الفجوة التي تم الإشارة لها في الفئة السابقة ممكن تجاوزها بـ (تحديث سياسات الخصوصية), بانتظام الذي يسهم في تعزيز الثقة العامة بالموقع.
4. وأشارت الى ان (الاعتماد على الذكاء الاصطناعي في رصد الأنشطة المشبوهة) , يمكن أن يحسّن من كفاءة إدارة المخاطر الرقمية.

هذا يوضح أن من الضروري تتبنى المؤسسات الإعلامية (إستراتيجية مستمرة لحماية الخصوصية الرقمية) , تتضمن الجانب التقني والتوعوي معًا.

على الرغم ان خطر الاختراق موجود الاانه هناك مجموعة من الخطوات العمل بها ممكن يجنب الفرد الكثير من المجازفة وخطر الاختراق , حيث يتضح أن عملية حماية الخصوصية الرقمية في المواقع الإعلامية هي ضرورة وليس خيارًا ، بل أصبحت ضرورة استراتيجية , لضمان بقاء المؤسسات الإعلامية كمصدر موثوق ومؤمن للمعلومة, كما أن الأمن السيبراني لا يتحقق بمجرد استخدام برامج الحماية الرقمية ، بل من خلال تكامل المنظومة التقنية والإدارية والبشرية, وتُعد منصة فيسبوك نموذجًا مميزا للتحديات التي تواجه الإعلام في العصر الرقمي، حيث تلتقي فيها الخصوصية ، والمصداقية , والمعلومات، في فضاء واحد مفتوح ومعرض دائمًا للهجمات والتلاعب.

المصادر والمراجع

1. احمد الخالدي , الأمن السيبراني والإعلام الرقمي: التحديات والحلول,(عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع،)2023.
2. منى العزاوي , الخصوصية الرقمية في مواقع التواصل الاجتماعي,(بغداد: جامعة بغداد، كلية الإعلام،)2024.
3. Rana Al-Quraishi,, Cybersecurity in Digital Journalism Platforms: Risks and Protection. London: Routledge, 2024.
4. Saif. Al-Obaidi, “Privacy Management and Cyber Threats in Arab Media Institutions.” Journal of Media Studies, vol. 18, no. 2 (2023): 45–63.
5. UNESCO. Cybersecurity and Freedom of Expression in the Digital Age. Paris: UNESCO Publishing, 2023.
6. Facebook Transparency Center. Privacy and Security Policies. Meta Platforms, 2024.

7. Kaspersky Lab. Global Cyber Threat Report 2024. Moscow: Kaspersky, 2024.
8. International Telecommunication Union (ITU). Global Cybersecurity Index 2023. Geneva: ITU Publications, 2023.
9. Huda. Al-Samarrai, Digital Media Ethics and Data Protection. Beirut: Dar Al-Kitab Al-Ilmiya, 2023.

بناء المعنى في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر: مقاربة تحليلية في سياق التحديات المطروحة

Meaning Construction in Contemporary Media and Cultural Discourse: An Analytical Approach in the Context of Emerging Challenges

نوفل المليانيي: طالب باحث بسلك الدكتوراه

كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس – فاس المغرب

تحت إشراف : أ . د السهلي بلقاسم

جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس المغرب

ملخص :

تسعى هذه الدراسة إلى تحليل كيفية تشكل وبناء المعنى داخل الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر، انطلاقا من مقاربة إعلامية تحليلية تستحضر التحولات العميقة التي يشهدها الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر في ظل الرقمنة وتغير أنماط الاتصال في بيئة فائقة السرعة وينطلق البحث من فرضية أن بناء المعنى لم يعد نتيجة لعملية إرسال خطية كلاسيكية ، بل أصبح نتاجا لتفاعل معقد لآليات وميكانيزمات الإنتاج الإعلامي والثقافي الحديث الذي يسهم في تفكيك البنى الدلالية والاستراتيجيات الخطابية التي تعتمدها المؤسسات الإعلامية والثقافية في عمليتي الاقناع و التأثير في المتلقي .

الكلمات المفتاح: الخطاب ;الخطاب الإعلامي ; الخطاب الثقافي ; إنتاج المعنى ; لغة الخطاب.

Abstract :

This study aims to examine the processes through which meaning is shaped and constructed within contemporary media and cultural discourse, drawing on an analytical media-oriented framework that considers the profound transformations reshaping these discourses in the era of digitalization and rapidly evolving communication environments. The research proceeds from the assumption that meaning-making is no longer the outcome of a classical linear transmission model; rather, it has become the product of a complex interplay of mechanisms and dynamics inherent in modern media and cultural production. These mechanisms contribute to the deconstruction of semantic structures and the discursive strategies employed by media and cultural institutions in their efforts to persuade and influence audiences.

Keywords: Discourse, Media Discourse, Cultural Discourse, Meaning Production, Discourse Language .

المقدمة :

تسود الساحة الفكرية والإعلامية اليوم العديد من الخطابات المتقاربة –أحيانا– سواء في منطلقاتها الفكرية، أو مرتكزاتها الأساسية أو في أهدافها الاستراتيجية، بما يمكنها من تحقيق ما تصبو إليه، كالخطاب الإعلامي والثقافي والسياسي، وغيرها من الخطابات التي تتقاطع فيما بينها في الكثير من المسائل إلى حد التشابك ، كونها تسعى جميعا إلى التأثير في المتلقي واستدراجه، قصد تحقيق أهداف معينة ورسم استراتيجيات محددة، غير أنها تكون متباعدة أحيانا أخرى ومتصارعة بسبب طبيعة الأهداف وخصائص كل خطاب من جهة، وبسبب الإكراهات والمعيقات التي تعترض سبيلها من جهة وبسبب الأهداف التي تستهدف تحقيقها وتشكل لها تحديا حقيقيا من جهة أخرى.

ويعتبر بناء المعنى إحدى أهم الإشكاليات المركزية في الدراسات الإعلامية والثقافية المعاصرة، نظرا لما يشهده العالم من تحولات عميقة في أنماط التواصل ووسائل إنتاج الخطاب وتداول الرموز، فلم يعد المعنى ينظر إليه باعتباره معطى ثابت أو حقيقة جاهزة تنقل إلى الجمهور، بل باعتباره عملية ديناميكية تصنع داخل شبكة معقدة من التمثلات والرموز والسياقات الاجتماعية والسياسية والثقافية

وفي هذا الإطار، أصبح الخطاب الإعلامي والثقافي فضاء لتفاعل دلالي متشابك، تتداخل فيه الأنساق اللغوية والبصرية والرقمية، وتتحكم في إنتاجه قوى مؤسساتية واقتصادية وسياسية تعمل على تشكيل الوعي لدى الرأي العام.

كما شغلت اللغة حيزا مكانيا وزمانيا ومجاليا علميا منذ أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، خاصة مع صدور كتاب اللغوي السويسري فريناند دي سوسير الموسوم ب *محاضرات في اللسانيات العامة * الذي شكل حدثا لغويا كبيرا من خلال طرحه لمجموعة من القضايا المرتبطة باللغة وعلاقاتها مع مفاهيم مختلفة كالفكر.

ومع صعود ما يسمى بالإعلام البديل الدي يتجسد في الإعلام الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي، باتت عملية بناء المعنى أكثر تعقيدا، حيث أصبحت الجماهير ليست مجرد متلق سلبي، بل فاعلا مشاركا في إنتاج الدلالة وإعادة تفسيرها وتداولها، كما أن تعدد مصادر الخطاب وتنوع وسائطه أدى إلى نشوء ما يسمى بـ"اقتصاد المعنى"، حيث تتنافس المؤسسات الإعلامية والثقافية المنتجة للمعنى على التحكم في الرموز المؤثرة في تشكيل الهوية والانتماء والقيم بمختلف أنواعها .

إن دراسة بناء المعنى في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر تتطلب مقاربات متعددة التخصصات تشمل السيميائيات، وتحليل الخطاب، ونظريات الاتصال، والدراسات الثقافية والعربية لفهم كيفية اشتغال العلامات والرموز، وكيفية إعادة إنتاج الواقع أو تمثيله أو تأويله داخل فضاء عمومي بات محكوما بمنطق السرعة والاختزال والتأثير.

ومن خلال هذا التحليل، يمكن الكشف عن الأدوار العميقة التي يلعبها الخطاب الإعلامي والثقافي في إعادة تشكيل الوعي الاجتماعي، وتوجيه السلوك الجماعي، وتحديد حدود الممكن والمتخيل داخل المجتمع المعاصر.

أولا : إشكالية الدراسة

ينطلق هذا المقال من معالجة الاشكال الاتي :

- ❖ كيف يتشكل المعنى في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر؟
- ❖ إلى أي مدى يساهم الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر في التأثير على المتلقي ؟

يرتكز البحث على الأسئلة الفرعية الآتية:

1. ما هي الخصائص السيميائية والدلالية التي تميز الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر؟
2. كيف تساهم الوسائط الرقمية في إعادة تشكيل العملية التأويلية للخطاب؟
3. ما دور المؤسسات الإعلامية والثقافية في توجيه إنتاج المعنى؟

ثانيا : فرضيات الدراسة:

1. الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر لم يعد يُنتج المعنى بشكل خطي (مرسل ← رسالة ← متلقي)، بل عبر شبكة متعددة المسارات.
2. الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر أعاد توزيع السلطة الرمزية بين المؤسسات التقليدية والجمهور.
3. المعنى أصبح مشروطا بطبيعة الخطاب الموجه للمتلقي وبالمضمون الدي يتشكل منه في بناء الدلالة التي تحدد ما يرى وما يخفى.

ثالثا : أهداف البحث :

- مساعدة الباحثين والمهنيين على فهم كيفية اشتغال الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر
- يقدم إطارا نظريا متكاملا يمكن اعتماده في أبحاث الدكتوراه في الدراسات الاعلامية الثقافية والأدبية

رابعا : أهمية الدراسة:

تكتسي هذه الدراسة أهميتها من كونها تسعى إلى فهم الأسس التي يقوم عليها بناء المعنى داخل الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر، في ظل التحولات الجوهرية التي مست لغة الخطاب الموجه للمتلقي و التي أعادت تشكيل آليات إنتاج الدلالة وتداولها، فمع تعدد المنصات واتساع دائرة الفاعلين، لم يعد المتلقي مجرد مستقبل للخطاب، بل أصبح مساهما في صياغته وتأويله وإعادة إنتاجه، ومن ثم تسهم هذه الدراسة في الكشف عن الأنساق الرمزية الجديدة التي توجه الوعي الجماعي، وتتيح نتائجها فهما أعمق للعلاقات القائمة بين الخطاب والمعنى من خلال اللغة المستخدمة .

خامسا : منهجية الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على مقاربة تحليلية متعددة التخصصات تجمع بين المنهج السيميائي لفهم اشتغال العلامات والرموز داخل الخطاب، ومنهج تحليل الخطاب للكشف عن البنى الدلالية والوظائف الاتصالية التي تسهم في إنتاج المعنى. كما تستند إلى المنهج الوصفي التحليلي من أجل رصد مظاهر التحول في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر ، وإبراز كيفية تأثير السياقات الاجتماعية والسياسية والتكنولوجية على صياغة الرسائل الإعلامية.

سادسا : محاور الدراسة

- ✓ **المحور الأول: الاطار النظري والمفاهيمي للخطاب الإعلامي والثقافي**
- ✓ **المحور الثاني: الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر وتأثيره على المتلقي**
- ✓ **المحور الثالث :الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر بين إنتاج المعنى وطبيعة اللغة المستخدمة .**
- ✓ **المحور الرابع : تحديات الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر**

المحور الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لمفهوم الخطاب الإعلامي والثقافي

قبل أن نتطرق إلى مفهومي الخطاب الإعلامي والثقافي على حد سواء ، سنعرج بشكل مقتضب لنسلط الضوء على مفهوم الخطاب بشكل عام ، وذلك من أجل وضع إطار عام للمفهوم المراد تحليل مكيانزماته واليت اشتغاله في متن هاته الدراسة .

المطلب الأول: مفهوم الخطاب

إذا كان المفهوم مفتاح القول، فإن مفهوم الخطاب معاصر وذو طبيعة تركيبية يتعدى بها الدلالة اللغوية، إلى الدلالة الفلسفية، والدلالة السياسية، والدلالة الإعلامية، وتتضح الفروق بين الدلالات حسب السياقات التي تورد خاطبه، وعلى مستوى المفهوم اللغوي: فلفظ الخطاب يعني: "إلقاء الكلام أو الحديث، فالخطاب مصدره الفعل خاطب، والخطاب هو ما يلقيه الخطيب من كلام أو حديث أمام الناس".

اصطلاحا توجد تعريفات عديدة للخطاب، فبالنسبة لميشيل فوكو وهاريس فقد تناوله بالتعريف والدراسة من زوايا مختلفة، فهاريس اهتم بالخطاب من ناحية أنه "متتالية من الجمل التي يمكن من خلالها استكشاف سلسلة من المعاني"، في حين هناك طرح مختلف لفوكو الذي جعل الخطاب مرتبط بالسلطة والجميع يتصارع للحصول عليها[10]

[10] فوزية أمريكيك، عبد المالك الداودي، ***مميزات الخطاب الإعلامي والخطاب الأدبي في ظل تنامي استعمال التكنولوجيات الجديدة***، مجلة المعرفة، العدد 18، غشت 2024، ص. 1001.

يعتبر مفهوم الخطاب (discour)من المفاهيم التي لها امتدادات وتداخلات مع مختلف العلوم اللغوية والأدبية، كالشعرية والنقد الأدبي والأسلوبية واللسانيات، كما أنه من المفاهيم التي تمت دراستها وتتبعها عبر تطوره التاريخي، خاصة في التراث العربي، الذي عرف المفهوم تطورا مع مرور الزمن، حيث ارتبط المفهوم بعلم الأصول والتفسير أولا، ثم حمل دلالات فلسفية مع ظهور الفرق الكلامية كالأشاعرة والمعتزلة ثانيا [11]

ومن منظور الناقد ميخائيل باختين الخطاب عبارة عن "منسوج من خيوط أيديولوجية عديدة لا تحصى، إنه لحمة كل العلاقات المجتمعية، وهو ذلك التفاعل الخطابي الذي يشمل في كل ما يسير في الواقع من مظاهر تختلف باختلاف مبدأ الاستعمال.

إن شكل الخطاب سواء كان دينيا أو سياسيا أو غيره فهو يبقى عنصرا بسيطا مهما كبر حجمه داخل "الحركة الكونية للخطاب"[12].

ومن تعريفات الخطاب كذلك، أنه "اللغة في طور العمل أو اللسان الذي تنجزه ذات معينة كما أنه يتكون من متتالية تشكل مرسلة لها بداية ونهاية"، وقد لحق الخطاب بعلم اللسانيات والمجال اللساني على اعتبار أنه يتكون من وحدة لغوية أساسها سلسلة من الجمل تعبر عن أي رسالة أو مقول[13].

وبهذا لا يمكن فصل الخطاب عن اللغة والمجتمع والأيديولوجيات السائدة داخل المجتمع سواء كان الهدف خلق منفعة أو التأثير أو تغيير سلوك المتلقي، والملاحظ أن لغة الخطاب أصبحت متحركة ومتطورة تنهل من كل اللغات لتحقق اتصال فعال رغم "الفوضى" التي تواكب ذلك، وبهذا فإن إعادة النظر في التأثيرات التي قد تجرح لغة الخطاب أصبحت ضرورة ملحة حتى ترقى بمستوى الجمهور.

المطلب الثاني: مفهوم الخطاب الإعلامي

تعرف بيئة الخطاب الإعلامي تنامي العديد من الدراسات التي تهتم بحقل الإعلام وخاصة تحليل مضمون الخطاب الإعلامي، لأن المجتمعات اليوم تعيش طفرة تكنولوجية غير مسبوقة وحدود مفتوحة للجميع وبالتالي وسائل الإعلام وجدت نفسها أمام منافسة كبيرة لتلبية طلب الحصول على الخبر ليس فقط داخليا وخارجيا، مما فرض على العاملين بذل مجهودات مضاعفة بإنتاج خطاب يلائم ويؤثر في

---

[11] عبد الله شكربة، **مفاهيم لسانية اللغة، الخطاب، النص، مركز ابن النفيس للدراسات والأبحاث**، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني : https://centre-iner.com/%D9%85%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%8A%D9%85-%D9%84%D8%B3%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%BA%D8%A9%D8%8C-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D8%A7%D8%A8%D8%8C-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B5%D8%8C-%D8%AF-%D8%B9/ تاريخ التصفح 2025/10/01 ، تاريخ نشر المقال عبر الموقع : 2024/11/09

[12] فوزية أمريكيك، عبد المالك الداودي، **مميزات الخطاب الإعلامي والخطاب الأدبي في ظل تنامي استعمال التكنولوجيات الجديدة** ، مرجع سابق ، ص 1001

[13] مقال راي ، بدون كاتب ، **تعريف الخطاب وأنواعه** ، مقال منشور على الموقع الآتي: https://www.alkhutaa.com/2020/02/blog-post_5.html ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/11.

المتلقي أيا كانت هويته وثقافته وهو تحدي كبير بالنسبة للفاعلين في المجال. هذه العوامل والظواهر التي أصبحت تغزو عالم الإعلام الجديد دفعت بنا للوقوف على ماهية الخطاب الإعلامي.

إن الخطاب الإعلامي كما حدده أحمد العاقد: "هو مجموع الأنشطة الإعلامية التواصلية الجماهيرية: التقارير الإخبارية، الافتتاحيات، البرامج التلفزية، المواد الإذاعية وغيرها من الخطابات النوعية"[14].

تقتضي مجموع الأنشطة التواصلية الإعلامية المذكورة في هذا التعريف وسائط إعلامية لها فعالية في إنجاز مسارات التخاطب الإعلامي، فيعد الوسيط عقلا تقنيا له لمسات خاصة في تلقي المضمون وإعادة تنظيم أشكاله وبثه من جديد، وهنا نستحضر مقولة "مكلوهان Mcluhan 1966" القاضية بأن الوسيط رسالة في حد ذاته، فالمهم في هذه المقولة هو كيفية تشغيل الوسيط التقني لتحديد طبيعة العلاقات التواصلية وتجسيدها النصي داخل الرسالة، فقد عمم "مكلوهان" تصوره عن الوسيط ليشمل جملة من الخطابات الإعلامية والفنية واعتبر مقولته: "الوسيط هو الرسالة" مسألة طبيعية تنطبق على أشكال التواصل تقنيا كان أم إنسانيا[15].

إن ما يهمنا في كل هذا هو محاولة صياغة تعريف للخطاب الإعلامي نتخذه إجراءا منهجيا نستثمره حسب مقتضيات الموضوع وسيرورة الدراسة. بناء على هذا نصطلح على مفهوم الخطاب الإعلامي بأنه منتوج لغوي إخباري منوع في إطار بنية اجتماعية–ثقافية Socioculturelle محددة، وهو شكل من أشكال التواصل الفعالة في المجتمع، له قدرة كبيرة على التأثير في المتلقي وإعادة تشكيل وعيه ورسم رؤاه المستقبلية وبلورة رأيه بحسب الوسائط التقنية التي يستعملها والمرتكزات المعرفية التي يصدر عنها.

المطلب الثالث: مفهوم الخطاب الثقافي:

يختلف الخطاب الثقافي من مجتمع إلى آخر طبقا لتطور الثقافة في ذلك المجتمع والبيئة السائدة وسقف الحريات المتوفر في ذلك المجتمع ، فمثلا الخطاب الثقافي الموجه إلى مجتمع نام مغاير لذلك الخطاب الموجه إلى مجتمع متمدن لأن الجمهور المتلقي في كلاهما مغاير للآخر.

كما يختلف نوع الخطاب باختلاف طبيعة المجتمع فالخطاب الثقافي يتأثر بالبيئة الثقافية السائدة وسقف الحريات ونوعية الجمهور المتلقي وطبيعة العلاقات السياسية السائدة والحرية الفكرية الموجودة في ذلك المجتمع، وبالتالي تختلف الأهداف المرجوة من ذلك الخطاب باختلاف طبيعة كل مجتمع ونمطه[16].

ويمكن اعتبار الخطاب الثقافي، بلغته، وأشكاله، جانبا مهما في عملية التثقيف والاتصال والتأثير الثقافي في الفرد، إذ أن هذا الخطاب هو جوهر الإطار الثقافي، وروح الثقافة في حمل عناصرها وآلياتها من فرد

---

[14] أحمد العاقد، ***تحليل الخطاب الصحافي من اللغة إلى السلطة***، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الأولى، 2002، ص.110.

[15] أحمد العاقد، مرجع سابق ، ص. 65.

[16] - ***تطور الخطاب الثقافي***، مقال منشور بدون كاتب ، على الموقع التالي:
https://www.alkhaleej.ae/%D9%85%D9%84%D8%AD%D9%82/%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D9%8A، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/11.

إلى آخر، ليؤدي وظائفه في عملية التثقيف بغض النظر عما يحمله هذا الخطاب الثقافي، من مؤثرات سلبية كانت أم إيجابية، خلال نشاطه وتفاعله المباشر وغير المباشر أثناء التخاطب[17].

فالخطاب الثقافي اليوم هو جزء من الخطاب العام للمجتمع، وهو يهدف، بالتعاون مع المنظومات الخطابية الأخرى، إلى خلق رأي عام قوي يتفاعل مع القضايا المجتمعية وينفتح على الآخر ويسهم في خلق حراك ثقافي قوي ومؤثر، ولذا يتميز الخطاب الثقافي اليوم بعالمية التوجه وشمولية النظرة والخروج عن دائرة الأنا إلى الآخر والتطلع إلى التعريف به والتعاون معه من أجل بيئة عالمية واحدة[18].

المحور الثاني : الخطاب الإعلامي والثقافي وتأثيره على المتلقي

تعتبر الدراسات الثقافية رسائل البرامج الإعلامية مجموعة من النصوص المعقدة التي يشارك المتلقي في فك رموزها وتشكيل معانيها، أي أنها تركز على فكرة نشاط المشاهد الذي يكون المعاني المختلفة في إطار الاختصاصات والاهتمامات التي توفرها المدونات المشتركة للجمهور والقائمين بالاتصال (المنتجون للرسائل الإعلامية)، إلا أن الدور الأساس الذي تركز عليه قاعدة (التشفير/فك التشفير) تتمثل في النقاط التالية[19]:

- نفس الرسالة يتم فك شفرتها بطرق مختلفة من طرف الجمهور المتلقي
- تحتوي الرسالة الإعلامية الواحدة على أكثر من قراءة
- ترتبط مسألة فهم الرسالة الإعلامية بإشكالية ممارستها

بالتالي فإن هذه المساهمة تنطلق من اعتبارات عدة تتمثل في التركيز على النص في حد ذاته ومختلف التأويلات التي يشكلها الفرد المتلقي نتيجة قراءته لمختلف النصوص، مما يؤكد مبدأ الاختلافات الفردية في تلقي وتفسير الرسائل الإعلامية.

من جانب آخر، تم الانتقال من النموذج الذي يفسر فعل وسائل الإعلام انطلاقا من المصدر أو من المرسل إلى النموذج الذي يعطي الدور الإيجابي (النشط) للمتلقي لاستنتاج دلالات معاني الخطاب الإعلامي الموجودة في بيئته، وبعبارة أخرى من نموذج أحادي الاتجاه إلى نموذج تفاعلي أو تحاوري لعملية الاتصال، وأصبح الحديث يدور حول صيرورة الاتصال ضمن نموذج (نص/قارئ)، أو كما تطلق عليه Livingstone Sonia[20] بأنه جمهور نشط، مشاهد وناقد، ويبحث هذا النموذج في الطريقة التي يولد بها أفراد الجمهور معانيهم الخاصة من خلال قراءتهم للخطاب الإعلامي، أي أن النصوص قد تعني

---

[17]- فاضل الكعبي، ***ماهية الخطاب الثقافي***، مقال منشور على الموقع التالي: https://almerja.net/reading.php?idm=162762، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/11/11.

[18]- *تطور الخطاب الثقافي*، مرجع سابق.

[19] نور الهدى عبادة، فاروق أهناني، ***تطور مقاربات وأبحاث جمهور وسائل الإعلام والاتصال***، مجلة مدارات سياسية، المجلد1، العدد1، 2017، ص.189.

[20]**سونيا ليفينغستون (Sonia Livingstone)** هي أستاذة بريطانية في علم النفس الاجتماعي، ورئيسة سابقة لقسم الإعلام والاتصالات في كلية لندن للاقتصاد، وهي باحثة بارزة في مجال سلامة الأطفال وحقوقهم على الإنترنت .حازت على وسام الإمبراطورية البريطانية لأعمالها في هذا المجال، وهي مديرة مركز "المستقبل الرقمي للأطفال ".

أشياء مختلفة لأناس مختلفين في أوضاع مختلفة، فهو يركز على ما يشاهد أو يقرأ أو يستمع إليه الجمهور في وسائل الإعلام وعلى المعاني التي تنتج نتيجة تفسير النصوص الإعلامية.

إذن، نستطيع القول بأن هذا الاتجاه الجديد ما هو إلا تزاوج لجهود كل من المدرسة الوظيفية والمدرسة النقدية في إطار الدراسات الثقافية التي أصبحت تولي عناية خاصة لمسألة القارئ وسياق التلقي، وبالتالي فإن نموذج (النص/القارئ) احتل مكانة هامة في تقليد دراسات التلقي[21].

وتجدر الإشارة إلى أن الجمهور ضخم وغير متجانس (التركيب) ومتباين الاتجاهات والمستويات ومشتت في الزمان والمكان ولا يعرف بعضه بعضا، والأهم، أنه جمهور لا يعرفه المرسل ولا يمكن له، بالتالي، أن يتوقع مدى قابليته لاستقبال المحتوى الذي يرسله إليه، أو كيفية تعاطيه مع هذا المحتوى أو حجم تأثره به.

فصانع المحتوى، في وسائل الإعلام، يطلق رسائله في الأثير كمن يطلق الرصاص العشوائي فلا يعرف من يصيب ، أي إنه لا يستطيع التكهن، بمن سيقرأه أو سيسمعه أو سيشاهده، وهذه مسألة في غاية الأهمية والدقة إن لم نقل "الخطورة" وتطرح تحديا أمام الإعلام لاختيار ما يجب أو لا يجب أن يضمن محتوى مواده[22].

على نقيض ذلك، يرى البعض أن الإعلام يمكن أن يحدد إمكانية قبول الجمهور لقصصهم الإخبارية أو عدمها عن طريق ما يسمى بـ "التوقعات الاجتماعية"، والتي تتكون من ردود أفعال الجمهور إزاء رسائل اتصالية سابقة.

وتمثل هذه التوقعات، عادة، مقياسا أو معيارا يعمل وفقه القائمون بالاتصال بهدف التناغم مع القيم الاجتماعية السائدة، ما يسهم في تحقيق انسجام بين محتوى الإعلام ورغبات الجمهور المتلقي التي تبقى، غالبا، "مبهمة" وعندما يحكى عن الدور الكبير للإعلام كـ "سلطة مسيطرة" في المجتمع، فيكون المقصود بذلك تحديدا التأثيرات التي تحدثها الرسائل الإعلامية (العلنية والعامة) في منظومة القيم وأنماط التفكير وأساليب الحياة لدى جميع الفئات الاجتماعية التي تنبثق عن هذه المجتمعات.

فرصد التأثيرات الإعلامية على الجمهور عملية ذات صعوبة استثنائية، بالنظر إلى استعصاء فهم سلوك هذا الجمهور والإحاطة بخصائصه وظروفه (أثناء التلقي) وإدراك مدى تفاعله واستجابته وردة فعله حيال الرسالة الإعلامية التي يستقبلها، ومن المهم التذكير في هذا الصدد بأن تأثير الرسالة الإعلامية لا يتوقف على خصائص محتوى هذه الرسالة فحسب، بل أيضا على الظروف التي يتم فيها إنتاجها وإيصالها، وعلى البيئة التي يصنع ويستهلك فيها المحتوى الإعلامي، وعلى شخصية المتلقي كذلك[23].

إن الخطاب الإعلامي يعكس الصراعات الاجتماعية والسياسية ويشارك في إعادة إنتاجها، وهو ما تعكسه نظرية ميشيل فوكو، التي ترى أن الخطاب مرتبط بالسلطة والمعرفة، حيث إن كل خطاب يفرض معرفة

---

[21] نور الهدى عبادة، فاروق أهناني، مرجع سابق، ص.190.

[22] وفاء أبو شقرا، ***دراسات الجمهور الإعلامي العربي ومأزق المقاربة السوسيولوجية***، مقال منشور على الموقع التالي: https://institute.aljazeera.net/ar/ajr/article/2210، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/12.

[23] وفاء أبو شقرا، نفس المرجع.

معينة ويشارك في السيطرة على المجتمع. مسجلا أن الإعلام هو أحد أشكال السلطة الرمزية، يساهم في إعادة إنتاج العلاقات الاجتماعية والسياسية من خلال ما يسمح قوله وما لا يسمح بقوله، في حين يركز بيير بورديو على مفهوم رأس المال الرمزي والمجال الإعلامي، حيث الإعلام أداة لتثبيت مكانة بعض الفئات الاجتماعية وإقصاء أخرى.[24]

كما يعكس الخطاب الإعلامي الهيمنة الاجتماعية ويشارك في إعادة إنتاجها عبر التمثيل الإعلامي للمجموعات والأحداث، بينما يرى نورمان فيركلوف وتين فان دايكفيركلوف فيريان أن الخطاب يعيد إنتاج أو يقوض علاقات السلطة داخل البنى الاجتماعية. إنهما يركزان على البعد المعرفي للخطاب، وكيف يبني الإعلام نماذج ذهنية لدى الجمهور تعيد إنتاج الأيديولوجيات والخلافات الاجتماعية. [25].

ويمكن استخدام تحليل الخطاب في مجالات البحوث الاجتماعية كافة وفي مقدمتها البحثو الإعلامية فعملية تأجيل الخطاب الإعلامي وموقعه وتشكيلاته والتغيرات التي تصاحبه في الممارسة ضرورة لفهم الخطاب الإعلامي وموقعه من اللغة الاتصالية كنظام عام وقد تحول الخطاب الإعلامي في عصرنا الراهن الى خطاب رئيسي وهو الخطاب السائد والشائع الدي يهدف الى الاخبار والتأثير على المشاهدين والمستمعين والقراء [26]

تظل الإشكالية المطروحة في السياق إياه، والمبنية على أن الإعلام كوسيلة للسيطرة الرمزية وبناء النماذج الذهنية، بل وحجر أساس في الصراعات على السلطة والمعنى داخل المجتمع، على الرغم من وجود استثناءات تمثل الإعلام المقاوم أو البديل الذي يعيد إنتاج نقد السلطة، مع الانتباه إلى إعادة قراءة عصر وسائل التواصل الاجتماعي، الذي أضحى فيه الإعلام ليس فقط أداة للسلطة المهيمنة، بل ساحة للمنافسة الرمزية، حيث يمكن للفئات المهمشة أن تنتج خطابا مضادا يغير النماذج الذهنية ويؤثر في الصراعات على المعنى. وهو ما يبرز بالأساس ضرورة فهم سياق الخطاب الاعلامي المعاصر، الذي يعمل على توسيع نطاق التفاعل بين المرسل والمتلقي، ما يحد من السيطرة الرمزية المطلقة ويحل الجمهور من متلق سلبي إلى مشارك متفاعل أو نقدي.[27]

---

[24] مصطفى غلمان ، *الخطاب الإعلامي بين السلطة والمعرفة* ، مقال منشور على الموقع الالكتروني : https://www.hespress.com/%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%81%D8%A9-1627343.html تاريخ نشر المقال : 2025/09/27 تاريخ التصفح : 2025/10/07

[25] مصطفى غلمان ، مرجع سابق

[26] شعيب الغباشي ، *الخطاب الإعلامي والقضايا المعاصرة* ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، سنة 2013 ، ص 165

[27] نفس المرجع ، بتصرف

المحور الثالث :الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر بين إنتاج المعنى وطبيعة اللغة المستخدمة .

يوظف الخطاب الإعلامي الدلالة التمثيلية للغة ليشكل دلالته الاتصالية، كما يستثمر المعرفة الجماعية لإنتاج المعاني وصياغة الأفكار وتقديمها في قوالب مختلفة لتقديم الحدث على شكل سرد باختلاف قوالبه وأنماطه، حيث التأثير يسبق العرض والإعلام يؤطر الحدث واللغة تتشكل، ولأن الإعلام يأخذ أشكالا مختلفة في تمرير المعنى "مكتوب، مرئي، مسموع" ويخلق مساحة للنقاش في العلن، حينها يولد إنتاجا للمعنى على أن يتخذ هذا الإنتاج شكل استثمارات قابلة للتطبيق من قبل المجموعة الموجه لها الخطاب في مشهدية كلامية تحيل على العلاقات التي ينسجها المعنى مع الميكانيزمات الأساسية لاشتغال ما هو اجتماعي.[28]

ومن هنا، يمكننا فهم أن المعنى الحقيقي ليس فقط بالنص أو من خلال الكلمة بل بالتعمق تحت الكلمات والذي يقوم على أساس اختلافي ولا يمكن مقابلته بضده وفق علاقة ثنائية متقابلة.

وهنا تأتي سلطة الخطاب من قوة الكلمة كما يتضح من حجم تأثير الكلمات وما تحمله من خطاب، على عقول الناس، وتوجيه سلوكها، من خلال البنى الذهنية التي تتحكم فيه، إذ أن الخطاب يمتلك السلطة وبالتالي فهو يحاكي قلوب وعقول الجماهير ويجعلها تؤمن بالرسالة التي يقصدها الخطيب بعد أن يتوسل كل الحيل البلاغية من أجل إقناع المخاطب، لأن كل خطاب يحاول أن يؤثر بالمتلقي ويقنعه ويحاول أن يدافع عن قصديته لإقناع الجمهور بالحقيقة التي يتبناها الخطيب وليس بالحقيقة كحد ذاتها، ومتوسلا الحيل البلاغية لكي يؤثر على المتلقي من أجل إنجاح فعل القول[29].

وبالتالي فإن الإعلام كفضاء مفتوح يسمح للأفراد بالمشاركة في تشكيل المعاني عبر تفاعلاتهم مع الوسائل الإعلامية ، وهو ما يمكن فهمه من خلال مقاربة جورج هربرت ميد، بأن الأفراد يتفاعلون مع الإعلام بناء على السياق الاجتماعي والثقافي الذي يعيشون فيه، مما يجعل عملية التأثير الإعلامي غير أحادية، بل تفاعلية.

---

[28] موسى ابوقاعود، ***إنتاج الحقيقة في الخطاب الإعلامي***، مقال منشور على الموقع التالي:
https://chayyek.com/article_detail/6/%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%A7%D8%AC+%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A9+%D9%81%D9%8A+%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7%D8%A7%D8%A8+%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A#:~:text=%EF%BB%B3%EF%BB%AE%EF%BB%87%D9%91%D9%80%EF%BB%92%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%A8%EF%BB%84%D9%80%EF%BA%8E%D8%A8%20%D8%A7%EF%BB%B9%EF%BB%8B%EF%BB%BC%EF%BB%A3%D9%80%EF%BB%B2%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%AA%EF%BB%BB%EF%BB%9F%D9%80%EF%BA%94%20%D8%A7%EF%BB%9F%EF%BA%98%EF%BB%A4%EF%BA%9C%EF%BB%B4%EF%BB%A0%EF%BB%B4%D9%80%EF%BA%94%20%EF%BB%9F%EF%BB%A0%EF%BB%90%D9%80%EF%BA%94%20%EF%BB%9F%EF%BB%B4%EF%BA%B8%D9%80%EF%BB%9C%D9%91%EF%BB%9E%20%D8%AF%EF%BB%BB%EF%BB%9F%EF%BA%98%D9%80%EF%BB%AA,%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85%20%D9%8A%D8%A4%D8%B7%D8%B1%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D8%AB%20%D8%AD%D9%8A%D8%AB%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%BA%D8%A9%20%D8%AA%D8%AA%D8%B4%D9%83%D9%84%20.، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/12.

[29] موسى ابوقاعود، **إنتاج الحقيقة في الخطاب الإعلامي**، مرجع سابق.

كما أشار هارولد لاسويل إلى أن فهم الإعلام يتطلب الإجابة على سؤال "من، يقول ، ماذا، ولمن، وبأي وسيلة؟"، مما يبرز أهمية السياق الاجتماعي في تفسير الرسائل الإعلامية

في هذه المقاربة، يعتبر الجمهور ليس مجرد متلق سلبي، بل فاعل نشط في عملية بناء المعنى، بحيث يتم تشكيل الرسائل الإعلامية من خلال تفاعلات الأفراد مع النصوص الإعلامية، بناء على خلفياتهم الاجتماعية والهوية الثقافية التي تميزهم، هذا التفاعل يخلق مساحة للحوار ويفتح المجال أمام إعادة بناء المعاني بما يتناسب مع تجارب الأفراد المختلفة[30].

من جهة أخرى، نجد أن اللغة الإعلامية بالرغم من كونها توصف بأنها تقريرية إخبارية ومباشرة تصف الأحداث وتقدمها في شكل حقائق بالنسبة للجمهور، فإنها لا تخلو من مجاز أو بلاغة، إذ نجد فيها الكثير من الأساليب الإيحائية التي تلمح أكثر مما تصرح.

من هنا يتبين أن اللغة التي خرجت من النمطية في معالجة الأخبار والأحداث إلى التنويع الأسلوبي والبلاغي والتجديد المعجمي فهي تولد كل يوم في اللغة العربية ألفاظا وتراكيب من ميادين الثقافة وعلم الاجتماع وعلم السياسة ، فإنها تجعلنا نعتقد أن التجديد في اللغة العامة يدين للإعلام بما ناله من أهمية وشيوع في العصر الحديث، ويرجع ذلك إلى صلته الوثيقة بالجديد في الحياة اليومية في الداخل وفي الخارج، والتعبير عن مستجداته في لغة حية تضمن سهولة الانتشار والتلقي من قبل جمهور تختلف مستوياته الثقافية والاجتماعية، كما اعتبرت لغة الخطاب الإعلامي أداة لتأطير الرأي العام، وترويج الأفكار والمذاهب فلقبت بالسلطة الرابعة في الحياة الاجتماعية والسياسية، وعدت حدثا لغويا ثالثا في تاريخ العربية بعد القرآن والنثر الفني، وفي هذا الصدد فلغة الخطاب الإعلامي لغة إبداعية خلاقة كثيرة النسل تمدنا وسائلها الثقيلة والخفيفة يوميا بالعشرات من الألفاظ[31].

لهذا يمكن اعتبار الخطاب الإعلامي من أبرز الخطابات المؤثثة لفضاء يوميات الإنسان المعاصر، هذا الخطاب الذي ما زلنا ننظر إليه نظرة المرتبك، ونتهمه بالركاكة الأسلوبية والتهجين اللغوي، حتى زهد فيه الكثير من الباحثين فأخرجوه من دائرة اهتمامات تحليل الخطاب بمختلف أنواعه في أقسام اللغة العربية وآدابها، وعلى الرغم من أنه خطاب إبلاغي تداولي ثري ومتنوع يهدف إلى الإبلاغ والإقناع والمتعة، وهي أهم الوظائف التي اشتغلت عليها البلاغة القديمة وتشتغل عليها البلاغة الجديدة، وبالتالي سنكون في منطقة التماس الفكري إن لم ندرك أن لغة الخطاب الإعلامي قد أصبحت تغترف من مشارب البلاغة كي لا يبقى خطابه نمطيا يفتقر إلى التنوع البلاغي الذي يأخذ بلب المتلقي فيمارس عليه ضغطا من أجل التأثير والإقناع بذلك[32].

---

[30] هشام حنوز، الإعلام والجماهير في المغرب: بين التوجيه الرسمي والتفاعل الرقمي، مقال منشور على الموقع التالي: https://al3omk.com/1043791.html، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/11/12.

[31] خالد كب، بلاغة الخطاب الإعلامي وآلياته العملية للإقناع، مجلة كراسات تربوية، المجلد 2، العدد 18، أبريل 2025، ص.68. بتصرف

[32] نفس المرجع ، نفس الصفحة

المحور الرابع : تحديات الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر

يواجه الخطاب الإعلامي مجموعة من التحديات والإكراهات متعددة الجوانب والحقيقة أن هذه الإكراهات لها وجهان: أحدهما لساني، والوجه الآخر ذو طبيعة متعددة بين السياسي والثقافي والتكنولوجي ، ويكتسي الخطاب قوته وتأثيره بمدى قدرته على اختراق هذه الجوانب المتعددة الأبعاد.

المطلب الأول : البعد اللساني

يعتمد الخطاب الإعلامي كغيره من الخطابات الأخرى على المكون اللساني، إذ لا يمكن أن يتشكل أي خطاب دون لغة، فهي ركيزته الأساسية التي يبنى عليها، لذلك فصاحب الخطاب مطالب بأن تكون لغته موافقة لنظام اللغة العربية وعيارها وضوابطها النحوية والصرفية والصوتية والمعجمية والدلالية، بأن تكون لغة فصيحة لا تقعر فيها ولا شطط، وبالمقابل ينبغي أن يتجنب صاحب الخطاب الإعلامي التعبير العامي واللغة الهابطة، ذلك أن مجابهة اللهجات في وسائل الإعلام بعامة تعد كسبا كبيرا، كما أن استعمال اللغة العربية استعمالا سليما وصحيحا يعتبر تحديا حقيقيا يواجه معشر الإعلاميين، إذ من المفترض أن يضطلع هؤلاء بهذه المهمة النبيلة، لأن الإسهام في الحفاظ على اللسان العربي من الشوائب هو من أفضل الأهداف السامية تجاه لغتنا العربية[33].

المطلب الثاني : البعد التكنولوجي

أدى ظهور الإنترنت وتطور التقنيات الحديثة للاتصال من جعل أطراف العالم لحمة واحدة افتراضيا، وكان لذلك الأثر الكبير على مختلف مناحي الحياة، ومن بين المجالات التي غيرت معالمها التكنولوجيات الحديثة مجال الإعلام.

بالرغم من الإيجابيات الكثيرة التي أضفتها التكنولوجيا الحديثة إلا أنه رافقتها مجموعة من الإشكالات على مستوى توظيف ألفاظ أقل دقة، وكذلك الجانب المتعلق بأخلاقيات المهنة التي تعتبر من الأشياء التي يصعب ضبطها، نذكر منها على سبيل المثال، انتشار الأخبار الزائفة وقلة وسائل التحقق من صحتها وعدم التسلح بالخبرة الكافية للبحث عن جدية أي معلومة، خاصة التي تصدر عن المصادر الرسمية، ثم صعوبة تصحيح الأخطاء لانتشارها السريع والواسع والذي يخلف آثارا نفسية صعبة على الفرد والمجتمع، أما مشكل السرقة العلمية والأدبية فهو وجه آخر يمس الجانب الاقتصادي والمادي للمادة التي تم السطو على مادتها، زد على ذلك رداءة الخطاب المنتشر وإفراغه من قيمته الأدبية والعلمية[34].

من جهة أخرى فالتكنولوجيات الحالية التي تعمل على تطوير الخوارزميات أثرت على لغة الخطاب وبالتالي على نوعية الخطاب الإعلامي، فقد سهلت جانبا من العمل الإعلامي وبالتالي أصبح سهلا إنتاج تقرير إخباري وقصاصات لسهولة الولوج للتكنولوجيات الحديثة المتاحة للجميع، فقد يكتفي الشخص

---

[33] صالح طواهري، *خصائص لغة الخطاب الإعلامي المعاصر –الواقع والتحديات*، مجلة المدونة، المجلد 10، العدد 1، ماي 2023، ص.430.

[34] فوزية أمريكيك، عبد المالك الداودي، *مميزات الخطاب الإعلامي والخطاب الأدبي*، مجلة المعرفة، العدد 18، غشت 2024، ص. 1006.

بإعطاء الكلمات المفتاحية الخاصة بالموضوع المراد كتابته حتى يجيب الروبوت الآلي بإنتاج النص كاملا.

وهذا ما يطلق عليه الصحافة الآلية أو صحافة الروبوت التي تستعمل البيانات الضخمة، لكن يبقى استعمال هذه التقنية حصريا في المجال المالي والرياضي وذلك لمحدودية لغته وخلوها من الإبداع واعتمادها على التكرار، وهذا من حسن الحظ وإلا سنرى ظواهر لغوية وأساليب فارغة من الحمولة الإنسانية التي لا يمكن استبدالها[35].

المطلب الثالث : البعد السياسي

يعتبر الخطاب الإعلامي في كثير من الأحيان أداة هيمنة لصالح النخب السياسية والاقتصادية، حيث يخضع الإعلام الرسمي في كثير من الأحيان لرقابة مشددة، من خلال سعي السلطات إلى استخدامه كأداة لتعزيز الاستقرار السياسي والحفاظ على الوضع القائم، ويلاحظ أن الصحف والقنوات الرسمية تروج في غالب الأحيان للأجندة الحكومية، ويتم تجنب المواضيع التي قد تؤثر سلبا على الحكومات، مثل قضايا الفساد أو انتهاكات حقوق الإنسان... وعلى الرغم من بعض المحاولات لفتح المجال أمام الصحافة المستقلة، مثل إطلاق بعض الصحف الإلكترونية والقنوات الفضائية الخاصة، إلا أن هذه الوسائل تواجه تحديات كبيرة مثل الرقابة أو الضغوط الاقتصادية، كما أن تمركز ملكية وسائل الإعلام في أيدي قلة من الأفراد المقربين من السلطة يعزز من قدرة هذه النخب على التحكم في خطاب الإعلام[36] غير أن بعض خبراء الإعلام والاتصال "يؤكدون أن عددا من الدول والأنظمة السياسية تسعى إلى إعطاء حرية أكبر لوسائل الإعلام دون مراقبة تذكر حول مادتها الإعلامية التي تستعملها على وجه الخصوص"، ذلك أن التخلص من الضغوط الممارسة على بعض الوسائل الإعلامية مثلما يذهب بعض محللي الخطاب الإعلامي ودارسيه هو من أبرز التحديات التي تواجه الخطاب الإعلامي المعاصر، وذلك بالنظر إلى طبيعة العلاقة بينه وبين رجال الفكر والسياسة التي تنزع في غالب الأوقات إلى التوتر الذي ينعكس في الخطاب الإعلامي السائد[37].

المطلب الرابع : البعد الثقافي

يكتسي الخطاب الإعلامي أهميته في كونه يعبر عن ثقافة الأمة ومرجعيتها، لذلك يحرص الإعلامي على أن يكون خطابه متماشيا مع فكر المتلقين وثقافتهم، متناغما مع موضوعه، ومتنوعا في أطروحاته، متفتحا على أفكار غيره، مسايرا لروح عصره، والأهم من ذلك كله هو أن يكون الخطاب مشحونا بمرجعية الأمة بما تملكه من زخم حضاري أو إرث ثقافي، والخطاب الإعلامي الهادف هو الذي ينقل تراث الأمة ويحافظ

---

[35] نفس المرجع ، نفس الصفحة

[36] هشام حنوز، *الإعلام والجماهير في المغرب: بين التوجيه الرسمي والتفاعل الرقمي*، مرجع سابق.

[37] صالح طواهري، مرجع سابق، ص. 432.

عليها من التشتت والتمزق الثقافي، لذلك فأكبر تحد لهذا الخطاب هو الذود عن ثقافة الأمة، خاصة إذا كانت هذه الأمة تملك من المقومات الحضارية ما يضمن لها استقرارها وكيانها[38].

وهناك من يرى أن الخطاب الإعلامي الثقافي المعاصر يواجه مشكلة «المضامين الثقافية» التي يتعين الاشتغال عليها، حسب اختلاف الوسائط التواصلية وصياغتها بأشكال ترتقي بالجمهور، لتمتلك ما يلزم من الجاذبية وشروط التفاعل مع هذه المضامين، والتفكير في رافعات إبداعية وآليات تواصلية كفيلة بجعل الناشئة والشباب ينخرطون في المجهودات الثقافية المعروضة، وضخ الوسائط الإعلامية بما يلزم من مواد ثقافية وفكرية وفنية وتربوية تساهم في نشر قيم العقل والمبادرة والعمل والإبداع والتسامح ومواجهة كل أشكال النكوص والتعصب ودعوات العنف[39].

المطلب الخامس : أزمة الخطاب الثقافي المعاصر

بخصوص الخطاب الثقافي المعاصر فلا شك بأنه وفي ظل ما تشهده المجتمعات المعاصرة من تحديات وتحولات، فهو خطاب الأزمة، فمن جهة، هناك الانهيارات السياسية والأيديولوجية التي أصابت العديد من الأفكار والنظم والمشاريع، ومن جهة ثانية، هناك الطفرات المعرفية التي شهدتها الفلسفة وعلوم الإنسان، والتي أسفرت عن انبثاق قراءات جديدة للحداثة وشعاراتها حول العقل والحرية والتقدم، ومن جهة ثالثة، هناك الثورات العلمية والتقنية والمعلوماتية التي ندخل معها في طور حضاري جديد *الذكاء الصناعي* ولعل أحد أهم ملامح أزمة الخطاب الثقافي المعاصر تكمن في محاولة التعرف على عناصر ومكونات ثقافة العولمة وأدواتها الوظيفية، وكذلك ما تنطوي عليه من قضايا: الثقافة الوطنية، والهوية الحضارية، والخصوصية القومية . [40]

وإزاء كل ذلك، يبدو أنه من الضروري أن يعمل المرء على إعادة صياغة وترتيب أفكاره، بما يمكنه من فهم وتشخيص هذه التحولات العميقة بداية، ومن ثم الانخراط في تحويل وتغيير الواقع الثقافي في اتجاه التكيف الإيجابي مع معطيات وتحولات العالم المعاصر.

مع العصر الرقمي والانفجار المعلوماتي ومجتمع واقتصاد المعرفة يبدو أن إشكاليات اليوم تتجاوز النهضة إلى ما بعدها، ولذا لا غنى عن تجديد المصطلحات وإعادة صياغة الإشكاليات، فليست المسألة الآن كيف سيتم النهوض من السبات أو كيف ستحدث النهضة، أو كيف نندرج في الحداثة، بالرغم من أهمية كل ذلك، يبقى الهاجس هو السعي إلى التكيف الإيجابي مع عالم اليوم الذي يكاد يتحول إلى عالم جديد من فرط انكشافه وفيض معلوماته وفائق أدواته[41].

---

[38] نفس المرجع ، ص.433.

[39] تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، *المضامين الثقافية والإعلام*، ، إحالة ذاتية رقم 2018/35، ص.18.

[40] عبد الله تركماني ، *إشكالية الثقافة العربية المعاصرة ، وافاقها المستقبلية* ، مقال منشور على الموقع الالكتروني : https://mustakbalsuria.com/?p=3869 بتاريخ 2 أبريل 2023 ، تاريخ التصفح : 2025/10/15

[41] نفس المرجع ، بتصرف

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن أغلب المحاولات التي تم العمل عليها للخروج من العجز والقصور الدي بات يكتنف الخطاب الثقافي العربي المعاصر تحول إلى بقاءه حبيس لثقافات أخرى أجنبية أسهمت في صناعة العالم بصورة غنية وخلاقة، ولعل ما أعاقنا عن ذلك هو الحمولات الأيديولوجية والمسبقات الدوغمائية التي منعتنا من استثمار طاقاتنا على الخلق والتحول، بقدر ما حملتنا على أن لا نعترف بإنجازات الغرب والتعلم منه، أو التي جعلتنا نتعامل مع هذه الإنجازات بعقلية تقليدية شعاراتية عقيمة وغير منتجة. [42]

خاتمة:

يتبين من خلال هذه الدراسة أن بناء المعنى في الخطاب الإعلامي والثقافي المعاصر لم يعد عملية خطية أو أحادية الاتجاه، بل أصبح نتاجا لتفاعل معقد بين المنتج الإعلامي والمتلقي والسياقات الاجتماعية والتكنولوجية التي تحيط بعملية التواصل.

فالتطور الرقمي وما صاحبه من تعدد المنصات وتنوع أشكال الخطاب أسهم في إعادة تشكيل آليات إنتاج الدلالة وتداولها، وفي بروز فاعلين جدد يسهمون في صناعة الأفكار المؤثرة داخل الفضاء العمومي الفيزيائي والإفتراضي

وبذلك، فتحليل الخطاب المعاصر يكتسي أهمية خاصة لفهم كيفية تشكل الوعي الجماعي، ورصد استراتيجيات التأثير التي تمارسها المؤسسات الإعلامية والثقافية، وتؤكد نتائج هذه الدراسة أن فهم بناء المعنى أصبح شرطا أساسيا لاستيعاب التحولات العميقة التي تعرفها مجتمعات اليوم، ولمواكبة التحديات المتزايدة المرتبطة بالإعلام والاتصال والثقافة.

وبالتالي فمفهوم الخطاب الإعلامي والثقافي بهذه الصيغة لا يخرج في معناه العام عن مفهوم الخطاب في الدراسات النقدية المعاصرة بمختلف توجهاتها التي تنظر إليه على أنه مجموعة من النصوص والممارسات الخاصة بإنتاج النصوص وانتشارها واستقباله مما يؤدي إلى فهم وإنشاء الواقع الاجتماعي عن طريق استخدام اللغة نطقا كتابة والاتصال غير الشفوي كالإشارات والإيماءات الجسدية بل ويعزز سلطته بالاعتماد على العديد من الاليات قصد إقناع المتلقي والتأثير فيه.

[42] نفس المرجع ، بتصرف

التوصيات :

1. تعزيز التربية الإعلامية والرقمية لدى الجمهور باعتبارها أداة أساسية لتمكين الأفراد من قراءة الخطابات وتحليلها وفهم آليات التأثير الكامنة وراءها.
2. تشجيع المؤسسات الإعلامية على تبني نماذج تواصل أكثر شفافية ومسؤولية، تعزز جودة المحتوى وتحد من الخطابات المضللة أو المثيرة.
3. دعم البحث الأكاديمي متعدد التخصصات الذي يجمع بين السيميائيات، تحليل الخطاب، والدراسات الثقافية لفهم التحولات العميقة في إنتاج المعنى داخل البيئة الرقمية.
4. فتح قنوات تواصل تفاعلي بين المؤسسات الثقافية والإعلامية والجمهور، لإنتاج معنى تشاركي يعكس تنوع مكونات المجتمع ويرسخ قيم المواطنة.
5. دمج المقاربات النقدية في تحليل الخطاب الإعلامي لفهم أعمق للمعنى المراد تبليغه ، ولكشف كيف تعاد صياغة التمثلات الاجتماعية عبر الإعلام.

قائمة المراجع :

المراجع باللغة العربية :

الكتب :

1/ شعيب الغباشي ، الخطاب الإعلامي والقضايا المعاصرة ، عالم الكتب ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، سنة 2013

2/ أحمد العاقد، تحليل الخطاب الصحافي من اللغة إلى السلطة، دار الثقافة، الدار البيضاء المغرب، الطبعة الأولى، 2002،

المجلات العلمية:

1/ فوزية أمريكيك، عبد المالك الداودي، مميزات الخطاب الإعلامي والخطاب الأدبي في ظل تنامي استعمال التكنولوجيات الجديدة، مجلة المعرفة، العدد 18، غشت 2024

2/ صالح طواهري، خصائص لغة الخطاب الإعلامي المعاصر –الواقع والتحديات–، مجلة المدونة، المجلد 10، العدد 1، ماي 2023..

3/ نور الهدى عبادة، فاروق أهناني، تطور مقاربات وأبحاث جمهور وسائل الإعلام والاتصال، مجلة مدارات سياسية، المجلد1، العدد1، 2017.

4/ خالد كب، بلاغة الخطاب الإعلامي وآلياته العملية للإقناع، مجلة كراسات تربوية، المجلد 2، العدد 18، أبريل 2025.

المواقع الالكترونية

1/ عبد الله شكربة ، مفاهيم لسانية اللغة ، الخطاب ، النص ، مركز ابن النفيس للدراسات والأبحاث ، مقال منشور عبر الموقع الالكتروني : https://centre-iner.com تاريخ التصفح 2025/10/01 ، تاريخ نشر المقال عبر الموقع : 2024/11/09

2/ مقال راي ، بدون كاتب ، تعريف الخطاب وأنواعه ، مقال منشور على الموقع الآتي: https://www.alkhutaa.com ، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/11.

3/ تطور الخطاب الثقافي، مقال منشور بدون كاتب ،على الموقع التالي: https://www.alkhaleej.ae، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/11.

4/ فاضل الكعبي، ماهية الخطاب الثقافي، مقال منشور على الموقع التالي: https://almerja.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/11/11.

5 / وفاء أبو شقرا، دراسات الجمهور الإعلامي العربي ومأزق المقاربة السوسيولوجية، مقال منشور على الموقع التالي: https://institute.aljazeera.net، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/12.

6/ مصطفى غلمان ، الخطاب الإعلامي بين السلطة والمعرفة ، مقال منشور على الموقع الالكتروني : https://www.hespress.com تاريخ نشر المقال : 2025/09/27 تاريخ التصفح : 2025/10/07

7/ موسى ابوقاعود، إنتاج الحقيقة في الخطاب الإعلامي، مقال منشور على الموقع التالي: https://chayyek.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 2025/11/12.

8/ هشام حنوز، الإعلام والجماهير في المغرب: بين التوجيه الرسمي والتفاعل الرقمي، مقال منشور على الموقع التالي: https://al3omk.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2025/11/12.

9/ عبد الله تركماني ، إشكالية الثقافة العربية المعاصرة ، وافاقها المستقبلية ، مقال منشور على الموقع الالكتروني : https://mustakbalsuria.com بتاريخ 2 أبريل 2023 ، تاريخ التصفح : 2025/10/15

تقارير :

1/ تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، المضامين الثقافية والإعلام، ، إحالة ذاتية رقم 2018/35

صورة المدينة ومخيالها

من الفلكلوري والمعاصر إلى زمن الرقمنة والخيال الاستشرافي

"The Image of the City and Its Imaginary: From Folkloric and Contemporary Forms to the Era of Digitalization and Foresight Imagination"

عبدالله الحزقي . المعهد العالي للفنون الجميلة بتونس

ملخص: حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تمثُّل صورة المدينة وخيالها من منطلق المخيال الثقافي ومخرجاته الإبداعية إذ نستعرض النسق الجدلي والتطوري لتحولات الصورة من الحيّز الفلكلوري والتقليدي إلى تخوم المعاصرة لنستشرف مآلاتها في ظل عصر الرقمنة والذكاء الإصطناعي حيث بتنا نتحدث عن التخييل الإستشرافي لمستقبل الصورة الخاصة بالمدينة في إطار ما يسمى بالخيال العلمي . ننطلق من خلال التحليل إلى اعتبارات جوهرية مثّلت المسلّمة التي سينبني عليها الطرح حيال المدينة باعتبار أنها ليست محض كيان مادي عمراني بقدر ما هي فضاء مكتنز الدلالات حيث انعكست في الكثير من المخرجات المتعلقة بالصناعة الإبداعية على غرار الأدب والسينما والفنون البصرية كما مثلت مسألة إشكالاية في السجالات الفكرية والفلسفية والحضرية سواء السيميائية منها أو الأنثروبولوجية أو الإستيطيقية لما تميزت به المدينة من طابع حيوي مستجد متأصل في مختلف الثقافات جمع الماضي التراثي والفلكلوري بالحاضر ومنه إلى المستقبل الرقمي .

الكلمات المفتاحية: التخييل؛ الفلكلور ؛ الرقمنة؛ الخيال العلمي؛ الذكاء الاصطناعي؛الفضاء الحضري.

Abstract: This paper explores the image of the city and its imaginary through the lens of cultural imagination and its creative manifestations. It traces the dialectical evolution of the city's image from folkloric and traditional spatial frameworks to contemporary representations, while anticipating its future trajectories in the age of digitalization and artificial intelligence. The study argues that the city is not merely a material or architectural construct, but a meaningful and symbolic space shaped by memory, culture, and imagination. This richness has made the city a central theme in various creative outputs, including literature, cinema, and visual arts. Moreover, the city has become a key issue in intellectual, philosophical, and urban debates—particularly in semiotic, anthropological, and aesthetic approaches—due to its dynamic and constantly evolving nature. By examining these dimensions, the paper offers an integrated understanding of the city's visual and cultural dynamics and the emerging foresight imaginaries that redefine its future in digital and creative contexts.

Keywords: Imagination; Digitalization; Science Fiction; Artificial Intelligence Urban Space.

1- مقدمة

عندما نتحدث عن المدينة فإنّنا بصدد طرح سجال حيوي لا يتعاطى معها كحيّز عمراني أو محض تجمّع سكّاني ذو خصوصيات حضرية معينة، إنّما نعالج في ذلك مختلف البنى الثقافية المستجدة والمتشكّلة باستمرار في علاقة جدلية وعضوية مع حيوية المخيال الجمعي للشعوب باعتباره ملكة متطور باستمرار وبنسق براغماتي أيضا حيث عبّرت عن ديناميّتها المتواترة والنشطة من خلال تراكم التمثلات الإبداعية والنسقية في الفنون والأدب والسلوكيات اليومية العامية. فالمدينة لم تنحسر صورتها في البعد الواقعي والأونطولوجي بل فتحت لها أبعادا ورموزا عكست بطريقة أو بأخرى النمط الذاكراتي والهووي وطرحت قضايا الإنتماء في خضم ذلك كله مع تفرّع المسائل المتولّدة عنها. وقد باتت مع مسايرتها للتطور التقني والرقمي وهيمنة الذكاء الإصطناعي وتأثيره حاملة لطابع مزدوج اكتنزت فيه المعايير الواقعية بالإفتراضية وزاوجت في خضم ذلك بين ماهو محسوس وماهو متخيّل. لذلك سنحاول من خلال هذه الورقة إلى مسايرة التطور الديالكتيكي لصورة المدينة ومخيالها وتتبع مسار تحولاتها من الفلكلوري والرمزية التراثية إلى تخوم التعبيرات الحداثية والمعاصرة وملمح تأثرها بنُظم العولمة ومايسمى بالمدن الذكية المستحدثة ، ومنها إلى الخيال السينمائي كجنس من المخرجات الإبداعية التي تناول صورة المدينة من منظلقات وزوايا ورؤى استشرافية تتطلع إلى المستقبل ضمن تصورات متأرجحة بين اليوتوبيا والديستوبيا.

كيف نتمثّل التحولات التي شهدتها صورة المدينة من العمراني إلى الثقافي المعاد إنتاجه عبر التاريخ والفنون؟ كيف يتحقق مفهوم المدينة انطلاقا من بعدها المكاني كفضاء يتداخل فيه التراث بالحداثة ؟ وعلى أي شاكلة نعي تحوّلات المدن الذكية وأي مآلات لها ؟

إلى أي مدى ذهبت السينما بتصورها الإستشرافي عبر نُظم الخيال العلمي بصورة المدينة المستقبلية؟

1- البعد الرمزي والثقافي للمدينة ككيان:

لاشكّ أنّ التعريف اللغوي والإصطلاحي لمفردة المدينة ليس بالأمر البسيط إذ يستعصي علينا إيجاد تعريف موحّد للكلمة مما يدل على كونه مفهوم مركّب يتواشج فيه الإجتماعي والثقافي وعلم الإجتماع الحضري بالجغرافي والعمراني حيث تتقاطع الرؤى الفلسفية بالطروحات السياسية والتاريخية وقد ورد في لسان العرب "مدن:مدن بالمكان ،أقام به، ومنه المدينة وهي فعيلة وتجمع على مدائن بالهمز ومدْن ومُدن بالتخفيف والتثقيل [43]." ومن خلال هذا التعريف نستقي الإشارة الواضحة على الحيز المكاني الذي يعمره

[43] **(جمال الدين، محمد بن منظور)** .(2021) *لسان العرب* (ط. 11). بيروت.ص40

جمع من الناس ويستقرّون به . غير أنّ المدينة تختلف عن مختلف الأماكن التي يقع الاستيطان فيها بشريا وذلك لاختلافات تشمل الحيز الثقافي والعمراني والبنى التحتية فهي المرحلة المتطورة عن البداوة كما جاء في مقدمة ابن خلدون: "بناء المدن من مظاهر الحضارة والترف الذي تصل به الدولة إلى غاية تطورها بعد مرحلة البداوة[44]." فالمدنُ..ذات هياكل و أجرام عظيمة وبناءٍ كبير" كما يقول بن خلدون وقد جاء في مقدّمته: "اعلم أن المدن قرار تتخذه الأمم عند حصول الغاية المطلوبة من الترف ودواعيه، فتؤْثِر الدَّعَة والسكون، وتتوجَّه إلى اتخاذ المنازل للقرار. ولمَّا كان ذلك القرار والمأوى، وجب أن يراعى فيه دفع المضار بالحماية من طوارقها، وجلب المنافع وتسهيل المرافق لها[45]".(1961،ص.347) وحين نبحث في مصادر أخرى غير التي شملها التعريف العربي لابن منظور، سنجد أن الطرح المفاهيمي يتشابه مع ما تقدم به بن منظور و ابن خلدون ، فقد ورد في كتاب"مدخل إلى الجغرافيا الحضرية" للكاتبة "آن ليز أومان" أنه "يمكن تعريف المدينة على أنها تركيز للسكان والأنشطة والمباني والبنى التحتية في مساحة محدودة". .إذن من خلال مختلف هذه التعريفات يمكن أن نَخلُص إلى اعتبار أنّ المدينة هي حيز مكاني ذو بنى تحتية ومعمارية ذات خصوصيات معينة وحاضنة لمجموعة بشرية تجمعها جملة من القيم ويتشاركون رموزهم ومعانيها الثقافية المعاد تشكيلها مع تقدم العصور والأزمان..ومن هنا ننفتح على المعنى الإصطلاحي لها حين نتقدم بدلالتها اللغوية لنكتشف الجانب المعنوى لها والمتبلور في مخيالها الخاص الذي يفتح لنا نصوصا آهلة للتأويل .فعلى حد عبارة "بول ريكور" أنها تُبنى مرّتين، مرّة بالحجارة ومرّة بالخيال. وفي مقال بعنوان "بول ريكور: الفيلسوف، المعماري والمدينة" للباحث "جيروم بوراي"، بيّن من خلال رؤية ريكور الذي عالج مفهومه للمدينة على أنها أكثر من مجرد تجمع عمراني بقدر ماهي فضاء تتقاطع فيه البنية المادية مع العلاقات الاجتماعية والرمزية حيث باتت المدينة عبارةً عن "نظامٍ اجتماعيٍّ" و"عقدة من العلاقات بين الفاعلين الاجتماعيين"، مما يعكس تعقيدها كمكان للعيش المشترك والتفاعل الاجتماعي[46]. (2008،ص.301) إذن فالمدينة يمكن أن تُقرأ كنصّ قابل للتأويل وحقلا دلالي باعتباره فضاء دالًّا يتشكّل نسيجه عبر جملة من السرديات الجماعية بما في ذلك التاريخ والذاكرة الجماعية والرؤى الإيديولوجية .فالمعماري كوسيط مباشر في صناعة البنى التحتية التي تشكل ملمح المدينة عادة، يخضع بدوره بمهمة لا تقل عن الفنان والمفكر والفيلسوف حيث أنّه شريك في صناعة المعنى و إنتاجه حيث يجسّد سردا للمكان بطريقته. لذلك فإن المدينة كمنطقة حضرية ذات بنى مادية ومعمارية وتشكل بنيوي، هي أيضا حاملة للذاكرة الحضرية كثقافة معنوية لا مادّيةّ وذلك من خلال ما يمكن أن نصطلح عليه بذاكرة المكان أو الفضاءات التي تحفظ موروث الحكاية الجماعية سواء بصيغتها الفلكلورية أو الحداثية أو المعاصرة .

---

[44] **(أحمد صبحي منصور)** .(2015) .*مقدمة ابن خلدون: دراسة تحليلية* .مجلة الحوار المتمدن، (4920)

[45] **(ساطع، الحُصَري)** .(1961) .*دراسات عن مقدمة ابن خلدون* .مؤسسة هنداوي.ص347

[46] **Porée, J.** (2008). Paul Ricœur : le philosophe, l'architecte et la cité. *Revue juridique de l'Ouest*, pp. 301–320.

2 ـ المخيال الجمعي للمدينة الحضرية وصورتها التاريخية والفلكلورية:

سبق و أشار "بول ريكور" إلى مسألة الذاكرة الجماعية المتجسّدة ماديا في المكان إذ يقول:"علينا إذن حين نتكلم عن وظيفة الخيال التي تقوم على "الوضع أمام أعيننا" أن نعتبرها شكلا مختلطا ، ونستطيع أن نقول عن هذه الوظيفة أنها تبيانية: نحن أمام خيال يظهر، يُرى، يجعلنا نرى"[47](2009،ص.105). وكنماذج لإيضاح ذلك يمكن أن نذكر على سبيل المثال المعالم التاريخية التي تتجلى كذاكرة جماعية متجسدة. فالنظم المعمارية والهندسية التي وسمت المدن عبر الزمن تظل هي الشاهد على ذاكرة التاريخ والحضارات واستمراريتها حتى ما بعد انطفاء الحضارة و أفولها ، وسواء كانت الحضارة مستمرة أم مندثرة فإنها تظل محافظة على بعدها الذاكراتي من خلا آثارها المادية، كما الحال مع بقايا الحضارة المصرية القديمة..أو حضارة المايا الباقية في بنيانها الهندسي الهرمي،أو آثار روما الخالدة في مسارح الكولوسيوم أو في معابد الإغريق واليونان ناهيك عن المعالم الهندسية المعمارية للحضارة الإسلامية كهندسة مدينة بغداد التاريخية أو في قصور الحمراء الأندلسية. بل وحتى الشواهد المعمارية التي اندثرت مع أفول حضارتها ضلت باقية خالدة في الذاكرة الجماعية كصرح معنوي ثقافي ذاكراتي لا يسقط بسقوط شاكلته وحضوره المادي الملموس، وهنا يسعنا أن نشير بالحديث إلى "حدائق بابل المعلّقة"..فكأننا بالمعماري يضطلع بمهمة تفسير حاجات الإنسان في مجموعته وحيزه الحضري وتحويلها إلى مشروع عيني مادي متجسّد، فهو لا يكتفي بهندسة المكان والمعلم وبناء الجدران بل يتأوّل إمكانات مادته في علاقة بالنمط الحضري ليؤسس بنية تضمن معايير السلامة وتعكس شكل الهوية والإنتماء. وهو ما يفسر اختلاف النمط الهندسي الذي يسم مدينة عن أخرى الأمر الذي يجعل المدن العربية والإسلامية تختلف عن المدن الأوروبية..إذن فالمعماري هنا يبدو وسيطا مباشرا لمخيال المدينة والروح الحضرية والأداة الحضارية البراغماتية الفاعلة التي من خلالها تتشكل صورة المدينة. وهنا نتحدث عن الجانب اللامنطوق في البعد الروحي والثقافي للمجموعة الحضرية، إنما هي تجسّد عيني مادّي مكتنز بالرموز والدلالات المعبرة عن الروح الجماعية وكل ماهو غير منطوق في حياة الناس. لذلك فالتصميم والبناء هي لغة المعماري الخاصة. وعليه نخرج بحقيقة انحياز الفضاءات في المدن وعدم حيادها باعتبارها لا تعترف بالواجهة الأحادية بل تطرح أشكالها بطرق فسيفسائية متنوعة تضطلع بدور البصمة الهووية المعبر عن طابعها التاريخي وخصوصيتها الحضارية ويمكن أن نقول بذلك أنها ضرب من الرواية والسرد الصامت ولكنه سرد يحمل بلاغته وبيانه في تشكّلاته وبُناه التحتية ومعالمه الهندسية. فحتى الساحات العامة الحديثة والمعاصرة باتت تعكس سرديّةً تجسّد الواجهة النظامية والسياسية المتّبعة سواء كانت ذات طابع ملكي ،ديمقراطي، اشتراكي أو كلياني. فالمدن تكتنز الطابع السردي والرمزي الذي تحمله الساحات العامة، فهي ليست مجرد فضاءات عمرانية مفتوحة بقدر ما هي تجسيد رمزي للسلطة والنظام السياسي

[47] **ريكور، بول** .(2009). *الذاكرة، التاريخ، النسيان* (ط. 1). دار الكتاب الجديد المتحدة.ص105

الذي تندرج تحته الدولة. فالساحة تُصمّم وتُبنى وفق رؤية إيديولوجية تعكس توجه النظام الحاكم.. فكما تحمل المدينة صورة فلكلورية توحي بالروح الجمعي للشعوب وتجذرها الثقافي والعقدي والفكري والنمط الحضري الخاص بهم، فإنها تحمل أيضا الصورة التي تعكس الدلالة الايديولوجية النظامية المتعلقة بكيان الدولة المحتضنة للفضاء الحضري للمدن والمؤثر في نمطها وبنيتها وتشكّلها لتصبح فضاءات ذات دلالة سياسية. ثقافية بامتياز فبين الفلكلوري والثقافي والسياسي تكتمل الصورة النسيجية لملمح المدينة الحضرية لتبدو كمرآة عاكسة لها ولمخيالها الجمعي.

من خلال هذه الرؤية، يمكن النظر إلى المدينة كأنها نتاج إبداعي بيكتوغرافي تداخلت فيه الصورة اللامنطوقة بالعلامات والرموز والدلالات المفتوحة على باب التأويل كما لو كان للمدينة نظامها اللغوي الخاصّ بها نجده متواشجا بعناصر الهندسة والتصميم والبنى التحتية والمعمارية وهندسة الشوارع والطرقات والجسور والمنشآت، تتداخل فيها الأنماط المكتوبة بعناصر الهندسة والتصاميم المختلفة في اللافتات الإشهارية المعاصرة والكتابات الخطية والغرافيتية على الجدران والمعلقات حيث تقاطعت فيها العبثية العفوية بالجمالية المقننة والمدروسة بالقيم الجمعية أيضا والتي باتت أكثر شيوعا منذ انبعاث الحداثة وانبلاج الزمن المعاصر منها.

فالمدينة تتخطئ كذلك حيّزها البنيوي المادّي من طرق ومنشآت وساحات وأبنية لتثبت جوهرها الثقافي والحضاري وروحها الجمعي الذي ينمّ عن كيان مجتمعي مُشبعٍ بالرموز والدلالات الروحية والمعنوية، حيث تصاغ على شاكلتين إحداهما مادي محسوس يمكن تلمّسه بشكل مباشر وشاكلة أخرى معنوية تحمل بُعدها الرمزي والدلالي كفضاء للتأويل. فنحن إزاء علاقة عضوية جمعت الجانب اللامرئي بجانب عيني محسوس كشف لنا عن مخيال المدينة، فهي و إن بدت كيانا ماديا بالأساس إلّا أنها تأسست بمادّيتها هذه بناءً على مخيالٍ ما وخلفية تخييليّة شكّلت لبِنَة البناء الأولى التي أدّت لتحويل الخيال إلى واقع. فبين ماهو موضوعي وماهو ذاتي، تشكّلت المدن، ولو اعتبرنا التأصيل الهندسي لتحويل الحجارة والمعادن إلى بنايات شاهقة وشوارع وطرقات وجسور وما إلى ذلك، لوجدنا أنّ الأمر يحتاج لدراسات علمية موضوعية ومقنّنة قد تتقاطع مبادئها وقواعدها وقوانينها مع مختلف المدن على اختلاف مرجعياتها الحضارية والثقافية، إلّا أنّ الجانب الذاتي هو الذي أضفى اللمسة الخاصة بتلك التطبيقات ومشاريع التنفيذ والبناء والتصميم..وهذا ما يترجم التنوع والتفاوت الشكلي والخارجي والصوري بين مدينة و أخرى. والتي يمكن أن نصطلح عليها بالبصمة الحضرية الهووية التي تَسِم كلّ مدينة عن الأخرى.. فنحن لسنا إزاء عملية استنساخ بنائي بقدر ما نواجه تنوّعا فسيفسائيا ينمّ عن الروح الثقافية المتشعّبة. فعلى الرغم من التحول المستجد في شاكلة المدينة وصورتها عبر التاريخ، إلّا أنها وفي خضم هذه الديناميكية المتغيرة، تحاول تحصيل تطور في البنية ولكنها عملية تطوير بيذاتي تتشكّل انطلاقا من المعايير الثقافية والروحية والفلكلورية ..يمكننا القول أنها تطوير للثقافة المادية دون الإنسلاخ عنها بشكل

كلي وهو ما يمكن أن نقرأه جليا في الطابع الهندسي المعماري لليمن أو المغرب أو مصر أو الصين واليابان وغيرها بل وحتى في بعض مدن ومحافظات الولايات المتحدة الأمريكية التي حافظت على طابعا الثقافي الكلاسيكي والفلكلوري.

3. المدينة في المخيال الصوري للأسطورة المؤسسة:

إنّ الروح الفلكلورية المتجذرة في الوعي الجمعي في علاقة بتأسيس المدينة وصورتها وسلطتها المعنوية لا يحملنا إلى الجذور التاريخية بناء على جملة من الصراعات والتحولات السياسية والعقدية والايديولوجية فحسب، فالمخيال الجمعي لم يكن مقتصرا على هذه الدائرة بل شمل المخيال الخرافي والميثيولوجي حيث لعبت الأساطير دورا مهما في صياغة الملمح العام للهوية الوطنية فبنت سردياتها وفق بُنى تختزل عملية النشأة والتكوين التي فسّرت نشأة المدن حيث ساهمت بشكل كبير عبر قصصها ومرويّاتها في بناء المخيال السياسي الجمعي للشعوب. هذه الأساطير المؤسسة سواء كانت ذات صبغة دينية، ملحمية، أو كوسمولوجية تُعنى بدراسة نشأة الكون وبنيته ونظامه، فهي تلعب دورا أساسيا في تكوين عناصر الذاكرة الجماعية وتفسح لذلك المجال لتبرير وجود السلطة مع شرعنة النظام القائم. فبالعودة إلى إيطاليا وجذورها الرومانية، نجد أنّ الأسطورة "رومولوس وريموس"، هي التي شرّعت لظهور الحضارة وفسّرت كيفية انبعاث مدينة روما في القرن 735 ق.م. وقد جاء في كتاب "ريموس أسطورة رومانية" :"وبعد ذلك بزمن طويل ولد روميلوس وريموس وأسس روميلوس روما فكان أوّل ملك لها"[48]. كذلك فإنّ الحضارة البابلية بالعراق التي وُسمت فيها بابل على أنها بوابة الآلهة قد بُنيت بأمر من الإله مردوخ لتكون مركزا للكون ومستقرا للآلهة وللبشر على حد سواء، لتبدو المدينة بذلك كأنها مركز كوني وتنظيم سماوي تعاضدت فيه السماء بالأرض عبر القوانين والتشريعات كما ورد في كتاب أسطورة الخليقة البابلية :"وتتمثل هذه الخدمة في بناء بابل التي أعلن عنها مردوخ...وعندما أنجز بناء بابل أقام مردوخ احتفالا لائقا حضره الآلهة.. [49]"..فحتى بالعودة إلى الأسطورة التاريخية في علاقة بالأصول المرجعية لتأسيس تونس فقد أدلت الميثيولوجيا بدلوها أيضا ضمن ما يسمى بأسطورة تأسيس قرطاج التي بنتها عليسة باعتماد جلد ثور ضخم حولته إلى شرائح رفيعة طويلة لتشكل به محيطا كبيرا من الأرض أسست داخله المدينة التي سمتها "قرط حدشت" يعني المدينة الجديدة[50] ومنها جاء اسم قرطاج.. إذن فمن خلال هذه الأمثلة وغيرها كثير، ندرك أنّ الأساطير المؤسسة تعتبر وسائط أداتية رمزية تقدم تفسيراتها بوسائلها التخييلية لطرائق انبعاث المدينة ككيان متخيّل في البدء ليتحول إلى حقيقة ملموسة ومتجسدة وإن كانت في حقيقة الأمر تنأى عن مسار السردية الواقعية التاريخية. ومنه يمكن أن نعي عمق الصورة الحضرية

---

[48] **وايزمان، ت** .(2003) *.ريموس: أسطورة رومانية* (العدد 546، ط. 1). المشروع القومي للترجمة.

[49] **حنون، نائل** .(2020) *.أسطورة الخليقة البابلية: النص المسماري الشعري*)ط. 1). المركز الأكاديمي للأبحاث.ص35

[50] EX NOVO Journal of Archaeology. *(2022).* "Dido and the ox-hide myth: the foundation of Byrsa / Carthage". ***EX NOVO***, ***7***, *23–55.*

والثقافية والفلكلورية للمدينة والإيغال في روحها الجمعي الذي يتخطى حضورها كفضاء مادي .حتى أنّ المجتمع الحضري للمدينة يضفون هذه الروح الخاصة إذ يقول "ميشيل سيرتو" أنّ سكان المدينة "يكتبون" النص الحضري بأجسادهم، من خلال الحركة والاستخدام الجسماني والممارساتي اليومي، دون أن يقرؤوه بالطريقة الرسمية"[51]..

ما يجعل المدينة نصًّا مفتوحًا لقراءات تأويلية وصياغات سردية مستجدة تساهم جميعها في تشكُّل صورة المدينة هو امتدادها الثقافي في قالب سرديات تاريخية وميثيولوجية تضفي القيمة والبصمة الهووية للفضاء الحضري بما في ذلك الطقوس الإحتفالية والمهرجانات التي تعمل كوسيط بين الفضاء الحضري المكاني وبين الروح الجمعي والمعنوي للجماهير. ناهيك عن التراث المعماري الذي يعكس الواجهة الثقافية المتأصلة في عمق التاريخ فيعمل كذاكرة مادية.. وعلى الرغم من هذا التراث المادّي الذي يساهم في تشكيل الصورة الحضرية والحضارية للمدينة، إلّا أنّ معالم هذه الصورة لم تنحسر في تلك المعايير حتى تتشكّل بتمامها وكمالها إذ أنّها تتعزز كذلك بمُخرجات إبداعية كالفنون و الآداب التي ساهمت في النسيج الملمحي لصورة المدينة من خلال صياغة ذاكرتها الرمزية على غرار ما نتلمسة في أعمال نجيب محفوظ التي رسمت مدينة القاهرة وحركتها وحياتها ومعالمها أو في روايات الكاتبة الجزائرية "أحلام مستغانمي" التي كتبت عن جسور قسنطينة بالجزائر لتشكل صورة عن المدينة من منظورية وصفية أدبية وحتى في شعرية نزار قباني حين وصف المشهد الأندلسي من خلال ملامح امرأة سمراء في إسبانيا في القصيدة التي يقول في مطلعها "في مدخل الحمراء كان لقاؤنا"[52] وفي وصف دمشق حيث يقول:

وجهٌ دمشقيّ رأيت خلاله ...أجفان بلقيس وجيد سعاد
ورأيت منزلنا القديم وحجرة ..كانت بها أمّي تمدّ وسادي
والياسمينة رُصّعت بنجومها ..والبركة الذهبيّة الإنشادِ
ودمشقُأين تكون قلت ترينها..في شعرك المنساب نهر سوادِ
في طيب جنّات العريف ومائها..في الفلّ في الريحان في الكبّادِ

وفي الأدب نجد وصف الكاتبة أحلام مستغانمي للقسنطينة عبر جسورها كعلامة هوية في رواية ذاكرة الجسد إذ تقول: "في قسنطينة، كل شيء معلق بين السماء والأرض، حتى جسورها السبع التي تربط ضفّتي الوادي، تُذكّرك دائماً بأن لا شيء ثابت... أن عليك أن تعبر دائماً إلى الضفّة الأخرى، أن تعتاد التأرجح بين الممكن والمستحيل".. "صباح الخير قسنطينة..كيف أنت يا جسري المعلّق..يا حزني المعلق منذ ربع قرن..[53] "(1993،ص.46) ..وكذا حين وصف الشاعر عبدالرزاق عبدالواحد عراقه إذ يقول:

[51] **Certeau, M. de.** (1984). *The Practice of Everyday Life*. University of California Press.p93

[52] قبّاني، نزار. (1967). *الرسم بالكلمات*. بيروت، لبنان: منشورات نزار قبّاني.

[53] **مستغانمي، أحلام** .(1993) *ذاكرة الجسد* .دار الآداب.ص46.

يا سيدي.. يا عراق الأرض.. يا وطنا
تبقى بمرآه عين الله تكتحل
لم تشرق الشمس إلا من مشارقه
ولم تغب عنه إلا وهي تبتهل
يا أجمل الأرض .. يا من في شواطئه
تغفو وتستيقظ الآباد والأزل
يا حافظا لمسار الأرض دورته
وآمرا كفة الميزان تعتدل
مذ كورت شعشعت فيها مسلته
ودار دولابه، والأحرف الرسل
حملن للكون مسرى أبجديته
وعنه كل الذين استكبروا نقلوا! [54]

فاختزل بصوره الشعرية النسيج الملمحي العام لهوية العراق الثقافية والتاريخية وروح عراقتها وقدسيّتها. ولو ألقينا على دور الفنون التشكيلية لانفتحت لنا النصوص الإبداعية بمفرداتها ورسومها وعناصرها وتكوينها على مدى أبعد في التعبير عن صورة المدينة بطريقة ومنظورية الفنان التشكيلي على غرار لوحة "أنطاكية" للفنان السوري "نذير نبعة" التي جسّد فيها المدينة السورية التاريخية بطريقة كلاسيكية جمع فيها سحر الأنوثة بغلال الأرض وخصب الطبيعة وجمالها..

كل هذه الأمثلة كشفت لنا عن الإمكانات الثقافية في مختلف أجناسها ومخرجاتها الإبداعية أدبا كان أم شعرا أم فنونا تشكيلية، تقاطعت جميعها بالمنطق السردي التاريخي والفلكلوري والمثيولوجي لتعزز ثنائية الواقعي الملموس والخيالي حيث التاريخ والذاكرة تتعاضدان مع المخرجات المادية المحسوسة سواء في النتاج الإبداعي الثقافي أو نسق البناء الحضري بما يجعل منها فضاء حيويا حيًّا تخفق من خلال تفاصيله الروح الجماعية .

4. صورة المدينة المعاصرة وتحولاتها وتحديات الحداثة:

إنّ السمة التي طبعت صورة المدنية بتداخل عناصرها التاريخية،الثقافية والمثيولوجية لم يكن في الحقيقة محض نتاج متراكم لامتداد الطابع الهووي في علاقته بالماضوية، بل هي كيان حضري ينبض بالحياة فينغلق حينا وينفتح حينا آخر ليتطور وربما ليخرج عن بعض سماته القديمة فيعيد تشكيل صورته سيّما في خضم الحداثة التي عقبتها المعاصرة بما فيها من تحولات وصراعات ثقافية وحضارية أفضت

[54] **عبدالرزاق، عبدالواحد** .(2000) .*الأعمال الشعرية الكاملة*(المجلد 4، ط. 2). دار الشؤون الثقافية العامة.ص187.

لخلق مفاهيم إنسانية تصارع فيها ماهو كوني بما هو عولمي انساقت باتجاهه كل مدن العالم الذي بات أصغر مما عليه لقدرة التكنولوجيا على ربط جسور التواصل الحضاري وفتح نوافذ تطل من خلالها مدن العالم على بعضها البعض فتتآلف حينا وتتنافر حينا آخر وتتشابه في ظل المد العولمي وتتدارك حينا آخر في ظلال ماهو كوني يحمي خصوصيتها ويرشد سبل انفتاحها دون الانصهار في هوية الآخر..يمكن أن نرصد أمثلة كمحاولة الصين بناء نسخ عن الأهرامات المصرية و معالمها ورموزها الحضارية والتاريخية، وتقليد الولايات المتحدة الأمريكية للمسلاّت المصرية القديمة ونسخ بعض مظاهر التراث المادي العالمي كإنشاء نسخ عن صرح التوريفيل الفرنسي..بل وحتى في المدن العربية التي بتنا نتحدث فيها عن التصميم الأمريكي للمنازل واستنساخ نموذجها المعماري في البنيان ليتلاشى النمط التقليدي القديم بتصاميمه وهندسته المنفتحة وخصوصياته العريقة..وهو ما يثبت التحول الذي فتحته المعاصرة التي جعلت من المدينة مكانا ذو خصوصيات منفتحة لتصبح نقطة تقاطع للثقافات صارت فيه الخصوصيات الحضارية والهندسية تشاركية شأنها شأن جسور العلاقات الإقتصادية ... ولعلّ هذا ما ذهب إليه "إدوارد سعيد" حين رصد هذه التحولات ليتحدث عن نظريته في تأثير المخيال الغربي على تشكّل المدن الشرقية ما يؤكد تأثير ذلك الظاهر علي إدراكنا الذاتي والهووي في تصورنا للمدينة الحضرية. وقد ورد في كتاب الإستشراق لإدوارد سعيد "زار صحفي فرنسي مدينة بيروت..وعندما شاهد الخراب الذي حلّ في وسط المدينة كتب يعرب عن أسفه قائلا إنّ المنطقة كان مظهرها يوحي في يوم من الأيّام بأنها تنتمي إلى الشرق الذي وصفه كل من شانوبريان ونيرفال في مطلع القرن التاسع عشر"..فلقد كان الشرق شبه اختراع أوروبي".[55]

في الزمن العولمي، مرّت المدن المعاصرة بتغيّرات في نظمها البنيويّة كادت تكون جذرية حينا ومتفاوتة حينا آخر فباتساع الرقعة الجغرافية للمدن وتعاظم كثافتها تمّ استحداث فضاءات عولمية على غرار المناطق التجارية والصناعية والسياحية كوّنت حالة من التداخل الثقافي تقاطعت فيه الهويات واختلطت فيه الأعراق ما أفضى إلى انبعاث بنية صورية فسيفسائية تتداخل فيها الثقافات..فنحن نعلم أنّ الزحف العولمي تزامن في الحقيقة مع هيمنة القوى الغربية الإستعمارية خصوصا ما شهده العالم في القرنين التاسع عشر والعشرين والذي غير وجه الخارطة الجغراسياسية، حيث تأصّل تأثير نمط القوى الغازية على مستعمراتها سواء في إفريقيا جنوب الصحراء أو المغرب العربي أو منطقة الشرق الأوسط..نجد أنّ هذا الاستيطان قد ترك آثاره في البناء العمراني. فنجد علامة ذلك في الطابع الهندسي والمعماري للمسارح وبعض المنشآت على غرار المسرح البلدي في تونس العاصمة فضلا عن بعض الشوارع والأنهج والواجهات العمرانية التي ماتزال تحمل أثر التصاميم الغربية الأوروبية. هذه الملامح التي طُبعت على صورة المدينة وإن كانت غريبة عن نمطها الثقافي إلّا أنها ضلّت جزء من السمة المعاصرة

[55] **سعيد، إدوارد** .(2006) .*الاستشراق: المفاهيم الغربية للشرق* (ط. 1). رؤية للنشر والتوزيع.ص44.

التي أعادت تشكيل صورة المدينة والتي استمرت حتى بعد حركات الإستقلال حين اتخذت لها أشكال هيمنة أعمق، إنها نُظم الثقافة العولمية التي غزت الثقافات العالمية بوسائل هيمنتها المعاصرة إعلاميا وتكنولوجيا وإقتصاديا استطاعت تعليب الفكر والثقافة وسلعنتها عبر استغلال ثغرة الإنفتاح وتحويله إلى شرخ بات من الصعب رتقُه. هنا بدأت الصورة الفلكلورية والطقسية والهووية والجمالية الخاصة بالمدن تتلاشى نحو بديل أحادي الشكل والواجهة والصورة..فباتت الروح الجمعية منصهرة بشكل تتراجع فيه الحدود الخصوصية على حساب الصورة الأحادية التي تفرضها النظم العولمية. وفي هذا الشأن يقول ادوارد سعيد في كتاب "الإستشراق": "..انهم ينتمون إلى جنس محكوم ويسودهم جنس يعرفهم ويعرف مصلحتهم خيرا منهم...كما كان بلفور يعي تماما ..باسم انجلترا وباسم الغرب وباسم الحضارة الغربية .فلم تكن مصر مجرد مستعمرة أخرى بل كانت نموذجا يبرر الامبريالية الغربية[56]...فقد باتت صورة المدينة كما لو كانت تقارع صراعا بيذاتيا بين ماهو خصوصي وهووي وذاتي وبين حالة الإغتراب الصوري الذي بات يسلب مضامينها ودلالاتها الرمزية والروحية حين باتت تتأصل في تشكلها وتمظهراتها وفق بنى ورؤى و أطر خارجية .إذن يمكن أن نستنتج أن تحولات الصورة الحضرية للمدينة لم تعد حكرا على الشكلانية أو المتغيرات المادية كأحد تداعيات التغريب الروحي والثقافي، بل لم تعد في الحقيقة ثابتة، وإنما استحالت مدنا متحركة تتسع و تمتد وتغير شكلها وفقا لحاجيات ومتطلبات استهلاكية ومؤثرات عولمية غيرت مسار الذائقة الجمعية وغيرت المعالم والمعايير الإستيطيقة بما يتوافق مع متغيرات العصر وتطور أدواته حتى بتنا إزاء قفزة نوعية تخرج بنا من مفهوم المدن العريقة أو العتيقة إلى الحديث عن المدن الذكية كمفهوم حضري مستحدث في علاقة بهيمنة التعاطي مع تكنولوجيا المعلومات ونُظم الاتصال التي عززت الرابطة بين الواقع الحضري المادي والواقع الإفتراضي. هذه التحولات والمتغيرات أعادت سجال التفكير في الأبعاد العلائقية التي تصل الإنسان بالفضاء الحضري الخاص به في المدينة المعاصرة. وبما أنّ الحاجة الإستهلاكية في الزمن المعاصر باتت نمطا حياتيا وسوسيولوجيا طاغيا في النمط السلوكي والحياتي للمجتمعات فقد تأثرت المدن كفضاءات حضرية بهذا المنعرج وانعكس الوضع على شكلانيتها وبُعدها الوظيفي أيضا بما يتوافق مع هذه الحاجيات والتحولات، لذلك "أصبحت المدن الذكية كاستراتيجية حتمية لتلبية حاجيات المواطنين وتحقيق طموحاتهم.[57]"

ورد وفقا لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية أنّ "مفهوم "المدينة الذكية" يشير في بداياته إلى المبادرات التي تستخدم الابتكار الرقمي والتكنولوجيا القائمة على المعلومات والاتصالات لتحسين كفاءة الخدمات الحضرية وخلق فرص اقتصادية جديدة في المدن. ومع تزايد المبادرات المرتبطة بالمدن الذكية في جميع أنحاء العالم، أصبح من الضروري إيلاء اهتمام أكبر لمسألة ما إذا كانت فوائد وتكاليف المدن

[56] **سعيد، إدوارد** .(2006) .*الاستشراق: المفاهيم الغربية للشرق* (ط. 1). رؤية للنشر والتوزيع.ص91.
[57] **بن نذير، نصر الدين** .(2018) .تداعيات العولمة ودورها في المدن الذكية .*مجلة الاقتصاد الجديد*، (18)1، 114.

الذكية موزعة بشكل عادل بين جميع فئات المجتمع.."[58] ويمكن أن نجد ترابطا عضويا وثيقا بين الذكاء الإصطناعي والمدن الذكية، حيث باتت الشراكة متينة بين الإنسان والآلة يكون الذكاء فيها صفة متشاركة وإن كان الإنسان أصل استحداث هذه الصفة والخاصية و إضفائها على المنظومة الرقمية . هذا النظام بات شموليا حيث راهنت معظم بلدان العالم على إرساء المدينة الذكية على غرار سنغافورة، دبي، اليابان وغيرها من الدول التي باتت تعتمد بشكل أساسي على النظم البرمجية الذكية لتحقيق خدمات أكثر جودة وفعالية كاستخدام الذكاء الاصطناعي في إدارة الطاقة والنفايات ومفاصل العمل الإداري وتعزيز الخدمات الحكومية والمؤسساتية في حركة ديناميكية متغيرة ساقتنا باتجاه مفهوم الحداثة السائلة كمفهوم تقدمي متطور عن مفهوم الحداثة الصلبة حيث النقلة النوعية بين مرحلة الحداثة الصلبة القائمة على الصناعة والوظائف الدائمة ضمن مسارات مهنية مستقرة تقوم معارفها على مبدأي الحتمية واليقينية، لتتحوّل إلى منعرج الحداثة السائلة التي باتت تعتمد على علاقات هشة ومرنة بعد أن كانت دائمة ومتينة ومستقرة ناهيك عن تحول في نظرتنا للعالم في ظلال المدن الذكية والتي لم تعد قائمة على اليقينية بقدر ما باتت تتسم بالشك والنسبية فحتى الهويات لم تعد ثابتة ومستقرة بل صارت مرنة و متحركة، وفي هذا يقول "زيجمونت باومانت": "ناهيك بما يترتب على ذلك التمييع من إضعاف لقوتها وقبضتها على النموذج الإنساني للوجود في العالم، فكان التحديث المتواصل منذ بدايته وحتى يومنا هذا السمة البارزة للحداثة"[59]. فابتكار النظم الذكية في اللغة الاقتصادية والخدماتية في العالم اليوم جعلت الناس يتكلم اللغة ذاتها فتشابهت الوظائف مما عزز ظاهرة الهجرة و الحديث عن الهويات المزدوجة الناتجة عن رحلة البحث الوظيفي. وقد جاء في كتاب "الحداثة السائلة" "وكان محاولة تسعى الى فهم زمن متغير وترمي إلى فهم الصدمة التي صدرت عن الانتقال من حالة متمايزة من طرق الحياة الانسانية إلى حالة أخرى"[60]..لذلك طرح "ريتشارد سينيت" في نقده للظاهرة مفهوما مستحدثا تحدث فيه عن "المدن الذكية المغلقة" كوضع مأزوم بالإشكالات ليطرح نظرية نموذجية تتحدث عن "المدن الذكية المفتوحة" كحل براغماتي بديل يُسمح فيه بهوامش الخطأ والتجريب لتحصيل مرونة إنسانية كما يؤكد على ضرورة تيسير فهمنا واستيعابنا و سيطرتنا على البرمجيات الذكية ليكون الإنسان هو الفاعل وليس تابعا حيث يقول : "المدينة الذكية ليست مدينة جيدة إذا كانت تجعل الإنسان تابعًا للخوارزميات، بل يجب أن تمكّنه من فهمها والتحكم فيها".فهو يقر بوجود مسألة شكلية تدخل في هذا السياق، إذ أنّ التباين بين الاستخدام الحتمي للتكنولوجيا والاستخدام التنسيقي لها يكشف، على مستوى أعمق، عن الفرق بين نظام مغلق ونظام مفتوح. بتفصيل أكبر، في النظام المغلق، يتم دمج النشاط غير المتوقع ضمن القواعد القائمة،أي الخوارزميات، أو يتم إلغاؤه كضجيج لا صلة له بالنظام .أمّا في النظام المفتوح، فالتوازن ليس هو الهدف النهائي بل يكون

[58] **OECD.** (2020). *Smart Cities and Inclusive Growth: Building on the outcomes of the 1st OECD Roundtable on Smart Cities and Inclusive Growth*.p08

[59] **باومان، زيجمنت** .(2016) .*الحداثة السائلة* (ط. 1). مكتبة بغداد؛ الشبكة العربية للأبحاث والنشر.ص21.

[60] **باومان، زيجمنت** .(2016) .*الحداثة السائلة* (ط. 1). مكتبة بغداد؛ الشبكة العربية للأبحاث والنشر.ص18.

النظام مبرمجًا على التطور منفتحاً على ما هو غير متوقع، ويقوم بتغيير بنيته ذاتها مع كل عملية امتصاص للبيانات الجديدة. في هذا السياق، فإن "الضجيج" يُعتبر ذا قيمة. والطريقة الأخرى للتفكير في هذا الفرق تكون عن طريق الربط بين النظامين من حيث الخطية واللاخطية، ففي النظام المغلق، عندما يحدث تغيير، فإنه يُفترض أن يتم بطريقة خطية متعاقبة لحل المشكلات بينما في النظام المفتوح، فإن عملية التغيير لا تهدف إلى حل جميع التناقضات، بل تُعطي حيزًا أكبر للصدفة والاحتمال، مما يجعل النظام يعيش في زمن لا خطي. بمعنى آخر، النظام المغلق يسعى إلى السيطرة، في حين أن النظام المفتوح يحتضن التعددية واللايقين .

5- النتائج ومناقشتها:

إذن نخلُص من خلال هذا الطرح أنّ المدن الذكية وإن بدت ذات بنية تقنية فهي مشروع صناعة حضرية سوسيوثقافية ابتكرها الإنسان ضمن أطر مابعد حداثية أثبت فيها العقل البشري قدرته على تحصيل الإبداع العلمي في إعادة صياغة علاقة الإنسان بالفضاء الحضري على الرغم من الإشكالات المتولدة عنها والتي طرحت على الساحة سجال الفعالية التقنية في علاقتها بالعدالة الاجتماعية والنظم السياسية بين الديمقراطية والبيروقراطية..

أما بالحديث عن الإبداع العلمي ودوره في صياغة ملمح المدينة الذكية وصورتها فإنه من المهم الإشارة إلى الدور الإبداعي للخيال العلمي في طرح تصوراته المستقبلية والإستشرافية للمدينة صورة ومخيالا حيث تلعب الفنون بطابعها التقدّمي دورا مهمّا في استحداث صياغة تأسيسية مستقبلة عبر منطلقات الممكن الذي يرتكز كحافز تجريبي يسائل فيه العقل الإنساني قدراته الإبداعية اللامحدودة ..فقد لعبت السينما دورا مهمّا تقديم صورة افتراضية عن المدينة المستقبلية ضمن مؤثرات تعاضدت فيها فنون الإخراج بالأدب في دمج لغة العلم والفيزياء بلغة المخيال الأدبي والتصوّر الإخراجي وفنون التصميم سواء كان ذلك في علاقة بالصورة أو الحركة..هنا بتنا نتحدث عن علاقة ديالكتيكية جدلية مرت من خلالها التجربة العلمية بقوانينها الحتمية الصارمة والثابته والتي صاغت ملمح المدينة الحديثة والمعاصرة، إلى تجربة علمية تتصالح مع الخيال الإبداعي وقوانين الإحتمال والنسبية والممكن، من خلال الطرح الإفتراضي الذي يمتزج فيه العلم المتقدم بالمخيال الفني الإبداعي .ولعلّ ما أنتجته السينما مؤخرا في صناعة أفلام من جنس الخيال العلمي قد عززت التصور الإستشرافي لمستقبل المدينة على غرار فلم "ملاحق الشفرات" عن شخصية تطارد الأندرويدات المتمرّدة ككائنات بيولوجية صناعية في مدينة لوس انجلوس المستقبلية في طرح لقضايا الهوية والإنسانية وحدود الذكاء الإصطناعي بداخل مدينة ذكية باتت فضاء حضريا كثيفا طغت فيها معالم الذكاء التقني في مقابل انتكاسة القيم والأخلاق..وفي فلم "ماتريكس" يبلغ الخيال العلمي ذروته بالحديث عن بطل يكتشف أنه يحيا داخل عالم ليس في الحقيقة سوى محاكاة رقمية يتحكم فيها ويوجهها نظام الذكاء الإصطناعي فيطرح من خلال صراعه قضية تشابك المتضادات

كالحرية مقابل السيطرة والحقيقة مقابل الوهم في عالم تخطى حدود المدينة الذكية التي تلاشت كليا لصالح بديل مستحدث متمثل في ظهور "المدينة الوهم" والتي تقع إدارتها عبر خوارزميات متطورة بشكل فائق تتحكم فيه الآلة بالعقل داخل فضاء حضري رقمي مصطنع. بينما يطرح فلم "تقرير الأقلية"للمخرج "ستيفن سبيلبرغ" مستقبل المدينة في واشنطن بحدود سنة 2054 حيث باتت الحكومة سعتمد على نظام "الجريمة الاستباقية" باعتماد برامج ذكي ذو خوارزميات معقدة ومتطورة تستطيع التنبؤ بالجريم والسلوك الاجرامي للأشخاص قبل وقوعها وبالتالي تفعيل الإعتقال الإستباقي قبل حدوث الجريمة..حيث يفاجأ الضابط لاحقا أن النظام قد تنبأ له بافتعال جريمة مما جعله محط ادانة لنظام نفسه والتعرض للملاحقة..في هذا الفلم يعرض الخيال العلمي علاقة معقدة تنصهر فيها المدينة الذكية مع الفعل الرقابي الذي تحول من الحيز البشري إلى الحيز الرقمي لتصبح المدينة في تصورها المستقبلي مدينة ذكية وتقوم بفعل الوصاية والرقابة على السلوكيات والنظم الأخلاقية بشكل كامل وبسلطة مطلقة .

6-الخلاصة:

يفتح لنا هذا التصور نوعا من البصيرة النقدية الإستشرافية لمدن المستقبل الذي تكون فيه الصناعة التكنولوجية ومخرجاتها الرقمية وخوارزمياتها الذكية مهيمنة على معايير الأمن والعدالة والهوية تتهدد فيها الخصوصيات الفردية وتستباح فيها المصائر باسم الحتمية العلمية في حكمها على السلوكيات..وبالنظر في سلسلة أفلام "آفاتار" فإننا نتلمّس مدى قدرة المخيال الإبداعي في الدمج بين القضايا المعاصرة في علاقة بالاشكالات الإيكولوجية والطفرة الرقمية للذكاء الإصطناعي وصراع الطبيعة مع الفضاء الحضري، وتحويلها إلى أنماط إشكالية ترصد صورة للمستقبل تعاضدت فيه مختلف هذه المتضادات، فالخيال العلمي لم يقتصر على رصد الصورة النمطية للمدينة الذكية ولا يحوم حول أشكالها في علاقة بالنظم التكنولوجية والهيمنة الآلية كما تطرحه الكثير من أفلام الخيال العلمي، بل ذهبت إلى ماهو أبعد حيث اتخذت مسارا مختلفا في مخيال "جيمس كاميرون" الذي قدّم رؤية حضرية بديلة ومغايرة كليا أعاد فيها صياغة الملمح العلائقي بين المدينة والطبيعة ليضطلع الذكاء الاصطناعي بدور يتماهى كليا مع مقتضيات الذكاء الإيكولوجي فيجعلنا إزاء عالم وطبيعة حية تنصهر داخلها معطيات الذكاء الإصطناعي دون أن تجرّده عن مادّته الطبيعية النقية كعالم أونطولوجي يحمل جينات الكون الحي جيولوجيا وبيولوجيا وفيزيائيا..فصورة المدينة الذكية ومخيالها في فلم "آفاتار" تعرض ذاتها كشبكة علاقات روحية ابستيمولوجية بين الكائنات والطبيعة وهي ما يمكن أن نصطلح عليه بالرؤية "مابعد إنسانية" تكون إيكولوجية روحية أكثر منها تكنولوجية رقمية .

خاتمة:

يبدو أنّ تنامي المخيال الإبداعي أفرز نتاجات فنية وعلمية ذات طابع براغماتي ديناميكي يكشف عن حيوية التفكير وتطور وسائل العقل البشري في التعاطي مع الوجود وطريقة فهمه واستيعابه لنظم الهيمنة التي تخوّل له تسخير الكون من حوله، وفي إطار هذه الحركة المتنامية وتسارع الإبتكار، فقد باتت المدينة موضوع بحث ومعالجة تحوّلها إلى مشروع لدراسة استشرافية تتواشج فيها الفنون والعلوم والخيال الفني الإبداعي بالخيال العلمي والأدبي..فلم يعد الأمر محض ترف منحسرا في حدود الرفاه الكمالي بل أصبح يدلي بتصور ورؤى وجودية فلسفية، هندسية، سيبرانية، إيكولوجية وسوسيولوجية على حد سواء في سبيل صايغة نسيجية جديدة لملمح المدينة وصورتها ومخيالها بوصفها فضاء حضريا موجِدا للمعنى ومؤسسا له أكثر من كونه بنيانا صلبا ضمن حدود مكانية ضيقة ومغلقة وثابتة. إذن فصورة المدن الذكية المستقبلية ومخيالها الإستشرافي يطرح تحولات جذرية ديالكتيكية في علاقة بالمصير التقدمي لحالة المدن الحيوية التي تتأسس ثم تهدم لتعيد بناءها بيذاتيا بطرائق مستجدة ومستحدثة ومستدامة، إلّا أنّ هذا المخيال الإستشرافي طرح تحويلات جذرية ترتقي بالمدينة الحضرية من حيّز المأهول إلى حيّز المتخيَّل وهو مايثبت تحرر مفهوم المدينة من قوانين الثبات القاعدي والمادي لتصبح فضاءات افتراضية ذات أبعاد ودلالات مفهومية خاضعة للعبت التخييل الإبداعي الذي يعمد إلى إعادة تشكيل الصورة وتكوينها عبر وسائط تشكيل بديلة انطلاقا من السينما والفنون الرقمية وهندسة النماذج المعمارية المستقبلية تأخذنا إلى أنثروبولوجيا الإمكان بدلا عن أنثروبولوجيا السكن فلم نعد نتحدث عن علاقة الإنسان الحيز المكاني الذي ينتمي إليه ويعيش فيه بقدر ما صرنا نطرح إمكانات التخييل اللامحدودة من خلال انثروبولوجيا الإمكان الذي تتحول فيه المدينة إلى مجال حيوي للتخييل وطرح الإمكانات والتصورات المستقبلية .

- **الإحالات والمراجع:**

أحمد صبحي منصور . (2015). مقدمة ابن خلدون: دراسة تحليلية .*مجلة الحوار المتمدن*، .(4920)

عبدالرزاق، عبدالواحد. (2000). *الأعمال الشعرية الكاملة*)المجلد 4، ط. 2). دار الشؤون الثقافية العامة. ص187.

باومان، زيجمنت. (2016). *الحداثة السائلة*)ط. 1). مكتبة بغداد؛ الشبكة العربية للأبحاث والنشر. ص18.

باومان، زيجمنت. (2016). *الحداثة السائلة* (ط. 1). مكتبة بغداد؛ الشبكة العربية للأبحاث والنشر. ص21.

بن نذير، نصر الدين. (2018). تداعيات العولمة ودورها في المدن الذكية. *مجلة الاقتصاد الجديد*، 1(18)، 114.

حنون، نائل. (2020). *أسطورة الخليقة البابلية: النص المسماري الشعري* (ط. 1). المركز الأكاديمي للأبحاث. ص35.

جمال الدين، محمد بن منظور. (2021). *لسان العرب* (ط. 11). بيروت. ص40.

قبّاني، نزار. (1967). *الرسم بالكلمات*. بيروت، لبنان: منشورات نزار قبّاني.

ريكور، بول. (2009). *الذاكرة، التاريخ، النسيان* (ط. 1). دار الكتاب الجديد المتحدة. ص105.

ساطع، الحُصَري. (1961). *دراسات عن مقدمة ابن خلدون*. مؤسسة هنداوي. ص347.

سعيد، إدوارد. (2006). *الاستشراق: المفاهيم الغربية للشرق* (ط. 1). رؤية للنشر والتوزيع. ص44.

سعيد، إدوارد. (2006). *الاستشراق: المفاهيم الغربية للشرق* (ط. 1). رؤية للنشر والتوزيع. ص91.

مستغانمي، أحلام. (1993). *ذاكرة الجسد*. دار الآداب. ص46.

وايزمان، ت. (2003). *ريموس: أسطورة رومانية* (العدد 546، ط. 1). المشروع القومي للترجمة.

المراجع الأجنبية:

Certeau, M. de. (1984). *The Practice of Everyday Life*. University of California Press. p.93.

EX NOVO Journal of Archaeology. (2022). Dido and the ox hide myth: The foundation of Byrsa / Carthage. *EX NOVO*, 7, 23–55.

OECD. (2020). *Smart Cities and Inclusive Growth: Building on the outcomes of the 1st OECD Roundtable on Smart Cities and Inclusive Growth*. p.08.

Porée, J. (2008). Paul Ricœur : le philosophe, l'architecte et la cité. *Revue juridique de l'Ouest*, 301–320

محور بحوث مختارة

منطق السيادة في العلاقات الدولية والفواعل الدولية المؤثرة

The logic of sovereignty in international relations and influential international actors

د. شيماء الهواري: استاذ زائر جامعة عبد المالك السعدي، كلية متعددة التخصصات العرائش، دكتورة في القانون العام والسياسات العمومية، رئيسة تحرير مجلة الدراسات الاعلامية.

ملخص

لم يكن من الممكن أن يشهد الواقع الدولي المعاصر في الآونة الأخيرة ما شهده من تحولات متسارعة ومتراكمة، وأن تبرز على الساحة الدولية تحديات جديدة، دون أن يواكبها تطور وتصاعد كبير في المفاهيم الجديدة المعتمدة، التي أصبحت تفرض نفسها على ساحة العلاقات الدولية، بحيث أسهمت هذه التغيرات في التراجع النسبي لمكانة مبدأ السيادة التقليدي في القانون الدولي، فكانت بذلك إشكالية مبدأ السيادة من أهم مواضيع القانون الدولي التي أثارت جدل أكاديمي وعلمي عالمي بين فقهاء القانون الدولي وفي أروقة الأمم المتحدة، بين مؤيد لضرورة المحافظة على هذه السيادة بمفهومها التقليدي وإشهارها أمام المستجدات الدولية دائما، وبين معارض لوجود هذه السيادة باعتبارها عائقا أمام مصالح الدول وتطور البشرية

1. **_ الكلمات المفتاحية:** السيادة؛ العلاقات الدولية؛ الحداثة؛ القوة الصلبة؛ القوة الناعمة؛ القوة الذكية؛ الثورة الرقمية؛ القانون الدولي؛ الفاعلون الدوليون.

summary

The recent rapid and cumulative transformations and emerging challenges of contemporary international affairs would not have been possible without a corresponding evolution and significant rise in the adoption of new concepts that have come to dominate international relations. These changes have contributed to a relative decline in the status of the traditional principle of sovereignty in international law. Consequently, the issue of sovereignty has become one of the most important topics in international law, sparking global academic and scholarly debate among international law experts and within the halls of the United Nations. This debate centers on two main points: those who advocate for preserving sovereignty in its traditional sense and constantly invoking it in the face of new international developments, and those who oppose its existence, viewing it as an obstacle to the interests of states and the progress of humanity.

تمهيد

يطرح الباحث الياباني كازوماسا كادو الإشكال التالي: "تم تأسيس النظام القانوني الوطني والدولي منذ العصر الحديثٍ على مفهوم السيادة، ولكن منذ الحرب العالمية الثّانية، أصبح نظام الدول ذات السيادة موضع تساؤل، ليس لأنه تم الاعتّراف بعدم وجود سلطة أعلى من الدول ذات السيادة، وحسب [...] بل لأنه كان سببا في الحرب ومصائبها. أصبح هذا الاتهام القضية الأكثر وضوحا في السنوات الأخيرة بسبب العولمة التي لم تعد تعترف بوجود دول مستقلة تماما بعضها عن بعض. وفي هذه الظروف، لم تعد الدول ذات السيادة تحتل المكان السيادي، وهذا يعني أنها لم تعد في الارتفاع المطلق، ولكن على ارتفاع نسبي في مقابل فاعلين آخرين للعولمة"[61].

إن إشارة الباحث الياباني كادو إلى مسألة فقدان العلو بفقدان السيادة، وهو ما يفترض في رأيه العودة إلى القرون الوسطى، لأن الدول لم تعد تحتل المكان السيادي، تدل على أن تشكل مبدأ السيادة من حيث مفهومه يتحقق بما يمكن أن نسميه "العظمة الإيجابية للدولة"، أو ما يسميه فوكو "قوة التوازن" في تعليقه على معاهدة وستفاليا[62].

وعندما يتضاءل مفهوم السيادة او يفقد سلطويته فنحن نكون في أمس الحاجة الى مفهوم جديد يعوضه او يقوم مقامه يكون ملائما للتطورات الدولية ومناسبا للشكل الجديد للعلاقات الدولية

❖ المقدمة:

لم يكن من الممكن أن يشهد الواقع الدولي المعاصر في الآونة الأخيرة ما شهده من تحولات متسارعة ومتراكمة، وأن تبرز على الساحة الدولية تحديات جديدة، دون أن يواكبها تطور وتصاعد كبير في المفاهيم الجديدة المعتمدة، التي أصبحت تفرض نفسها على ساحة العلاقات الدولية، بحيث أسهمت هذه التغيرات في التراجع النسبي لمكانة مبدأ السيادة التقليدي في القانون الدولي، فكانت بذلك إشكالية مبدأ السيادة من أهم مواضيع القانون الدولي التي أثارت جدل أكاديمي وعلمي عالمي بين فقهاء القانون الدولي وفي أروقة الأمم المتحدة، بين مؤيد لضرورة المحافظة على هذه السيادة بمفهومها التقليدي وإشهارها أمام

[61] _ Kazumasa Kado, "Revisiter la notion de souveraineté," Droits. Revue Française de théorie de philosophie et de culture juridique, vol. 1, no. 53 (2011), pp. 215–239

[62] _ Michel Foucault, Sécurité, territoire, population. Cours au collège de France 1977–1978 (Paris: Gallimard; Seuil, 2004), p. 305.

المستجدات الدولية دائما، وبين معارض لوجود هذه السيادة باعتبارها عائقا أمام مصالح الدول وتطور البشرية[63].

فعلى الرغم من أن مبدأ السيادة كان ولا يزال حجز الزاوية والركيزة الأساسية التي تقوم عليها الدولة، والمعيار الحاسم الذي تستند إليه الدراسات الفقهية في تحديد الدولة كاملة السيادة وتمييزها عن الدولة ناقصة السيادة، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن فحوى وطبيعة منظومة العلاقات الدولية برمتها لا يمكن فهمها بدون شرح جوهر مفهوم سيادة الدولة، هذه الأخيرة تعرضت في الآونة الأخيرة إلى كثير من الهزات، وساهمت العديد من الفواعل والمتغيرات الدولية في التأثير عليها، وأجبرتها على التحول إلى مفهوم أكثر مرونة وأقل تشددا، فأصبحت السيادة الوطنية مقيدة – في الداخل والخارج – باحترام الحقوق والحريات العامة وسيادة القانون داخليا. وباحترام مصالح وحقوق الدول الاخرى وبالالتزامات والتعهدات الدولية خارجيا، بينما كانت الدولة وفقا للفقه التقليدي تتمتع بالسيادة المطلقة ولا تخضع لأي قيد يحد من سيادتها انطلاقا من مبدأ القوة ومنطقها الذي سيطر على العلاقات الدولية[64].

والملاحظ أن المتغيرات والتحولات التي طرأت على بنية العلاقات الدولية على جميع الأصعدة والمستويات الاقتصادية، السياسية، الثقافية والتكنولوجية، أدت إلى إفراز مضاعفات خطيرة على مفهوم السيادة الوطنية، الأمر الذي يظهر بالأساس في النقاشات المحتدمة في الأوساط الأكاديمية والعلمية حول واقع ومستقبل السيادة الوطنية.

فإذا كان عالم السياسة الفرنسي "بتران بادي" B. Badie "ذهب للحديث عن عالم بلا سيادة Un Monde San Souveraineté فإن "جيمس روزنو J. Roseno" "قال بفكرة السياسة ما بعد الدولية Post international كدلالة ساطعة عن تراجع مكانة الدولة بفعل تنامي دور الفواعل الدولية الجديدة وهو الأمر الذي يؤكد على تراجع النموذج الوستفالي للسيادة ومن ثم الدخول في عالم ما بعد وستفالي*.

أما الاقتصادي الياباني "كينش أوهماي Keniche Ohmae فقد طرح فكرة نهاية الدولة القومية في ظل تنامي دور الاقتصاديات الإقليمية، هذا وجدير بالإشارة أيضا إلى الطروحات الكوسموبوليتانية والمعيارية التي تتجلى بالأساس في إسهامات عدد من الباحثين في السياسة العالمية، من أمثال: مارك هوفمان "M. Hoffman، بيليس وسمي Baylis ، وديفيد هيلد D. Held ، وجون بورتون J. Burton ، في

63_ بوراس عبد القادر: التدخل الدولي الإنساني و تراجع مبدأ السيادة الوطنية ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، 2009، ص21

64_ شلبي، إبراهيم أحمد: التنظيم الدولي دراسة في النظرية العامة والمنظمات الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1984 ، ص43

*_ صلح وستفاليا Peace of Westphalia هو إسم عام يطلق على معاهدتي السلام اللتين دارت المفاوضات بشأنهما في مدينتي أسنابروك Osnabrück ومونستر Münster في وستفاليا وتم التوقيع عليهما في 15 مايو 1648و03 أكتوبر 1648وكتبتا باللغة الفرنسية، وقد أنهت هذه المعاهدات حرب الثلاثين عاما في الإمبراطورية الرومانية المقدسة (معظم الأراضي في ألمانيا اليوم) وحربا الثمانين عام بين إسبانيا ومملكة الأراضي المنخفضة المتحدة، وقعها مندوبون عن إمبراطور الإمبراطورية الرومانية المقدسة فرديناند الثالث (هابسبورغ)، ممالك فرنسا، إسبانيا والسويد، وجمهورية هولندا والإمارات البروتستانتية التابعة للإمبراطورية الرومانية المقدسة، ويعتبر صلح وستفاليا أول اتفاق دبلوماسي في العصور الحديثة أرسى نظاما جديدا في أوروبا الوسطى مبنيا على مبدأ سيادة الدول، مقررات هذا الصلح أصبحت جزأ من القوانين الدستورية للإمبراطورية الرومانية المقدسة، وغالبا ما تعتبر اتفاقية البرينيه الموقعة سنة1659 بين فرنسا وإسبانيا جزءا من الاتفاق العام على صلح وستفاليا.

كتابه "المجتمع العالميWorld society". إن الهدف الكامن من وراء هذه الإسهامات الفكرية هو بناء مسارات جديدة لأنسنة التفاعلات الدولية وبناء عالم كوسموبوليتاني يقوم على مركزية وسيادة الإنسان[65].

تعد السيادة من المحددات الأساسية المكرسة للوجود القانوني والسياسي للدولة، كما أنها تشكل إحدى الخصائص الجوهرية المرتبطة بالدولة الحديثة كتنظيم سياسي وقانوني. فالسيادة الوطنية تعد العنصر الأهم الذي يميز الدولة عن الوحدات الأخرى ذات الطبيعة السياسية والاجتماعية التي لا تكتسب صفة الدولاتية بحكم افتقارها لعنصر السيادة.

ومن هذا المنطلق فإن الدولة ذات السيادة هي الكيان السياسي والاجتماعي الوحيد الذي يحق له احتكار أدوات القمع والإكراه المشروع والضروري للقيام بالوظائف الحيوية للدولة(ما يسمى بالعنف السيادي)، كالحفاظ على النظام العام والاستقرار في الداخل، وحماية سيادة الدولة ووحدتها الترابية من التهديدات والأطماع الخارجية. لكن هذه الامتيازات السيادية اصبحت تواجه في الآونة الاخرة عقبات حداثية او ما يسمى بالسيادة النسبية التي اصبحت تطغى على مفهوم السيادة الوطنية المعروف، فالعولمة والارهاب والشركات ذات الجنسيات المتعددة والمنظمات الدولية اضحت متدخلا فاعلا في سيادة الدول وفي تحديد العلاقات بينها، كما ان مفهوم القوة السيادية اضحى مختلفا عن سابقه الذي كان منحصرا في القوة الخشنة او الصلبة ليتجاوزها الى القوة الناعمة والذكية والسيادة السيبيرانية التي تتجاوز منطق الحدود الجغرافية المعروفة، مما ادى الى خلق سيناريوهات جديدة في طرق تحديد العلاقات بين الدول وفي مفهوم السيادة الحديثة.

2. **الاشكالية** : يتناول الموضوع بالتحليل التطورات الحاصلة على مفهوم السيادة في العلاقات الدولية، وكيف ترعى الدول الوطنية علاقاتها السياسية استنادا لمفهوم السيادة الجديدة متجاوزين بذلك مبدأ السيادة التقليدية الى السيادة النسبية او المحدودة مستعينين باليات وفواعل دولية حديثة؟

3. **_ تساؤلات فرعية:**

- ما المقصود بالسيادة؟ وما الغاية منها؟
- ما الدور الذي يلعبه مبدأ السيادة في تحديد العلاقات بين الدول؟
- ماهي الفواعل الجديدة في تحديد مفهوم السيادة؟
- هل مازالت قوة الخشنة هي محدد التفوق الدولي بين الدول؟ ام هناك عوامل اخرى؟
- هل للثورة الرقمية دور في تغيير مفهوم السيادة الدولية؟ ام ان الدول مازالت تتقيد بالجغرافيا كفاصل سيادي بينها؟

[65] _ Dominique Chagnollaud, science politique, éléments de sociologie politique, Edition Dalloz, Paris, 2010, p. 50.

4. _ **الهدف من الموضوع:** يعالج الموضوع كيفية خروج الدول الوطنية من مفهوم السيادة القومية التقليدية ذات المفهوم المطلق للسيادة والكامل لها الى مفهوم جديد للسيادة مبني على السيادة المشتركة او النسبية او المحدودة التي تتأثر بالمتغيرات الدولية ك: الإرهاب والعولمة والمنظمات الدولية والأمن الإنساني، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، حق التدخل الإنساني والديمقراطي، الأمر الذي أدى إلى تفكيك القيم التي أسستها القواعد الآمرة للقانون الدولي كمبدأ السيادة الوطنية، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول..الخ.

ويصبوا الموضوع الى ابراز الحالة الانية للدول والمسارات المعقدة التي تسلكها للحفاظ على ما بقية من الشكل السيادة الوطنية لبلدانها معتمدين في ذلك على اليات حداثية تطغى على المفهوم التقليدي للسيادة لكنها لا تسود.

5. _ **اهمية الموضوع** : تتجلى اهمية الموضوع في كونه يناقش التغيرات الدولية التي طرأت على العلاقات بين الدول بعد تبني مفهوم السيادة الجديدة عوض السيادة المطلقة او الكاملة؛ التي كانت تتعامل بها الدول الوطنية فيما بينها سابقا. هذه التحولات غيرت من الخريطة العالمية في التعامل، كما ساهمت في تعزيز التعاون الدولي، وايضا تطوير القانون الدولي والعلاقات الدولية.

ويبرز هذا الموضوع بشكل واضح علاقة السيادة الجديدة بالقوى الفعالة في العلاقات الدبلوماسية، وكيف تتأثر بالعوامل الدولية الحديثة كالعولمة والارهاب والانترنت والمنظمات الدولية او الحقوق الانسان...إلخ.

6. _ **منهجية الدراسة:** سنعتمد في صياغة موضوعنا على ثلاث انواع من المناهج العلمية في الكتابة والتحليل، حيث سنستعين ب المنهج التاريخي بداية، والمنهج التحليل الاستقرائي والمنهج الوصفي سيكونان المنهجين المعتمدان في باقي مراحل الموضوع.

7. _ **خطة الدراسة** : تم تقسيم الموضوع الى اربعة محاور رئيسية:

_ المحور الاول: السيادة بين الماضي والحاضر: تحولات في العلاقات الدولية

_ الحور الثاني: كيف يؤثر مفهوم السيادة الجديدة على العلاقات بين الدول

_ المحور الثالث: السيادة الجديدة وعلاقتها بالقوى الحديثة

_ المحور الرابع: السيادة الرقمية ثورة على مبدأ السيادة

8. _ **الكلمات المفتاحية:** السيادة؛ العلاقات الدولية؛ الحداثة؛ القوة الصلبة؛ القوة الناعمة؛ القوة الذكية؛ الثورة الرقمية؛ القانون الدولي؛ الفاعلون الدوليون.

المحور الاول: السيادة بين الماضي والحاضر: تحولات في العلاقات الدولية

تعد السيادة حجر الزاوية الذي تقوم عليه الدولة الحديثة، فهي تمثل الحق الأصيل والوحيد في ممارسة السلطة على الإقليم وسكانه، وتعكس استقلالية الدولة واتخاذها لقرارتها الخاصة دون تدخل خارجي، فالسيادة صفة أصيلة للدولة، تميزها عن غيرها من الكيانات السياسية، وتؤكد استقلاليتها واستقلال قرارتها، فهي العمود الفقري الذي يبنى عليه النظام القانوني والسياسي للدولة، ويشكل الأساس لعلاقاتها مع الدول الأخرى.

فعلى الرغم من أن مبدأ السيادة كان ولا يزال المعيار الحاسم الذي تستند إليه الدراسات الفقهية في تحديد الدولة كاملة السيادة وتمييزها عن الدولة ناقصة السيادة، فإن فحوى وطبيعة منظومة العلاقات الدولية برمتها لا يمكن فهمها بدون شرح جوهر مفهوم سيادة الدولة، هذه الأخيرة تعرضت في الآونة الأخيرة إلى كثير من الهزات، وساهمت العديد من الفواعل والمتغيرات الدولية في التأثير عليها، وأجبرتها على التحول إلى مفهوم أكثر مرونة وأقل تشددا، فأصبحت السيادة الوطنية مقيدة – في الداخل والخارج – باحترام الحقوق، والحريات العامة وسيادة القانون داخليا. وباحترام مصالح وحقوق الدول الاخرى، وبالالتزامات والتعهدات الدولية خارجيا، بينما كانت الدولة وفقا للفقه التقليدي تتمتع بالسيادة المطلقة ولا تخضع لأي قيد يحد من سيادتها انطلاقا من مبدأ القوة ومنطقها الذي سيطر على العلاقات الدولية[66].

المطلب الاول: الاطار المفاهمي لمبدأ السيادة

"إن مفهوم السيادة يمثل أحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها النظام الدولي، على الرغم من أن المفهوم لم يكن محل اتفاق بسبب تغيره عبر العصور؛ نظرا لاختلاف مضمونه باختلاف حالة تطور النظام الدولي".

إن من أهم المبادئ الرئيسية التي عرفت منذ القدم ويقوم عليها نظام القانون الدولي المعاصر، هو مبدأ **السيادة**؛ فهو وصف للدولة الحديثة التي يكون لها السلطة العليا على إقليمها، ولكنه تغير اتساعا وانحسارا من مجتمع إلى آخر، وتغيرت أبعاده من مرحلة إلى أخرى، استنادا إلى عدة متغيرات سياسية، واجتماعية، واقتصادية، وأيديولوجية[67].

---

[66]_ بوراس عبد القادر : مرجع سابق، ص 21

[67]_ سارة عبد الله سعيد آل مالح: تأثير قواعد القانون الدولي العام على مفهوم السيادة الوطنية في ضوء المعاهدات الدولية، اشراف الدكتور غفران عايض سعيد القحطاني، المجلة العربية للنشر العلمي AJSP ، العدد اثنان وسبعون الاصدار السابع، اكتوبر 2024، ص 6
www.ajsp.net

ارتبط ظهور مبدأ السيادة في القانون الدولي العام مع بروز الدولة القومية في يا الحديثة، التي ترتبط بالنظام الحديث للدول، وغالبا ما يطلق عليه بنظام واستفال إشارة إلى معاهدة واستفاليا التي أبرمت عام 1648 بين الإمبراطورية الألمانية والإمبراطورية الفرنسية، وهي تعتبر أول اتفاق ديبلوماسي في العصور الحديثة، الذي أرسى نظاما جديدا في أوروبا الوسطى مبنيا على مبدأ سيادة الدول، بعد أن أظهرها الفقيه جان بودان Jean Bodin للوجود 1520-1592 والتي صاغها في شكل نظرية قانونية في مؤلفه الشهير "**الكتب الستة للجمهورية Le six livres de la république**" الذي نشره سنة 1576، ثم تطورت على يد فلاسفة القرن الـ17[68]، وانتقلت إلى الفقه الدولي، وتمسكت بها الدول باعتبارها السلطة المطلقة التي لا تخضع إلى أي سلطة أخرى، ورأت فيها ركيزة أساسية لتحقيق أمنها من جهة، وتحقيق السلم والأمن الدوليين من جهة أخرى، لتصبح بعدها من المبادئ المتفق عليها في ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقات الدولية التي تصب في ذات الصدد، وقد أشار ميثاق الأمم المتحدة لمصطلح "السيادة "صراحة ضمن أحكامه في المادتين 2 فقرة1 والمادة78، إذ نص الميثاق على أن المنظمة الدولية تقوم على المساواة في السيادة بين جميع أعضائها، كما ربط الميثاق بين سيادة الدول واستقلالها[69].

في الوقت الراهن من الصعب تحديد مفهوم جامع، مانع ومتفق عليه للسيادة، نظرا لكون السيادة من أكثر نظريات القانون العام غموضا، فلا يوجد إجماع فكري أو قانوني على المعنى الدقيق لها، نظرا لتشابك مصالح الدول وارتباطها ببعضها البعض وتباين أسباب القوة والنفوذ بينها هذا من جهة، ومن جهة أخرى لكون السيادة لم تكن وليدة بحوث ودراسات، وإنما نتيجة صراع تاريخي طويل بين السلطة الحاكمة وبين الأفراد المحكومين عامة والساعين للوصول إلى الحكم خاصة[70].

ورغم أن المفهوم يعد من المفاهيم الحديثة نسبيا والتي ظهرت في فرنسا وسط ظروف تاريخية ساهمت في تواجده إلا انه حظي باهتمام كبير لدى فلاسفة اليونان **كأرسطو** الذي أشار إليها في كتابه "السياسة" على أنها: "السيادة هي السلطة العليا للدولة"، فهو تعريف فيه إيحاء بالطاعة المطلقة لقوانين الدولة على اعتبار أنها صاحبة السيادة العليا ولا تعلوها أي سيادة خرى.

ويعود تعريف السيادة لأول مرة الى المفكر الهولندي غروشيوس الذي صاغه في عام 1625 وحدده بانه: "السلطة العليا غير المجزاة التي تمتلكها الدولة لسن قوانينها، وتطبيقها على الجميع ضمن حدودها". وجاءت فكرة السيادة لتقوية سلطة الدولة في مواجهة نفوذ الاقطاع في الداخل وسلطة الكنيسة والامبراطورية الرومانية في الخارج، كل ذلك ارتبط بتقوية الدولة القومية، فالسيادة تعني القدرة الفعلية للدولة على رفض الخضوع لأية سلطة اخرى غير سلطتها وهي مثلها مثل مفهوم المواطنة في الداخل. ان

---

[68] _ Gérard Mairet, Le principe de la souveraineté : histoire et fondements du pouvoir moderne, Edition Gallimard, 1997, p 17

[69] _ بركات رياض: المقاربة الحديثة لمبدأ السيادة في القانون الدولي، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية -المجلد – 02 العدد – ديسمبر 2021، ص4

[70] _ أمحند برقوق، عولمة حقوق الإنسان و إعادة البناء الإيتيمولوجي للسيادة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلامية، العدد الثالث ، شتاء 2003/2004 ، ص 78 و 81 .

مفهوم السيادة قديم قدم تأسيس الدولة ذاتها، فعرفه الرومان تحت اسم الاستقلال، فقالوا الدولة مستقلة، بما معناه ان الشعب حر ومستقل أي أنه غير خاضع لحكومة أي شعب أخر غير حكومته، كما استخدم لفظ السيادة علماء اللاهوت وفقهاء القانون وكتاب السياسة[71].

هناك شبه اتفاق بين فقهاء القانون الدستوري وأساتذته على أن أصول نظرية السيادة وتعريفها وإبراز دلالات المفهوم وأوجه استعماله تعود للفيلسوف الفرنسي **جان بودان Jean Bodan** حيث ارتبطت به فكرة السيادة التي طرحها في مؤلفه بعنوان "**ستة كتب في الجمهورية**" فذكر تعريف المصطلح بأنه: "السيادة هي سلطة الدولة العليا المطلقة والأبدية والحازمة والدائمة التي يخضع لها جميع الأفراد رضاء أو كرها"، ليؤكد بودان على أنها السلطة الغير خاضعة لأي قانون أو مقيدة به ليستثني من ذلك القانون الإلهي أو الطبيعي المرتبط بالشرائع السماوية، فهو أول من وضع نظرية متكاملة للسيادة تحمل أبدية تواجدها رغم إمكانية زوال حاملها، لذلك أكد بودان على أهمية السيادة في وجود واستقرار الدولة بأهمية العارضة الرئيسية للسفينة والتي بدونها تغرق السفينة وبالمثل في غياب السيادة تختفي الدولة وتتلاشى ونستخلص من ذلك أن بودان قد اعتمد في تعريفه على الشأن الداخلي للدولة[72].

ولم يكن بودان وحده من استند في تعريفه على الشأن الداخلي للدولة، فقد كان تعريف توماس هوبز مركزا فكرته في السيادة على الإنسان، وذلك بأنه؛ مصلحي وذاتي التفكير ولا يحافظ على عهوده وعقوده ولا يطيع قوانين المجتمع إذا لم ينسجم ذلك مع مصالحه، ومن هنا فقد نشأت الحاجة إلى سلطة عليا تستطيع أن تفرض النظام والسلم الاجتماعي على مجموعات قد لا تتجه نحو العيش بسلام وانسجام مع بعضها البعض، وبالتالي فإن سلطة الدولة وسيادتها ضرورية للبقاء، ولا يمكن نقض العقد الاجتماعي الأصيل الذي تضمن التنازل عن الحقوق الطبيعية لصالح الدولة، ولأن الحاجة لمثل هذا التنازل ضرورة مستمرة لضمان السلم الاجتماعي والحياة الجيدة[73].

ويرى بعض المفكرين ان للسيادة مظهرين الاول داخلي: ويكون ببسط الدولة لسلطاتها على اقليمها رعاياها، وتطبيق انظمتها عليهم جميعا، أي انه لا يوجد داخل الدولة سلطة أعلى واقوى منها، اما المظهر الخارجي: فيتمثل بتنظيم علاقاتها مع الدول الاخرى في ضوء انظمتها الداخلية وبما يتماشى مع قانونها الداخلي، وحريتها في ادارة شؤونها الخارجية وتحديد علاقتها بغيرها من الدول الاخرى، فضلا عن، حريتها في التعاقد وكذلك في اعلان الحرب او التزام الحياد .. الخ، لذلك نجد ومن خلال المظهران اللذان تم

---

[71] _ رشا سهيل محمد زيدان: التحولات المعاصرة للقوة وتاثيرها في مستقبل سيادة الدولة القومية بعد عام 2010:نماذج مختارة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية ، قسم السياسة الدولية، السنة الجامعية 2024 ، جمهورية العراق، ص 41

[72] _ **حنان عماد زهران: تشريح مفهوم السيادة، المركز الديمقراطي العربي، 27 مارس 2019 .**
https://democraticac.de/?p=59802

[73] _ خالد التومي: السيادة الوطنية وتحولات العلاقات الدولية الراهنة، مقالة نشرت على صفحة المعهد المصري للدراسات بتاريخ: 04 ديسمبر 2019 https://eipss-eg.org

ذكرهما ان كليهما مرتبط بالأخر فسيادتها الخارجية مرتبط ومرهون بوضعها الداخلي، طبعا اذا كانت تمتلك سيادة تامة وغير ناقصة[74].

كما حدد جون اوستين 1790_1859 نظرية السيادة (ويعد من رواد النظرية الكلاسيكية)، في ان الدولة تمثل نظاما قانونيا فيه سلطة عليا تتصرف بوصفها المصدر النهائي للقوة، ولقد خضعت للتطورات المفاهيم المعنية بالسيادة وكذلك اشكال السيادة في ظل التغيرات، فمن الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، مما انعكس على مفهوم الدولة ككل ومن ثم السيادة، وتراجع سيادة الدولة اساسا الى مبدا هام بات يحكم العلاقات بين الدول، منذ تكوين الجماعة الدولية في شكل دول، واضحت السيادة احد الدعائم والركائز الاساس للقانون الدولي العام، فضلا عن، كونها العامل الاساس في العلاقات الدولية[75].

أما في التعريفات العربية يقول الدكتور محمد طلعت الغنيمي أن السيادة عند العرب "بدأت ذات صبغة دينية باسم الخلافة ثم اتجهت اتجاها زمنيا في عهد بني أمية ثم عادت لتصبغ بصبغة الحق الإلهي في العهد العباسي... واليوم فإن مفهوم السيادة في الدول الإسلامية هو الذي يتكلم عنه القانون الدولي[76].

ان جميع التعاريف التي تناولت اصطلاح السيادة اعتمدت المفهوم المطلق للسيادة، بما معناه ان للدولة مطلقة الحرية والتصرف ولا تتقيد بأي شيء الا ارادتها، ونجد ان اصطلاح السيادة المطلقة ساد خلال مرحلة القانون الدولي التقليدي/القديم، اما اليوم فنجد ان هذا الاصطلاح لم يعد مقبولا حيث خضع للتقييد واصبحت سيادة الدولة مقيدة بقواعد القانون الدولي الحديث، ونجد ان بعض الفقهاء انكر وجود السيادة ولم يعترف بها فمثلا العميد **دغي DUGUIT** انتقد فكرة السيادة بقوله "ان السيادة لا تلبي متطلبات القانون الدولي المعاصر ذلك لأنها لا تتفق واتجاهاته".

المطلب الثاني: التطور التاريخي لفكرة السيادة

ان ظهور مفهوم السيادة ارتبط ارتباطا وثيقا بظهور الدولة في العصر الحديث، والسيادة تعد اساس الدولة، ولم يكن للأخيرة وجود وكيان مستقل وفعلي لولا وجود السيادة، هذا يدفعنا للقول ان فكرة السيادة ليست وليد اللحظة وانما جاءت نتيجة للعصف الذهني والتطورات السياسية والمجتمعية والثقافية-الحضارية، فهي نتاج تشكيلة متعددة ومتنوعة من الاختلاجات المجتمعية للحضارات السابقة، فضلا عن، التقدم المستمر الحاصل في المطالبة بالحرية والمشاركة بالحكم.

---

[74]_ رشا سهيل محمد زيدان، مرجع سابق، ص44

[75]_ نواري احلام: تارجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد4، كلية العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح_ ورقلة، الجزائر، جانفي2011 ، ص3

[76]_ مهدي اقنين: تقهقر سيادة الدول في ظل التحولات الدولية، مجلة شؤون استراتيجية، العدد 02، يونيو 2017، ص5

اصبح مفهوم السيادة يحكم العلاقات الدولية منذ معاهدة ويستفاليا سنة 1648، التي ارست مبدأ سيادة الدولة وعدم التدخل في شؤونها الداخلية، كما ساهمت معاهدة فرساي سنة 1919 في تكريس مبدأ السيادة في ميثاق عصبة الامم، ومع مرور الزمن ونتيجة للتفاعلات والمتغيرات الدولية فإن مفهوم السيادة أخذ بالتطور والظهر جليا في ميثاق الامم المتحدة سنة 1945 ، وقد عمل مبدأ السيادة على تكريس مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدولة.

في العصور القديم نجد أن فلاسفة اليونان أدركوا السيادة بمفاهيم مختلفة نتيجة لتاريخهم الحافل بالازدهار حيث كانت مدينة أثنا تعد من المدن الرائدة في شتى المجالات وهو ما فتح الباب أمام التقدم العلمي خاصة في ميداني الفلسفة والرياضيات وساعدهم على إقامة مجتمع ديمقراطي نظم علاقاته الداخلية والخارجية مع الدول الأخرى المجاورة ووضع قوانين خاصة لحسم النزاعات التي قد تنشأ بين هذا المجتمع والمجتمعات الأخرى وذلك باللجوء إلى التحكيم كوسيلة لحسم النزاعات بشكل يشبه ما هو عليه الحال في العصر الحديث. إلا أن ما يعاب على هذه الحضارة اقتصار قوانينها على فئة معينة من السكان دون غيرهم وتشمل الكهنة أو الأشراف، وقد أدت هذه التفرقة إلى ثورة الشعب ومطالبته بتدوين هذه القوانين باعتبارها كانت عرفية لتحديد حقوق وواجبات كل فرد من أفراد المجتمع.

أما الرومان فقد أدت هيمنة الإمبراطور على كل مظاهر السلطة في الدولة بشكل مطلق إلى اعتبار السيادة مرادفة للسلطة؛ إذ أن الدولة المجسدة في سلطة الإمبراطور كانت لها الحق في كل شيء أما الأفراد فقد كانت تمنح لهم بعض الامتيازات القابلة للإلغاء في أي وقت.

أما في العصور الوسطى فقد نشأ الصراع بين الحاكم الذي كان يتمتع بسلطان مطلق باعتباره يستمد سلطاته من الله مباشرة وليس من الشعب؛ فهو ظل الله في الأرض – كما كان الاعتقاد سائدا في العصور القديمة– وبين سلطة البابا التي اكتسبها مع الانتشار الواسع للديانة المسيحية وسيطرة الكنيسة باعتبارها كيانا مستقلا عن الدولة والتي جاء ت بالقاعدة الكنسية الشهيرة (ما لقيصر لقيصر وما الله الله). وتفشى تبعا لذلك نظام الإقطاع، فلقد مس هذا الصراع أعظم الحضارات في تلك الفترة وهي الإمبراطورية الرومانية؛ حيث كانت تقوم على نظام الحكم الملكي سياسيا والإقطاع داخليا والمسيحية ديانة، فكان الإمبراطور هو صاحب السلطة السياسية في حين أن الإقطاعون يسيرون شؤون المقاطعات داخليا، أما البابا فيتمتع بالسلطة الروحية لقيام الإمبراطورية على الديانة المسيحية.

نتج عن هذا الصراع بين التنظيمات الثلاث (الإمبراطور والكنيسة والإقطاع) تحول في مفهوم السيادة جاء على يد القديس "توما الإكويني" الذي قاد الحركة الفقهية في العصور الوسطى بأفكاره الفلسفية والقانونية المتأثرة بتعاليم الدين المسيحي؛ حيث أهدر فكرة السلطان المطلق وجاء بنظرية "الإمارة" التي أطاحت بمركز الإمبراطور والإقطاع الديني وسلطتهما المطلقة، وحل محلهما الدولة المستقلة الخاضعة للقانون

التي تلزم الحاكم باحترام القواعد العليا للقانون الإلهي والقانون الطبيعي، وأضحت فتحا جديدا في باب القانون الدولي والتنظيم الدولي ودعوة إلى التحرر من الاستبداد[77].

وبحلول العصر الحديث أو ما اصطلح على تسميته "عصر النهضة" في أوربا أثيرت فكرة السيادة كوسيلة للتحرر من النفوذ الديني "البابا" والزمني "الإمبراطور" نتيجة لعوامل سياسية واجتماعية واقتصادية عرفتها تلك الفترة أدت إلى زوال فكرة السيادة المطلقة وحلول السيادة المقيدة محلها، وقد مهد لبلورة هذه الفكرة العديد من كبار الفقهاء والباحثين على رأسهم الفقيه الفرنسي "بودان" الذي حسم الصراع بين الكنيسة والملكية لصالح هذه الأخيرة عندما اعتبرها السلطة العليا الكاملة التي يخضع لها المواطنون وعنصر جوهري في تكوين الدولة –التي لا تظهر إلا بها وتزول بزوالها– وتمييزها عن غيرها من الكيانات الأخرى، وهي دائمة وغير محدودة بقوانين .

وفي القرن الثامن عشر نادى الفيلسوف الفرنسي "جان جاك روسو" بإخضاع السيادة للإرادة العامة للشعب من خلال كتابه الشهير "العقد الاجتماعي" مما أدى إلى قيام العديد من الثورات بين الملك والطبقة الأرستقراطية من جهة والبرجوازية مدعمة بالشعب من جهة ثانية لتضع هذا الاتجاه موضع التطبيق، وقد نتج عن هذا تحول في مصدر السيادة من الحق الإلهي إلى الإرادة العامة للشعب[78].

يوجد معنى آخر لمفهوم السيادة؛ في يراها "ماركس" أداة نضال ضد الإمبريالية ووسيلة دفاع أما توسعها، كما تتضمن طابعًا طبقيا لم ينفصل عن السيادة عبر الأزمنة، حيث ولد هذا الطابع في زمن الإقطاع خلال الصراع القائم بين السلطة الملكية وأمراء الإقطاع، وجاء مفهوم السلطة ليعبر عن السلطة المطلقة للحاكم.

ومن خلال ما تقدم ذكره؛ نلاحظ التغير الذي شهده مفهوم السيادة عبر العصور، ونستنتج أن هناك ثلاث اتجاهات مختلفة حيال هذا المفهوم؛ الأول يمثله أنصار السيادة المحدودة أو المشروطة مثل "روسو" ولوك، والثاني يمثله أصحاب الرأي القائل بالسيادة المطلقة، وهو ما دعا إليه "جان بودان" و "توماس هوبز"، والثالث يمثله الرافضون لمفهوم السيادة مثل "الماركسيين"[79].

الحور الثاني: كيف يؤثر مفهوم السيادة الجديدة على العلاقات بين الدول

ظل مبدأ السيادة يمثل حجر الزاوية للتنظيم الدولي الحديث، إذ نصت عليه وأقرته كافة القوانين والمعاهدات والنظم والأعراف الدولية، وعلى الرغم من التراجع التدريجي الذي لحق بهذا المفهوم عبر

---

[77] _ عدنان نعمة: السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر، 1988 ، بيروت، ص 122

[78] _ مهدي أقنين، مرجع سابق، ص 8

[79] _ Gray C. after the ceasefire Iraq, the security council, what does article (51) requires security, 1991k volume (4) ICLQ P. 366 Est.

العصور نظرا لما وجه إليه من انتقادات فقهية، تمس صفة الإطلاق فيه، ونظرا لما صادفه في التطبيق من معوقات فرضتها حقائق البيئة الدولية، وعلى الرغم من ذلك كله فقد ظل مفهوم السيادة كفكرة قانونية مجردة لفترة طويلة محاطا بهالة من القدسية ومنزها عن أن يطاله أي انتقاص أو تشكيك[80].

وبفضل التطورات الاجتماعية الدولية التي انصبت على مفهوم السيادة وادت الى تطويره، انتقل هذا المفهوم من اطاره المنعزل إلى حالة من التضامن، تتجلى في شكل علاقات تعاون بين الدول لمواجهة الحاجات والمصالح الوطنية المتزايدة، وهي في معظمها ذات طابع اقتصادي، أدى إلى قيام نظام الاعتماد المتبادل الذي أخذت فيه كل دولة على نفسها المساهمة في تحقيق مصالح المجموعة الدولية، وهو ما لا يتم إلا بالاعتراف بحد أدني من الضوابط الضرورية لاستمرار سلامة العلاقات الدولية، وهذه المعطيات الجديدة للنظام الدولي عملت على ترويض مفهوم السيادة الوطنية المطلقة بحيث يتم التخلي عن بعض الحقوق السيادية وفقا لما يتطلبه الصالح العام الدولي[81].

المطلب الاولى: العولمة وآثارها على تطويع مفهوم السيادة

تشكل العولمة أحد المفاهيم الثورية في العلاقات الدولية، بحكم نزعتها العدائية للحدود الإقليمية، وسعيها الدائم والمستمر لتحقيق الاندماج على المستوى العالمي، عبر تسريع وتكثيف العمليات والنشاطات الهادفة لتعزيز التبعية العالمية المتبادلة. كما يشير مفهوم العولمة إلى ذلك الاتجاه المتزايد نحو تدويل السلع والأفكار، ورؤوس الأموال على المستوى العالمي، كما تعني تجاوز الولاءات التقليدية، لتحل محلها ولاءات جديدة والتي عادة ما تكون نفعية وبرغماتية.

لقد افرزت العولمة انعكاسات خطيرة على السيادة الوطنية؛ حيث أنها أدت إلى تقويض هيبة الدولة وانتهاك سيادتها، لتصبح عرضة للتلاشي لتحل محلها الشركات متعددة الجنسيات، على اعتبار أن الحكومات فقدت القدرة الرقابية على الأنشطة التجارية التي تمارسها هذه الشركات داخل حدودها الإقليمية، كما أن الشركات العملاقة العابرة "للقوميات" لم تكتفي فقط بتحويل سيادة الدول وأقاليمها إلى دوائر نفوذ، بل أصبحت أيضا تمارس مختلف أساليب الضغط، المساومة، أو حتى الإطاحة بالحكومات، وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى الدور الذي لعبته شركةITT" " الأمريكية في الإطاحة بنظام "سلفادور ألندي" في الشيلي سنة ".

في كتابه "**نهاية الدولة القومية: صعود اقتصاد الأقاليم**"، يرى الاقتصادي **الياباني** "**كينيش أوهماي**" أن: "الدولة القومية فقدت مكانتها في النظام العالمي الذي تلعب فيه الاقتصاديات الإقليمية الدور القيادي

[80] _ احمد الرشيدي: التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية ،سلسلة بحوث سياسية ـ مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة،1994، ص8

[81] _ عدنان نعمة: مرجع سابق، ص 10-12

والقدرة على التفاعل والازدهار في السوق العالمية. وهو الأمر الذي يدفع للتحول من "الدولة الأمة" القائمة على" الهوية الوطنية " إلى" الدولة المنطقة Etat région" " "القائمة على أساس "هوية إقليمية" في ظل العولمة.

والجدير بالإشارة أن القوى الفاعلة في نسق العولمة والتي يقع على عاتقها إدارة الاقتصاد العالمي، كصندوق النقد الدولي، "المنظمة العالمية للتجار، البنك العالمي، تدخلت وأثرت بشكل واضح على سيادة دول العالم الثالث، خاصة في إطار ما يعرف "ببرامج التعديل الهيكلي"، وسياسة المشروطية[82].

ومما سبق نخلص الى ان عالم العولمة كما يقول "محمد عابد الجابري": هو عالم بدون دولة، بدون أمة، بدون وطن؛ عالم المؤسسات والشبكات، عالم "الفاعلين" وهم المسيرون و"المفعول فيهم"[83].

المطلب الثانية: مفهوم السيادة تحت مظلة الارهاب

تعد قضايا مكافحة الإرهاب، من المداخل الرئيسية التي توظفها قوى الهيمنة الدولية لتحقيق مصالحها الحيوية والاستراتيجية، على حساب تقويض سيادة دول العالم الثالث خاصة العربية والإسلامية منها.

ولقد أدت أحداث 11سبتمبر 2001إلى إفراز مضاعفات خطيرة على السيادة الوطنية، ذلك أن الاستراتيجية الأمريكية لمكافحة الإرهاب، قامت على الغطرسة ومنطق الاستخدام الانفرادي للقوة، فضلا عن تغليب لغة السيف بلا من الدبلوماسية، الأمر الذي أدى إلى خرق وهدم المبادئ والمكاسب التي حققها القانون الدولي كمبدأ السيادة وعدم التدخل، ومن هنا يعتقد ريتشارد هاس "أن الدول لم تعد سيدة عندما تتحول أراضيها إلى ملاذات آمنة للإرهاب الدولي".

في الحقيقة، أن الحرب الأمريكية على الإرهاب، مثلت سابقة خطيرة في العلاقات الدولية، باعتبارها ساهمت في ابتداع شرعية دولية موازية تقوم على قانون الهيمنة بدلا من شرعية الأمم المتحدة.

وعليه يمكن القول أن الحرب الأمريكية على الإرهاب تحولت من خلال التدخلات الانفرادية إلى حرب شاملة على مفهوم السيادة الوطنية[84].

المطلب الثالثة: حقوق الانسان وبناء مفهوم جديد للسيادة

لقد شكل انهيار الاتحاد السوفياتي كدولة، والشيوعية كعقيدة، أحد التحولات الثورية التي طالت بنية النظام الدولي، الذي انتقل من الثنائية القطبية Bipolaire" " إلى أحادية أمريكية ذات تفوق استراتيجي شامل.

82_ حازم الببلاوي: النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت،2000، ص4.

83_ محمد عابد الجابري: قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ص 148

84_ يوسفي أمال: نحو تأصيل شرعية جديدة موازية للشرعية الدولية، في: الملتقى الوطني حول استعمال القوة في العلاقات الدولية بين قوة القانون وهيمنة القوة، كلية الحقوق السياسية، جامعة تيزي وزو، 19-20 ماي ،2013، ص1

وعلى هذا الأساس دخل العالم في عهد "السلم الأمريكي "Pax Americana الذي أصبحت فيه الدول والشعوب تركن إلى هيمنة أمريكية محمودة.

كما أفرز انهيار الإمبراطورية السوفياتية وتآكل منطقها المعياري القائم على الإيديولوجية الماركسية – اللينينية– واقعا عالميا جديدا قائما على هيمنة النسق الإيديولوجي النيوليبرالي المكرس "لعولمة حقوق الإنسان" كهيكلة مرجعية مؤسسة لسلوكيات الفواعل الدولية، وهو ما يتجلى بالأساس في إسهامات المقاربات المعيارية والكوسموبوليتانية الجديدة القائمة على مركزية الإنسان في السياسة العالمية، من حيث جعله كغاية للعالم بمؤسساته المشتركة وبمصالح فواعله المتناقضة وهو ما كرسته أرضية فيينا 1993 الذي انضمت إليها 172 دولة لبناء تصور قيمي كوني متمحور حول حقوق الإنسان ذات طبيعة عالمية متكاملة ورافضة للتجزئة والانتقاء.

هذا وجدير بالإشارة أيضا إلى المشروع الذي طرحه الأمين العام السابق للأمم المتحدة "كوفي عنان" على الجمعية العامة في دورتها(54) حيث أكد فيه على" **سيادة الأفراد** "وعلى ضرورة" **حماية الوجود الإنساني** ذلك أن الدولة الآمنة لا تعني بالضرورة أفرادا آمنين، كما أن الدولة لم تعد سيدة عندما تتضارب مصالحها مع حاجيات الإنسان –المواطن– ذلك أن الإنسان هو المكون الحيوي لحياة الدولة.

إن هذه الطروحات المعيارية والحقوقية أسست لمفاهيم جديدة: كالأمن الإنساني، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، حق التدخل le droit d'ingérence ، ضف إلى ذلك ضرورة تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني. بيد أن العمل الدولي، يقر بأن التدخلات الإنسانوية أصبحت محل تسييس على نطاق واسع، باعتبارها تحمل في طياتها نوايا إمبريالية مضمرة، وبالتالي انتهاك سيادة الدول باسم حقوق الإنسان، وعلى مذبح المصالح والرهانات الإستراتيجية الأمريكية، ولكن تبقى قضية الدفاع عن حقوق الإنسان هدفا مشروعا، ولكن الشيء المرفوض يكمن في **التدخلات الانتقائية** Intervention sélective "التي يتم تكييفها بحسب الأهمية الجيواقتصادية والطاقوية للدول المستهدفة.

الواقع أن المقاربات المعيارية والحقوقية الجديدة أدت إلى إعادة صياغة المفهوم الوستفالي للسيادة بالشكل الذي يتماشى والالتزامات القانونية والمعيارية الدولية[85].

المطلب الرابعة: تأثير الشركات المتعددة الجنسية على السيادة الوطنية

إن الشركات المتعددة الجنسية، تلعب أدوارا سياسية خطيرة، وتفرض وجهات نظرها على الدول الضعيفة، وحتى القوية أحيانا عبر آليات الضغط التي تملكها، وهي بذلك تؤثر على القرار السياسي.

[85] _ سالم برقوق، إبيستيومولوجية العلاقات الدولية في ظل عولمة حقوق الإنسان في: العالم الإستراتيجي، العدد 08، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، الجزائر، جانفي ، 2009 ، ص 6-7

ولا شك بأن زيادة عدد هذه الشركات التي تتخطى الحدود الوطنية، وتوسع نطاق نشاطها، وتعقد عملياتها، له تأثير سياسي كبير على سيادة الدولة، بحيث مكنت هذه الشركات، من تجنب محاولات الحكومات لمراقبة التدفقات النقدية.

وقد بين المفكر الامريكي نعوم تشومسكي الدور الخطير الذي تلعبه الشركات المتعددة الجنسيات في سيادتها على العالم، وامتلاكها سيادة الدول الوطنية حيث قال : "إن هذه الشركات أصبحت لها الكلمة العليا من سيطرتها على الاقتصاد العالمي بما في ذلك التجارة الدولية "للولايات المتحدة الأمريكية 41%منها"، عن طريق الشركات التي تدار مركزيا، والتي تتحكم في التخطيط والإنتاج والاستثمار"[86].

ومما لا شك فيه، بأن هذه الشركات أصبحت هي الفاعل المركزي في العولمة، تغذيها وتكرسها، وتؤسس لها على مستوى الخطاب والممارسة. ومعنى ذلك، أن هذه الشركات لم تتمكن من تحقيق ذلك عبر حجم تركيبتها الاستثمار المباشر، أو التحالفات "البينية منها والباطنية"، ولا عبر تفكيكها للعملية الإنتاجية، واعادة وفق أسس جديدة فحسب، بل من خلال سيطرتها على مجالات الإعلان والإعلام والاتصالات وما إلى ذلك، وتمكنها من تجاوز الدولة –الأمة – وقوانينها، وكذا توظيفها للمؤسسات الدولية، ذات الطبيعة الاقتصادية والمالية والتقنية وغيرها.

ويعترف دعاة العولمة بأن عولمة الأعمال والتمويل ستؤدي إلى الحد بدرجة كبيرة من قدرة الحكومات الوطنية على رسم سياسات اقتصادية وطنية مستقلة، وعلى إضعاف سيطرة تلك الحكومات على اقتصاداتها[87].

إن مفهوم السيادة يتعرض الآن لكثير من صور الاختراق، فنجد مثلا الشركات المتعددة الجنسية التي أصبحت تؤثر على سياسة الدولة واقتصادها، هي التي اخترقت أسوار الدولة، وجعلتها شكلية فقط، خاصة بعدما أصبح العالم كله مجالا لتسويق السلع التامة التصنيع، وتسويق عناصر الإنتاج، وكذا المعلومات والأفكار، وتخطيها للحواجز الجمركية، إما بالاستثمار المباشر داخل البلد، أوعن طريق اتفاقيات أخرى، ويتجلى هذا التخطي في أمور متعددة منها:

– التهرب مما فرضته الدولة من سياسات نقدية ومالية؛

– فرض بعض السياسات على الدول، تحت أسماء برامج التثبيت الاقتصادي، أو الإصلاح الهيكلي، أو سياسات الخصخصة.

إن الدور الذي تقوم به هذه الشركات على الصعيد السياسي، ينذر بخطر كبيرة على دور الدولة القومية ومدى فاعليته في حقل العلاقات الدولية المعاصرة؛ فالأمر يجعل الدولة القومية أمام مأزق حقيقي، فهل

---

[86] – إبراهيم نافع: انفجار سبتمبر بين العولمة والأمركة، الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى،2002 ، ص 131-133

[87] – عبد المنعم السيد علي: العرب في مواجهة العولمة بين التبعية والاحتواء والتكامل الاقتصادي العربي، مجلة المستقبل العرب، العدد 25-2003، ص 42-47

ستصمد طويلا في وجه عنترية هذه الشركات العملاقة التي لم تكتف بتأثيرها في القرار السياسي فحسب، بل تخطته إلى المجال الاقتصادي الذي طرقته من بابه الواسع.

إن الدور الطلائعي الذي أصبحت تحتله الشركات المتعددة الجنسية على الصعيد العالمي، جعلها تفلت من رعاية الدولة الأم (الدولة القومية)؛ معلنة بذلك استقلالها بشكل تام، وبحثها عن مصالحها، فهي تفرض على الدول المستقبلة لها، التدخل في شؤونها الداخلية، إن شعرت بما يهدد مصالحها، وهذا أمر تثبه الوقائع، وهو ما يكرس هيمنة الشركات متعددة الجنسية على صعيد العلاقات الدولية[88].

المحور الثالث: السيادة الجديدة وعلاقتها بالقوى الحديثة

يجسد مفهوم القوة في العلاقات الدولية أحد المحددات الرئيسية لفهم سلوك الدول، وتعرف بأنها "القدرة على التأثير في سلوك الآخرين للحصول على النتائج التي يتوخاها المرء"، كما تعد أساسا محوريا لمعرفة مدى إمكانيات الدول وقدرتها على أن تكون مؤثرة في السياسة الدولية، خاصة محدد القوة العسكرية، فالدول التي يكون بمقدورها التأثير في السياسة الدولية هي التي تمتلك أكبر حجم من الجيوش المجهزة بأحدث الأسلحة وبعتاد عسكري جد متطور، إذ يكون بإمكانها التدخل لحماية مصالحها الداخلية والخارجية، بالاستعانة بجيشها القوي القادر على كسب المعارك في الميدان، وهذا ما يعطيها ميزة على خصومها أو تساعدها قوتها العسكرية الهائلة في حماية أمنها والحفاظ على بقائها، مما يحول دون تعرضها لهجوم أو تعطيل مصالحها الخارجية.

بيد أن مفهوم القوة العسكرية لم يعد كافيا لتحديد ما إن كانت الدول قوية أم لا، لأن تطور العلاقات الدولية أفرز محددات أخرى وأنواع جديدة من القوة، ولم يعد محصورا فقط على الجانب العسكري، بحكم ظهور دول قوية عالميا لكنها لا تمتلك مقومات القوة العسكرية أو بروز دول قوية عسكريا لكنها ضعيفة اقتصاديا، وهذا ما يعني بأن هناك عوامل أخرى لتعريف القوة، لعل أبرزها القوة الاقتصادية وحجم الثروة الباطنية أو المنتجة والموقع الجغرافي الاستراتيجي وعدد السكان والمساحة الجغرافية والقيم الثقافية وطبيعة القيادة السياسية، وغيرها من المحددات التي يستعان بها لتصنيف الدول إلى القوية/الضعيفة، الغنية/الفقيرة، الكبرى/الصغرى، العظمى/غير العظمى..

وينقسم مفهوم القوة الى عدة انماط تعتبر هي المحركة في العلاقات الدولية وهي : القوة الصلبة: التي تشتمل على القوة العسكرية والقوة الاقتصادية، القوة الناعمة: لتي يقصد بها القوة الثقافية والمعلوماتية والمعرفي، وصولا للقوة الذكية: التي هي مزيج بين القوة الناعمة والصلبة.

[88] _ سعيد الصديقي: القوى السياسية عبر الوطنية: قراءة في تأثير الفاعلين غير الحكوميين في السياسات العالمية، كتاب السيادة والسلطة والآفاق الوطنية والحدود العالمية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 2006 ، ص 76

المطلب الاول: القوة الصلبة

« شغل مفهوم القوة منذ القدم وعلى مر التاريخ وإلى غاية العصر الحالي حيزا كبيرا في الكتابات والدراسات التي أنجزها علماء ومفكرون مثل المفكر الصيني "مينغ تسي"، الهندي "كوتيليا"...، وصولا الى الايطالي "ميكيافيلي"، والبريطاني "توماس هوبز"، يسعون من خلالها تقديم مختلف النصائح السياسية والاستراتيجيات لدولهم لبناء الامبراطوريات والدول القوية من أجل التفوق والهيمنة على الساحة الدولية».

ارتبط مفهوم القوة بالنظرية الواقعية في حقل العلاقات الدولية، حيث تعتمد جل اتجاهاتها على مفهوم القوة كمحدد رئيسي لفهم سلوك الدول، لأن فوضوية النظام الدولي تضع الدول أمام المعضلة الأمنية، فتتجه الدول إلى تعظيم قوتها إما بالزيادة النسبية في القوة بغية التفوق على خصومها (الواقعية الهجومية) أو بالحفاظ على وضعها الراهن الذي يضمن لها التوازن في القوة مع غيرها من الدول بالنظام الدولي (الواقعية الدفاعية) من خلال بناء تحالفات وتطوير آليات التعاون الدولي، ويرى الواقعيون بأن القوة وسيلة، بينما الغاية منها هي تحقيق الأمن والبقاء، فالدول تتصرف بطريقة عقلانية لحماية مصالحها الخاصة، لذلك تولي أهمية قصوى للقوة باعتبارها الوسيلة التي تمكنها من تحقيق ذلك.

وقد تطور مفهوم القوة مع المدرسة الواقعية، حيث تبلور معها مفهوم القوة الصلبة التي ترتكز على "الأداة العسكرية كمحور لها" وتعتمد على الإكراه "والتأثير بالتهديد والضغط"، لكن الاتجاهات الواقعية الحديثة أضافت محددات أخرى للقوة كالاقتصاد والثروة، إذ يقسم جون ميرشايمر John Mearsheimer في كتابه "مأساة سياسة القوى العظمى" الصادر سنة 2001، القوة إلى نوعان، القوة الكامنة (المساحة الجغرافية الشاسعة؛ عدد السكان الهائل؛ الثروة؛ الموقع الجغرافي؛ التصنيع) والقوة العسكرية، حيث "تشكل الأولى أساس الثانية"، لكنه يرى بأن الدول الغنية ليست بالضرورة هي دول قوية، لأنها تعتمد في أمنها على الغير (نموذج اليابان وألمانيا)، لهذا فإنه يركز على المعيار العسكري لتعريفه للقوة، والتي تتكون من أربعة أنواع "البرية والبحرية والجوية والنووية"، في حين يعتبر "القوة البرية هي المكون الأساسي للقوة العسكرية"، بحكم أن المعارك تحسم بفعل جاهزية الجيوش في الميدان.

لذلك، فمفهوم القوة عند الواقعيين يستند على الموارد المادية الملموسة كالجيوش وقدرة الدول على استعمال قوتها العسكرية في جميع مناطق المعمور، أي الدول التي تمتلك قوة عسكرية هائلة بالإضافة إلى القوة الاقتصادية الممكن أن تمارس بها الضغط عبر العقوبات، الأمر الذي يضعها ضمن مصاف القوى العظمى، بينما الدول القوية اقتصاديا دون القوة العسكرية هي دول غير قادرة على حماية أمنها إلا بالاعتماد على الغير، لكن إذا حولت قوتها الاقتصادية إلى قوة عسكرية آنذاك تصبح قوة منافسة بالنظام

الدولي، لكن هذا التعريف يثير الكثير من الإشكاليات لأنه أولا، لا يقحم دول قوية اقتصاديا ضمن مصاف القوى العظمى بسبب ضعف قوتها العسكرية لأسباب متداخلة، وثانيا، لكونه يعتبر الدول الصغرى من حيث المساحة الجغرافية والسكان والقوة العسكرية والاقتصادية ليست قوى ذات وزن أو تأثير كبير بالنظام الدولي، لأن هذا الأخير تتحكم في صناعة سياسته وترسم قواعده القوى العظمى[89].

إن توظيف القوة وتطبيقاتها في العالقات الدولية تختلف من دولة لأخرى حسب مستواها العسكري والاقتصادي والتكنولوجي، وقد يؤدي إلى:

- البحث عن توازن القوى، بمعنى أن الدول المختلفة وبطرق مختلفة تبحث عن الخروج من وضعية الاحادية القطبية منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي، التي انجر عنها الكثير من المآسي في العالقات الدولية، وقبلها احتلال الدول الغربية، التي جاءت في إطار إحياء احداث 2011 والدول التي تملك القوة لدول الجنوب، ثم سايكس بيكو جديد، الذي يهدف إلى تجزئة المجزأ وضرب أركان الدولة الوطنية خاصة في المنطقة العربية؛
- تحقيق التحالفات الممكنة بين الفاعلين الدوليين في العالقات الدولية من أجل استمرار فرض السياسات والاستراتيجيات، على غرار ما يحدث مع الصين وروسيا في مواجهة الهيمنة الامريكية، وذلك من أجل تحقيق نظام دولي متعدد الاقطاب. ونفس السياسة التي اتبعتها الولايات المتحدة الامريكية مع أوروبا إلى غاية عهدة الرئيس الامريكي السابق باراك أوباما في مواجهة روسيا والصين؛
- ممارسة القوة بالاعتماد على قوة عالمية مثل ما قامت به بريطانيا مع الولايات المتحدة الامريكية بعد الحرب العالمية الثانية وما تقوم به بعض دول الخليج في اليمن وسوريا وليبيا أو من خلال صراعها مع إيران وبرنامجها النووي في إطار الحرب بالوكالة، أو ما تقوم به تركيا في سوريا ...إلخ[90].

ان التحول من القوة التقليدية الصلبة الى القوة الناعمة يجعل العامل امام مرحلة جديدة في العلاقات الدولية وامام نظام عالمي جديد يكون الخاسر الاكبر فيه البلدان المتخلفة ثقافيا.

المطلب الثاني : القوة الناعمة من منظور Josef Nye

عرف Josef Nye القوة الناعمة بأنها " قدرة الدولة على الحصول على ما تريده بالاعتماد على الجاذبية بدلاً من الإكراه". فالدولة تستطيع تحقيق اهدافها عن طريق الترغيب وليس الترهيب، عبر نموذج الاقتداء المتمثل في المصادر المعنوية أو الغير مادية كالقوة والثقافة والايدلوجية...

---

[89] _ عبيد الحليمي: تطور مفهوم القوة في العلاقات الدولية المعاصرة،المركز الديمقراطي العربي، 23 يونيو 2023، الرابط الإلكتروني: https://democraticac.de/?p=67404

[90] _ عبد الوهاب بن خليف: القوة في العلاقات الدولية.. بين النظرية والتطبيق، استرتيجيا مجلة دراسات الدفاع والاستشراف، العدد 14، السداسي الثاني، 2020، ص 8

كما تعرف القوة الناعمة كذلك بـ "Co-optive power" وهى " تعني قدرة الدولة على خلق وضع يفرض على الدول الأخرى أن تحدد تفضيلاتها ومصالحها وفقا لدولة مالكة القوة الناعمة"، بمعنى أخر هو وضع أولويات الأجندة الداخلية لغيرها من الدول.

بمعنى أبسط، فإن "القوة الناعمة" هي القدرة على الحصول على ما تريد من خلال الإقناع والاستمالة وليس الإكراه. وتتبع "القوة الناعمة" من الجاذبية التي تولدها ثقافة الدولة أو أفكارها السياسية أو حتى سياساتها العامة. وعندما يرى الآخرون في السياسات التي تتبعها دولة ما شرعية في أعينهم، فإن القوة الناعمة لهذه الدولة ستزيد بلا شك[91].

فالقوة الناعمة تستخدم أسلوبا مختلفا عن القوة الصلبة أو الخشنة، ومثلما لاحظ آدم سميث ADAM SMITH أن الناس تقودهم يد خفية عندما يتخذون قراراتهم في سوق حرة، فإن قراراتنا في سوق الأفكار كثيرا ما تشكلها القوة الناعمة، فهي انجذاب غير ملموس يقنعنا بمسايرة أغراض الآخرين، من دون تهديدهم أو إغرائهم[92] .

وللقوة الناعمة أهمية للدول التي تسعى إلى مد نفوذها أو توسيع إطار هذا النفوذ أو تحسين موقعها الإقليمي والدولي بطريقة سلمية تفاعلية بعيدا عن الإكراه والقوة العسكرية، علما أن بعض الدول تختار المزج بين النموذجين.

كما ان القوة الناعمة أقل تكلفة، بطبيعة الحال، من القوة الصلبة أو الخشنة، وإن كانت تتضمن بدورها استخدام الموارد المتاحة، لكن من البديهي أن يكون إقناع جهة ما أقل تكلفة من إكراهها على الذهاب في الاتجاه نفسه، ولا شك أيضا في أن الإقناع الناجح يزيد فرص تكرار استخدامه في المستقبل مرات أخرى، فالأهداف المشتركة، والقيم المشتركة، والاحترام المتبادل تساعد كلها على أن ترى الأطراف الموقف من الزاوية نفسها؛ ومن ثم تدفعها إلى السعي إلى الحلول أو الأهداف نفسها.

كما ان Josef Nye حدد ثلاث مصادر للقوة الناعمة لدى الدول هي:

- الثقافة: هي مجموعة القيم والممارسات التي تخلق معنى للمجتمع، ولها عدة مظاهر، وتتضمن جانبين أساسا: الثقافة العليا كالأدب والفن والتعليم (وهي تؤثّر في النخب عادة)، والثقافة الشعبية التي تركز على الجمهور بوجه عام.
- القيم السياسية : فهي التوجهات التي تدافع عنها حكومة ما فتنتصر لها بسلوكها في الداخل (كالديمقراطية مثلا) وفي المؤسسات الدولية بالعمل مع الآخرين.

[91] _ Kerry Dumbaugh, China's Foreign Policy: What Does It Mean for U.S.Global Interests? (CRS Report for Congress, 18/7/2008), p. 5.

[92] _ جوزيف س. ناي، القوة الناعمة: وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجيرمي، تقديم عبد العزيز عبد الرحمن الثنيان الرياض: مكتبة العبيكان،2007، ص 27

- السياسة الخارجية : تتجلى في تشجيع السلام وحقوق الإنسان، والتي تؤثر تأثيرا قويا في خيارات الآخرين. فالحكومات في هذا الإطار يمكن أن تجذب الآخرين أو تنفرهم من خلال تأثير المثَل الذي تضربه لهم بوصفه قدوة[93].

ويرى josef nye أن الثقافة هي نسق من القيم والممارسات التي تخلق معنى للمجتمع، فإذا تبنت الدولة في سياسات وثقافات وقيمًا عالمية يشارك الآخرون فيها وليست قيمًا ضيقة تعبر عن ثقافة خاصة، ومن شأن ذلك حصول هذه الدولة على النتائج التي ترجوها. كما أن القيم التي تعتقد فيها الدولة كالديمقراطية وحقوق الإنسان تضفي مزيدًا من الشرعية على أهداف الدولة بما يساعد على تحقيقها.

ولكن هذا لا يعني إغفال دور القوة الصلبة، فكلتاهما وجهان لعملة واحدة، يري Nye إن القوة الناعمة بنفس مستوى أهمية القوة الصلبة، فكلا منهما يدعم احدهما الآخر، فالقوة الصلبة تعد أساسا للقوة الناعمة حيث أنها تزيد من جاذبية الدولة، والقوة الناعمة توفر للقوة الصلبة غطاء الشرعية في عيون الأخرين وبالتالي تحسن من صورة الدولة وسياستها.

❖ **أهمية القوة الناعمة:**

تكمن أهمية "القوة الناعمة" فيما يلي:

أ-على الصعيد الداخلي:

- تساعد القوة الناعمة الدولة على تسهيل تدفق الاستثمارات الخارجية إليها.
- تساعد القوة الناعمة الدولة على جذب المزيد من السياح ورجال الأعمال والارتقاء بكافة القطاعات وخاصة قطاعي السياحة والأعمال.
- تساعد القوة الناعمة الدولة على جذب المزيد من الباحثين الأكاديميين والطلاب والمهتمين بشأن دولة معينة، والاستفادة منهم ليكونوا سفراء لهم لنقل الثقافات المختلفة
- تعتبر مفاتيح نمو اقتصادي وتأثير سياسي ناجح ومفيد.

ب-على الصعيد الخارجي:

- تعمل القوة الناعمة للدولة (أ) على إيجاد بيئة مؤيدة لسياساتها في الدولة (ب)، وهذا يصب في النهاية في تحقيق مصلحة الدولة (أ)؛
- تعمل القوة الناعمة للدولة (أ) على خلق بيئة في الدولة (ب) تروج وتسوق المنتجات الثقافية وكل ما يرتبط بها في الدولة (ب) وجعلها مناسبة على نحو يخدم مصلحة الدولة (أ).
- تعمل القوة الناعمة للدولة (أ) على زيادة تسويق منتجاتها في دولة أخرى (ب) من خلال الصورة الجيدة التي تظهر بها سمعة الدولة (أ) وكل ما يرتبط بها، كل ذلك يعزز وضعها الاقتصادي والتجاري ويزيد صادراتها أو يقلل من مقاطعة بضائعها المصدرة الى الخارج.

[93] _ جزيف ناي مرجع سابق ص 32 و 37

وبالتالي فأن أهمية القوة الناعمة كونها تؤثر على الإنتاج ورفع القوة الاقتصادية للدول المالكة لهذه القوة الناعمة وزيادة فاعليتها السياسية على خريطة العالم ومراكز صناعة القرار، ومن هنا إن القوة الناعمة لها تأثير كبير على القرارات التي يتخذها الناس والشركات والحكومات. ويذهب جوزيف ناي، إلى أبعد من ذلك، حيث يرى أن القوة الناعمة هي "وسيلة للنجاح في السياسة منها العالمية" بالنسبة لأولئك الذين يعرفون كيفية الاستفادة[94].

المطلب الثالث: القوة الذكية

يعد مفهوم القوة الذكية امتدادا للنقاشات الفكرية حول طبيعة القوة في العلاقات الدولية. فقد ركزت المدرسة الواقعية الكلاسيكية والواقعية الجديدة على القوة الصلبة، باعتبارها الوسيلة الأساسية لتحقيق المصالح الوطنية وضمان البقاء في بيئة دولية فوضوية. وهنا ارتبطت القوة الصلبة بالقدرات العسكرية والاقتصادية التي تمكن الدولة من فرض إرادتها على الآخرين عبر الردع أو الإكراه. غير أن التطورات العالمية منذ نهاية الحرب الباردة أظهرت أن الاعتماد المنفرد على القوة الصلبة مكلف وغير كاف، خصوصا مع بروز قضايا غير تقليدية كالإرهاب، والهجرة، والأزمات البيئية التي لا يمكن التعامل معها بالأدوات العسكرية وحدها.

في مقابل ذلك قدم josef nye في مطلع التسعينيات مفهوم القوة الناعمة، ليعبر عن قدرة الدولة على التأثير في سلوك الآخرين عبر الجاذبية والإقناع بدلا من الإكراه، وتركز هذه القوة على ثلاثة مصادر رئيسية: الثقافة، والقيم السياسية، والسياسات الخارجية ذات المصداقية.

وقد لقى المفهوم رواجا واسعا خاصة في الأدبيات الأمريكية بعد إدراك محدودية التدخلات العسكرية المكلفة، مثل حرب فيتنام ثم غزو العراق وأفغانستان. إلا أن القوة الناعمة وحدها بدت عاجزة في مواجهة قوى صاعدة أو تنظيمات مسلحة لا تعبأ كثيرا بالجاذبية الثقافية أو القيم الديمقراطية.

من هنا برز مفهوم **القوة الذكية** باعتباره صيغة أكثر شمولا ومرونة، حيث قدمه Nye لاحقا باعتباره المزج الاستراتيجي بين موارد القوة الصلبة والناعمة لتحقيق الأهداف الخارجية بفعالية أكبر. ويقوم جوهر القوة الذكية على الاستخدام المتكامل والمتوازن للأدوات، بحيث يتم اللجوء إلى الردع العسكري أو الضغوط الاقتصادية عند الضرورة، مع الحفاظ في الوقت نفسه على قنوات التأثير غير المباشر من خلال الدبلوماسية، والإعلام، والثقافة، وشبكات التحالفات.

كما عرف ارنست ويلسون القوة الذكية على أنها :" قدرة الفاعل الدولي على مزج عناصر القوة الصلبة والقوة الناعمة بطريقة تضمن تدعيم تحقيق أهداف الفاعل الدولي بكفاءة وفعالية"، ووضع لنا هذا التعريف عدة شروط يجب توافرها لتحقيق القوة الذكية:

[94] _ Brand Finance, Soft Power: Why it Matters to Governments, People, and Brands, February 2020

- الشرط الأول: معرفة الهدف من ممارسة القوة، وعلى من يصلح من الشعوب والمناطق المستهدفة من هذه القوة.
- الشرط الثاني: امتلاك عنصر الإرادة والقدرة على تحقيق القوة.
- الشرط الثالث: السياق الإقليمي والدولي الذي سيتم في نطاقه توظيف الأدوات والوقت لتحقيق الاهداف المرجوة.

وهكذا تعكس القوة الذكية إدراكا متزايدا بأن النجاح في النظام الدولي المعاصر لا يعتمد فقط على امتلاك القوة، بل على كيفية توظيفها في سياقات مختلفة[95].

تتجلى أدوات القوة الذكية في طيف واسع من السياسات. فمن جانب القوة الصلبة، تشمل القدرات العسكرية المتطورة، والتدخلات المحدودة، والعقوبات الاقتصادية، والمساعدات العسكرية للحلفاء. أما جانب القوة الناعمة، فيشمل توسيع الدبلوماسية العامة، وتعزيز التبادل الثقافي والتعليمي، وتوظيف الإعلام والفضاء الرقمي، وبناء صورة دولية إيجابية. وعندما تدمج هذه الأدوات في استراتيجية واحدة متكاملة، تستطيع الدولة أن تعزز نفوذها وتدير تحالفاتها بمرونة، وأن تتجنب تكاليف الاعتماد الأحادي على السلاح أو الخطاب الثقافي.

تكمن أهمية القوة الذكية أيضا في بعدها التكيفي؛ فهي ليست وصفة جامدة بل إطار يسمح بتعديل مزيج الأدوات وفقا للظروف. ففي حالات النزاع المسلح قد يتقدم البعد العسكري، بينما في أوقات الاستقرار أو بناء التحالفات طويلة المدى يبرز البعد الناعم. كما أن تطبيق القوة الذكية يختلف من دولة لأخرى حسب مواردها ومكانتها؛ فالدول الكبرى قد تميل إلى توظيف أدوات الصلابة لتأكيد هيمنتها، بينما تعتمد الدول المتوسطة أو الصاعدة على خليط يميل أكثر إلى الأدوات الناعمة لتعويض محدودية قدراتها العسكرية.

بذلك يمكن القول إن القوة الذكية ليست مجرد دمج حسابي بين القوة الصلبة والناعمة، بل هي قدرة استراتيجية على اختيار الأداة المناسبة في التوقيت والسياق المناسبين. فهي تمثل شكلا متقدما من التفكير الاستراتيجي في العلاقات الدولية، وتفسر بدرجة كبيرة ديناميكيات بناء التحالفات وإدارة التوازنات في بيئات مضطربة[96].

المحور الرابع: السيادة الرقمية ثورة على مبدأ السيادة

يعرف العالم في المرحلة الراهنة التباسا كبيرا على مستوى المفاهيم المؤسسة للكيانات الوطنية؛ والتي أصبحت تخضع لتحولات عميقة على مستوى سياقاتها الدلالية والتداولية، لاسيما ما تعلق منها بمنظومة

[95] _Ernest J. Wilson ،III ،"Hard Power ،Soft Power ،Smart Power" ،Annals of the American Academy of Political and Social Science ،Vol. 616 ،Public Diplomacy in a Changing World ,Mar ،2008 ،pp. 110

[96] _ محمد ابراهيم حسن فرج: القوة الذكية وإعادة رسم التحالفات الاستراتيجية في الشرق الأوسط، السياسة الدولية دورية متخصصة في الشؤون الدولية تصدر عن مؤسسة الاهرام، 2025/09/02 الرابط الالكتروني : https://www.siyassa.org.eg/News/22094.aspx

العلاقات الدولية، وما تشهده من تحولات التطور المعلوماتي والتكنولوجي الكبير الذي كان له دور حاسم في خلخلة العناصر التي تشكل إسناداً مرجعياً لمفهوم سيادة الدول.

ورغم أن مفهوم الأمن والسيادة الوطنية ارتبط منذ القدم بعوامل تقليدية ذات صلة بالجغرافيا، إلا أنه في ظل عولمة الاتصالات وتبادل المعلومات وسهولة انتقالها بشكل عابر للجغرافيا، بات من الصعب القطع بفكرة السيطرة المطلقة على المعلومات نظرا للارتباط والاندماج بالشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت)، فبرز مصطلح "السيادة الرقمية" كمصطلح جديد نسبيا، والذي قصد به دفاع بلد ما لاستعادة السيطرة على بياناته وبيانات مواطنيه. وفي الجانب العسكري، يشمل ذلك قدرة دولة على تطوير قدرات الأمن السيبراني الهجومية والدفاعية دون الاعتماد على التكنولوجيا أجنبية الصنع. وفي شقه الاقتصادي، يشمل القضايا التي تمتد من فرض الضرائب على التكنولوجيا الكبيرة إلى إنشاء شركات ناشئة محلية.

كما ظهر مصطلح السيادة الافتراضية، والتي تعني: "تلك الجماعات ذات القومية والثقافة الواحدة، التي تفتقد وجود دولة رسمية تشملهم، حيث يمكنهم تأسيس شبكة إلكترونية تجمعهم في العالم الافتراضي، يمارسون من خلالها نوعا من السيادة الافتراضية، وهو الأمر الذي ربما يكون له تأثير في اتجاه التأسيس الفعلي لدولتهم، مثل تأسيس الشبكة الكردية لأكراد سوريا، والعراق، وتركيا، وإيران كنوع من الاستقلال الظاهري"[97].

ان عالم اليوم يعيش مرحلة جديدة من مراحل التغيير في هياكل بناء الدولة التقليدية، والتي ستؤدي إلى تراجع السيادة الوطنية وبروز ما يعرف بالدولة الرقمية، أو الافتراضية، وفي هذه المرحلة سيتعين على الدول مع الوقت التنازل عن بعض من سيادتها واستقلالها الكامل أمام ضربات العولمة، وستكون أقل عزلة وانطواءً على نفسها، وسوف يتعين عليها أن تتقاسم السيادة الوطنية مع مواطنيها، ومع أفراد وأسر دولية من الخارج[98].

المطلب الاول: اثر الثورة المعلوماتية على السيادة الوطنية

يرى "فرانسيس فوكوياما Francis Fukuyama في كتابه "نهاية التاريخ والرجل الأخير" أن هناك أربع تأثيرات واضحة لثورة المعلومات وتكنولوجيا الاتصال على الحياة الإنسانية في العالم كله، هذه التأثيرات تتمثل في إضعاف النظم الحاكمة المتسلطة، وبالتالي الإسراع في عملية التطور الديمقراطي في العالم كله، ثم تآكل السيادة الوطنية وإضعاف السلطة المركزية في كل مكان، إضافة إلى تغير مفهوم القوة وطبيعة ممارستها وأثرها، وأخيرا تفتت المنظمات القوية إلى وحدات صغير.

[97] _حمد مسعد العربي: العصر الرقمي الجديد...إعادة تشكيل مستقبل الأفراد والأمم والأعمال، مجلة السياسة الدولية، 2014/12/07، متاح على الرابط: http://www.siyassa.org.eg/News/5025.aspx

[98] _ محمد بن سعيد الفطيسي: الدولة الافتراضية و المواطن العالمي، 20/02/2016، متاح على الرابط: https://alamatonline.com/archives/11417

من هذا المنطلق تواجه النظم السياسية المعاصرة إشكالية معقدة تتمثل في كون التطور الهائل في تكنولوجيا الإعلام والاتصال جعل تداول المعلومات يتخطى حاجز الزمان والمكان من خلال أجهزة متاحة للجماهير وبتكلفة متناقصة باستمرار، الأمر الذي جعلها في متناول عدد كبير من المواطنين[99].

لقد أثرت ثورة المعلومات وبشكل كبير على الدولة الوطنية، التي كانت إلى وقت قريب الفاعل الأساسي والوحيد في العلاقات الدولية، حيث كانت العلاقات الدولية قائمة أساسا بين عدد من الوحدات الدولية المحددة والمعروفة، ولقد نبعت قوة الدولة في الخارج من قوتها الداخلية، لكن ثورة المعلومات وما نتج عنها من مجتمع المعرفة أدت إلى إضعاف الدولة، وفسحت المجال أمام جماعات ومؤسسات أخرى تقوم بأدوارها، فأصبحت الدولة غير قادرة على التدخل لحماية قيم وعقول مواطنيها، نظرا لحرية تداول المعلومات بشكل كبير، إذ لم يعد إقليم الدولة محددا جغرافيا والسيادة أصبحت محل شك وجدل كبيرين، نظرا لاختراق وسائل الإعلام والاتصال لها عبر الأقمار الصناعية، ومن ثم قلصت ثورة المعلومات البعد الزمني والمكاني بشكل كبير، وقلت الحواجز السياسية أمام سيطرة وتدفق المعلومات عبر جميع دول العالم، وهو الأمر الذي قلل من دور الحكومات على المستوى المحلي والدولي، خاصة في المجال الاقتصادي لعدم قدرتها على مواكبة التطورات الهائلة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وثورة المعلومات[100].

ومن هنا فإن لثورة المعلومات آثار واضحة على واقع الممارسة السياسية في المجتمعات المعاصرة وبالخصوص دول العالم الثالث، سواء بالنسبة لتوازن القوى السياسية في المجتمع أو بالنسبة لمؤسسات وهياكل النظم السياسية المعاصرة، بالإضافة إلى تأثيرها في أساليب التفكير لحل المشكلات السياسية وأساليب التعامل مع المسائل السياسية في المجتمع.

ويمكن أن تشكل ثورة المعلومات خطرا على مستقبل الدولة، لأنها تهمش سلطة الحكومات على الأفراد وعلى عناصر الدولة كافة، ومنه اختراق سيادة الدولة، كما سمحت ثورة المعلومات لقوى المعارضة باستخدام وسائل وأساليب جديدة لنشر أفكارها ومواقفها، وممارسة أنشطتها، فمثلا بفضل الإنترنت استطاعت قوى المعارضة فضح ممارسات أنظمة الحكم ونشر أفكارها في أوساط المواطنين وحشد التأييد الشعبي لصالحها.

كما أحدثت عملية تدفق المعلومات داخل الدولة تأثيرا كبيرا على عملية صنع القرار السياسي وتحدث هذه العملية من خلال آليات متعددة كالنّشر الواسع في كافة المجلات عبر الصحف أو شبكة الإنترنيت أو عبر المحطات الإذاعية والتلفزيونية، سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي[101].

99_ محمد علي محمد، علي عبد المعطي محمد، السياسة بين النظرية والتطبيق، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004 ، ص122

100_ عاهد المشاقبة ، الأبعاد السياسية للتدفق الإعلامي بين الشمال والجنوب، عمان،2007، ص 8و7

101_ منى طواهرية : انحسار مفهوم السيادة الوطنية في ظل الفضاء الرقمي الجديد، مركز فكر الاستراتيجي للدراسات، مقالة منشور بتاريخ: 2020/05/10 ، الرابط الإلكتروني: https://fikercenter.com/2022/05/10/

المطلب الثاني: الانتقال من الصراع على السيادة الإقليمية إلى الفضاء الرقمي

أدى ظهور شبكة الكمبيوتر العالمية إلى تدمير الرابط بين الموقع الجغرافي وقوة الحكومات المحلية لتأكيد السيطرة على السلوك عبر الإنترنت، إذ من المفروض أن تشكل السيطرة على الفضاء المادي والأشخاص والأشياء الموجودة فيه سمة مميزة لسيادة الدول، مما يتطلب سن آلية قانونية تعتمد –إلى حد كبير– على القدرة على ممارسة السيطرة المادية على منتهكي القانون وفرض عقوبات قسرية عليهم.

لكن الجهود المبذولة للتحكم في تدفق المعلومات الإلكترونية عبر الحدود المادية – لرسم التنظيم المحلي والحدود المادية للفضاء السيبراني – من المرجح أن تكون عقيمة، على الأقل في البلدان التي تأمل أن تكون طرفا في التجارة العالمية. فمنفذو الهجمات الإلكترونية يمكنهم بسهولة الوصول إلى المعلومات وقنوات الاتصال، مما يعكس أن حجم الاتصالات الإلكترونية التي تعبر الحدود الإقليمية كبير جًدا مقارنة بالموارد المتاحة للسلطات الحكومية للسماح بمراقبة مجدية.

واستجابة لتطورات الرقمنة، استثمرت الحكومات في القدرات الإلكترونية من أجل تأمين شبكات الدفاع الوطني والبنية التحتية. ونظرا لأن القدرات الإلكترونية قللت بشكل كبير من التكاليف العسكرية والبشرية للحرب، وأصبح من السهل الوصول إليها، أصبحت كل من الحكومات والجهات الفاعلة غير الحكومية على استعداد متزايد لاستخدامها كأدوات هجومية، إن الهجمات الإلكترونية يمكن أن تكون ضارة مثل الهجمات التقليدية، حيث أصبحت أكثر تكرارا وأكثر تعقيدا وأكثر تدميرا.

وفي هذا الشأن، أقرت الولايات المتحدة استراتيجية جديدة للأمن السيبراني في عام 2018، اتخذت موقفا أكثر شراسة من ذي قبل بخصوص الحرب السيبرانية، ذلك في مقابل تهديدات كل من الصين وروسيا، ودخلت الاستراتيجية حيز التنفيذ بعد قرار الرئيس الامريكي "ترامب" بإلغاء قواعد حددها سلفه الرئيس الامريكي السابق" باراك أوباما" للعمليات السيبرانية، مع الاتجاه للاستعداد للحرب السيبرانية من خلال بناء قوة أكثر فتكا، وتوسيع التحالفات والشراكات، والرد بطريقة هجومية ودفاعية في حال قيام أي دولة بنشاط سيبراني ضدها، وذلك لن يتم بالضرورة في الفضاء السيبراني. كما أن فشل عملية ردع الأنشطة السيبرانية التي تشكل استخداما للقوة ضد الولايات المتحدة أو حلفائها ستدفع إلى استخدام القوة المشتركة من القدرات العسكرية ردا على ذلك في المجال المادي. والاتجاه كذلك إلى تبني استراتيجية قائمة على "الهجوم الدفاعي،" والتحرك إلى الإمام خارج الحدود واختراق شبكات الخصم، وتعزيز القدرات لجمع المعلومات الاستخباراتية والاستعداد للصراعات المستقبلية[102].

[102]_ فرحات علاء الدين و عمروس عمارة: الفضاء السيبراني وتآكل مفهوم السيادة الوطنية، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد الثامن، العدد الثاني 2021 ، ص 170

المطلب الثالث: استخدام الذكاء الاصطناعي في الحوكمة الدولية وتراجع نفوذ السيادة الوطنية

يطرح التوسع المستمر في توظيف الذكاء الاصطناعي في العلاقات الدولية إشكالات عميقة تتصل بمفاهيم سيادية لطالما شكلت أعمدة النظام الدولي الكلاسيكي، مثل السيادة الوطنية، والنفوذ السياسي، واستقلالية القرار. فمع توغل الخوارزميات في صميم عمليات اتخاذ القرار داخل المؤسسات الدولية، ومع تصاعد تأثير المنصات الذكية في توجيه الرأي العام وتشكيل المواقف الدبلوماسية، أصبح من الضروري إعادة النظر في الأسس المفاهيم التي بنيت عليها العلاقات بين الدول، خصوصا عندما يتعلق الأمر بسيادة القرار ومصدره. لم يعد القرار السياسي محصورا في المؤسسات المنتخبة أو الجهات السيادية، بل بات جزء منه ينتج داخل منظومات تقنية غير خاضعة للرقابة الديمقراطية، ولا ترتبط بأي شرعية قانونية واضحة[103].

وقد لاحظ عدد من الباحثين أن ما يسمى بـ"تفكيك السيادة ""Déconstruction de la souveraineté"لم يعد نتيجة التدخل الخارجي أو الهيمنة السياسية فحسب، بل أصبح أيضا نتاجا مباشرا لسيطرة "الفاعلين الخوارزميين "الذين يعيدون رسم حدود النفوذ الرقمية من خلال امتلاك المعرفة والتحكم في تدفق المعلومات[104].

وهذا ما عبر عنه المفكر الفرنسي" إيريك سدين Éric Sadin" بقوله:

"Nous assistons à une délégation silencieuse de la souveraineté aux architectures techniques de la donnée".

أي "نحن بصدد تفويض صامت للسيادة نحو البنى التقنية للمعطى الرقمي"[105].

في هذا السياق، أصبحت الدول أمام معادلة معقدة: فهي مطالبة بمواكبة الثورة الرقمية والاستفادة من مزايا الذكاء الاصطناعي في تحسين أدائها الدبلوماسي والتنموي، لكنها في المقابل مهددة بفقدان جزء من استقلالية قرارها، خصوصا إذا لم تكن قادرة على التحكم في الخوارزميات التي تبنى عليها السياسات العمومية. وقد أشار "هنري كيسنجر Henry Kissinger" في مؤلفه المشترك "The Age of AI" إلى أن «الأنظمة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي لا تقترح فحسب، بل توجه، وتغير شروط اتخاذ القرار ذاتها»، وهو ما يعني أننا أمام انتقال تدريجي من قرار سيادي بشري إلى قرار خوارزمي مدمج في الآلة[106].

---

[103] _ محمد علي الزبيدي، الذكاء الاصطناعي وصناعة القرار السياسي في الوطن العربي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2022، ص88

[104] _ عبد الله أبو زيد، التحول الرقمي والجغرافيا السياسية للقوة، مجلة المستقبل العربي، العدد 2019/485، ص107

[105] _ Sadin, Éric. La Silicolonisation du monde: L'irrésistible expansion du libéralisme numérique. Paris: L'échappée, 2016, p 95.

[106] _ Kissinger, Henry A., Schmidt, Eric, and Huttenlocher, Daniel. The Age of AI: And Our Human Future. Little, Brown and Company, 2021, p 71.

وفي السياق العربي، تشير بعض الدراسات إلى أن ضعف البنية الرقمية، وغياب السياسات السيبرانية الرشيدة، يجعل من عدد من الدول العربية عرضة للاختراق الناعم للسيادة، من خلال الاعتماد المفرط على تقنيات مستوردة قد تستخدم لتوجيه القرار المحلي أو التأثير في مواقفها ولية الدولية[107]. وهو ما يستدعي ليس فقط تطوير بنى تحتية رقمية مستقلة، بل أيضا بلورة رؤية سياسية وأخلاقية تضمن ألا تتحول التقنيات الذكية إلى أدوات نفي للسيادة الوطنية بدل أن تكون أداة لتعزيزها.

الخاتمة

من خلال رصد وتتبع التطور التاريخي والايبستيمولوجي للسيادة، يتضح أن مفهوم السيادة الوطنية عرف نقلة نوعية من بعده التقليدي الذي يقوم على مطلق حرية الدولة في التصرف بلا قيود ولا ضوابط في المجل الداخلي والخارجي، بل وأكثر من ذلك كانت سيادة الدول تقاس بمدى قدرتها على شن الحروب وإحكام السيطرة وبسط النفوذ في المسرح الدولي. إلى البعد النسبي أو ما يعرف بالسيادة المحدودة أو المقيدة بأداء الالتزامات الدولية.

ومن هذا المنطلق، فإن نظرية السيادة المطلقة زمنها قد ولى، خاصة في ظل نسق عولمي يتميز بتنامي ديناميات الاعتماد المتبادل والترابط الشبكي على المستوى العالمي، ضف إلى ذلك تأثير قضايا مكافحة الإرهاب الدولي، وعولمة حقوق الإنسان والديمقراطية وما يترتب عن ذلك من إقرار مسؤولية الحماية وتكريس حق التدخل الإنساني والديمقراطي، الأمر الذي جعل من السيادة قضية نظرية أكثر منها واقعية، كما أصبحت الدولة في ظل المتغيرات الدولية الراهنة كائنا اعتباريا أكثر منه طبيعيا بفعل انكماش القيمة المادية للمجال الوطني، وبحكم تنامي دور الفواعل عبر الوطنية، وميوعة القدرة الرقابية للدولة على حدودها بسبب النشاطات والعمليات العابرة للحدود، الأمر الذي أدى إلى تقويض وإفراغ السيادة من محتواها الوستفالي.

الواقع أن السيادة الوطنية في ضوء التحولات الدولية الراهنة هي عرضة للتآكل من الأعلى (من الخارج) بفعل للضغوطات والتدخلات الخارجية، ومن الأسفل (من الداخل) بفعل المطالب الداخلية والصراعات الهوياتية والحركات الانفصالية...التي غالبا ما تؤدي إلى تفتيت السيادة وتمزيق الوحدة الوطنية.

على ضوء ما سبق يمكن القول أن مستقبل السيادة الوطنية في ظل المتغيرات الدولية الراهنة يمكن أن يتخذ ثلاثة سيناريوهات أساسية:

السيناريو الأول: يقوم على فكرة تلاشي واضمحلال السيادة بحكم تأثير قوى العولمة بجميع أبعادها واتجاهاتها الاستراتيجية، الاقتصادية، السياسية، الثقافية والتكنولوجية .

---

[107] _ أحمد عبد الله خليفة، التحول الرقمي في العلاقات الدولية: من الدبلوماسية التقليدية إلى الذكاء الاصطناعي،دار الكتاب الجامعي،2022،ص71

السيناريو الثاني: يرى أن السيادة أصبحت مرنة بما يمكنها من استيعاب والتكيف مع المتغيرات الدولية الراهنة، كما يقر هذا الاتجاه بتراجع دور الدولة ولكنه في الوقت نفسه يرفض فكرة اختفاء السيادة، ويربط بالمقابل بقاء السيادة بديمومة واستمرارية الدولة.

السيناريو الثالث: يؤكد على فكرة تحول وانتقال السيادة إلى مؤسسات الحكم العالمي هدفا في تحقيق الحكومة العالمية المنشودة.

السيناريو الرابع: بما أنه لا توجد حدود واضحة في الفضاء السيبراني كتلك التقليدية، تبقى مسألة تطبيق السيادة الوطنية نسبية وأقرب إلى التآكل حتى مع الجهود الوطنية والدولية المتواصلة. فمبدأ السيادة التامة والمطلقة ما للدولة على إقليمها برا وبحرا وجوا صار من الماضي، لصالح سيادة مخترقة بكافة الأشكال والطرق، وهو اتضح جليا في ظل ما شهدته تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من تطور له إيجابياته وسلبياته.

لائحة المراجع

✓ الكتب

- إبراهيم نافع: انفجار سبتمبر بين العولمة والأمركة، الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى،2002
- أحمد عبد الله خليفة، التحول الرقمي في العلاقات الدولية: من الدبلوماسية التقليدية إلى الذكاء الاصطناعي، دار الكتاب الجامعي،2022
- بوراس عبد القادر : التدخل الدولي الإنساني و تراجع مبدأ السيادة الوطنية، دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، سنة 2014
- بوراس عبد القادر: التدخل الدولي الإنساني و تراجع مبدأ السيادة الوطنية ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، 2009
- جوزيف س. ناي، القوة الناعمة: وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجيرمي، تقديم عبد العزيز عبد الرحمن الثنيان الرياض: مكتبة العبيكان،2007
- حازم الببلاوي: النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت،2000
- شلبي، إبراهيم أحمد: التنظيم الدولي دراسة في النظرية العامة والمنظمات الدولية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1984
- عاهد المشاقبة: الأبعاد السياسية للتدفق الإعلامي بين الشمال والجنوب، عمان،2007
- عدنان نعمة: السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر، 1988 ، بيروت
- محمد عابد الجابري: قضايا في الفكر المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى،1997
- محمد علي الزبيدي، الذكاء الاصطناعي وصناعة القرار السياسي في الوطن العربي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2022
- محمد علي محمد، علي عبد المعطي محمد، السياسة بين النظرية والتطبيق، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004

✓ اطروحات ورسائل علمية

- رشا سهيل محمد زيدان: التحولات المعاصرة للقوة وتاثيرها في مستقبل سيادة الدولة القومية بعد عام 2010:نماذج مختارة، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية ، قسم السياسة الدولية، السنة الجامعية 2024 ، جمهورية العراق

✓ المقالات والمجلات

- احمد الرشيدي: التطورات الدولية الراهنة ومفهوم السيادة الوطنية ،سلسلة بحوث سياسية . مركز البحوث والدراسات السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة،1994
- أمحند برقوق، عولمة حقوق الإنسان وإعادة البناء الإيتيمولوجي للسيادة، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والإعلامية، العدد الثالث ، شتاء 2003/2004

- بركات رياض: المقاربة الحديثة لمبدأ السيادة في القانون الدولي، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية –المجلد – 02 العدد – ديسمبر 2021
- سالم برقوق، إيبستيومولوجية العلاقات الدولية في ظل عولمة حقوق الإنسان في: العالم الإستراتيجي، العدد 08، مركز الشعب للدراسات الإستراتيجية، الجزائر، جانفي ، 2009
- سعيد الصديقي: القوى السياسية عبر الوطنية: قراءة في تأثير الفاعلين غير الحكوميين في السياسات العالمية، كتاب السيادة والسلطة والآفاق الوطنية والحدود العالمية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت–لبنان، الطبعة الأولى، 2006
- عبد الله أبو زيد، التحول الرقمي والجغرافيا السياسية للقوة، مجلة المستقبل العربي، العدد2019/485
- عبد المنعم السيد علي: العرب في مواجهة العولمة بين التبعية والاحتواء والتكامل الاقتصادي العربي، مجلة المستقبل العرب، العدد 25–2003
- عبد الوهاب بن خليف: القوة في العلاقات الدولية.. بين النظرية والتطبيق، استرتيجيا مجلة دراسات الدفاع والاستشراف، العدد 14، السداسي الثاني، 2020
- فرحات علاء الدين و عمروس عمارة: الفضاء السيبراني وتآكل مفهوم السيادة الوطنية، المجلة الجزائرية للدراسات السياسية، المجلد الثامن، العدد الثاني 2021
- مهدي اقنين: تقهقر سيادة الدول في ظل التحولات الدولية، مجلة شؤون استراتيجية، العدد 02، يونيو 2017
- نواري احلام: تراجع السيادة الوطنية في ظل التحولات الدولية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد4، كلية العلوم السياسية، جامعة قاصدي _مرباح_ ورقلة، الجزائر، جانفي2011

✓ المقالات الإلكترونية

- حمد مسعد العربي: العصر الرقمي الجديد...إعادة تشكيل مستقبل الأفراد والأمم والأعمال، مجلة السياسة الدولية، 2014/12/07، متاح على الرابطhttp://www.siyassa.org.eg/News/5025.aspx :
- حنان عماد زهران: تشريح مفهوم السيادة، المركز الديمقراطي العربي، 27 مارس 2019 . https://democraticac.de/?p=59802
- خالد التومي: السيادة الوطنية وتحولات العلاقات الدولية الراهنة، مقالة نشرت على صفحة المعهد المصري للدراسات بتاريخ: 04 ديسمبر 2019 https://eipss-eg.org
- سارة عبد الله سعيد آل مالح: تأثير قواعد القانون الدولي العام على مفهوم السيادة الوطنية في ضوء المعاهدات الدولية، اشراف الدكتور غفران عايض سعيد القحطاني، المجلة العربية للنشر العلمي AJSP ، العدد اثنان وسبعون الاصدار السابع، اكتوبر 2024، www.ajsp.net
- عبيد الحليمي: تطور مفهوم القوة في العلاقات الدولية المعاصرة،المركز الديمقراطي العربي، 23 يونيو 2023، الرابط الإلكتروني: https://democraticac.de/?p=67404
- محمد ابراهيم حسن فرج: القوة الذكية وإعادة رسم التحالفات الاستراتيجية في الشرق الأوسط، السياسة الدولية دورية متخصصة في الشؤون الدولية تصدر عن مؤسسة الاهرام، 2025/09/02 الرابط الالكتروني : https://www.siyassa.org.eg/News/22094.aspx
- محمد بن سعيد الفطيسي: الدولة الافتراضية والمواطن العالمي، 20/02/2016، متاح على الرابط https://alamatonline.com/archives/11417

- منى طواهرية : انحسار مفهوم السيادة الوطنية في ظل الفضاء الرقمي الجديد، مركز فكر الاستراتيجي للدراسات، مقالة منشور بتاريخ: 2020/05/10 ، الرابط الإلكتروني: https://fikercenter.com/2022/05/10

✓ **ملتقيات وندوات**

- يوسفي أمال: نحو تأصيل شرعية جديدة موازية للشرعية الدولية، في: الملتقى الوطني حول استعمال القوة في العلاقات الدولية بين قوة القانون وهيمنة القوة، كلية الحقوق السياسية، جامعة تيزي وزو، 19-20 ماي ،2013

لائحة المراجع الاجنبية

- Brand Finance, Soft Power: Why it Matters to Governments, People, and Brands, February 2020
- Dominique Chagnollaud, science politique, éléments de sociologie politique, Edition Dalloz, Paris, 2010
- Ernest J. Wilson ،III ،"Hard Power ،Soft Power ،Smart Power" ،Annals of the American Academy of Political and Social Science ،Vol. 616 ،Public Diplomacy in a Changing World ,Mar ،2008
- Gérard Mairet, Le principe de la souveraineté : histoire et fondements du pouvoir moderne, Edition Gallimard, 1997
- Kazumasa Kado, "Revisiter la notion de souveraineté," Droits. Revue Française de théorie de philosophie et de culture juridique, vol. 1, no. 53 (2011)
- Kerry Dumbaugh, China's Foreign Policy: What Does It Mean for U.S.Global Interests? (CRS Report for Congress, 18/7/2008), p. 5.
- Kissinger, Henry A., Schmidt, Eric, and Huttenlocher, Daniel. The Age of AI: And Our Human Future. Little, Brown and Company, 2021
- Michel Foucault, Sécurité, territoire, population. Cours au collège de France 1977–1978 (Paris: Gallimard; Seuil, 2004)
- Sadin, Éric. La Silicolonisation du monde: L'irrésistible expansion du libéralisme numérique. Paris: L'échappée, 2016
- Gray C. after the ceasefire Iraq, the security council, what does article (51) requires security, 1991k volume (4) ICLQ P. 366 Est.

اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية وحجية احكامها

The jurisdiction of the International Criminal Court and the authority of its judgments

د. مصطفى عادل حسن

أ.د محمد فرحات

المستخلص

يتناول هذا البحث اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية وحجية أحكامها، حيث يوضح أن المحكمة تقتصر ولايتها على الجرائم الأشد خطورة التي تمس المجتمع الدولي، مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. كما يستعرض البحث نطاق اختصاص المحكمة من حيث الزمان والمكان والشخص، مشيرًا إلى مبدأ التكامل بين القضاء الوطني والدولي. بالإضافة إلى ذلك، يناقش البحث الأحكام الصادرة عن المحكمة، موضحًا شروط صحتها وأهمية احترام حجيتها كجزء من النظام العام. يخلص البحث إلى أهمية تعزيز آليات التعاون الدولي لتنفيذ الأحكام الجنائية، وتوفير إطار قانوني متكامل يضمن عدم الإفلات من العقاب، مما يعزز العدالة الدولية.

Abstract

This research addresses the competencies of the International Criminal Court (ICC) and the authority of its rulings, highlighting that the court's jurisdiction is limited to the most serious crimes that affect the international community, such as genocide, crimes against humanity, and war crimes. The study also explores the scope of the court's jurisdiction in terms of time, place, and person, emphasizing the principle of complementarity between national and international justice. Additionally, the research discusses the rulings issued by the court, outlining the conditions for their validity and the importance of respecting their authority as part of the public order. The study concludes with the significance of enhancing international cooperation mechanisms for the enforcement of criminal judgments and providing a comprehensive legal framework that ensures accountability, thereby promoting international justice.

المقدمة

لم يترك النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الحق في فرض الولاية القضائية الشاملة، وإنّما قيّد ولايتها القضائية فيما يتعلق بأشدّ الجرائم خطورةً التي يُعتبر ارتكابها مساساً بالمجتمع الدولي بأسره. لذلك، فليس كل جريمة محل ملاحقة ومعاقبة، وإنّما يجب أن تُرتكب في إطار خطّة أو سياسة عامة أو في إطار عملية واسعة النطاق، وبخصوص جرائم معيّنة بذاتها.

ويحدد الاختصاص العام للمحكمة طبيعتها التخصصية ويبين هويتها الدولية ونطاق سلطانها على الأشخاص الطبيعيين، فالاختصاص العام يشكل المحور الرئيسي لوظائف المحكمة وغاياتها وأهدافها، فهو يرسم حدود سلطات المحكمة في ضوء الجرائم المدونة في نظامها وطبيعة الأشخاص الطبيعيين المرتكبين لها المستهدفين باختصاصها، وذلك ضمن نطاق زماني ومكاني لسريان سلطاتها.

وبالنسبة للحكم الجنائي يجب أن يصدر بصورة علنية من قبل قاضي أو من قبل جهة قضائية تتولى عملية الفصل في المنازعات المعروضة أمامها طبقا للقانون، أما الحكم القضائي الدولي فقد عرفه البعض بأنه القرار الصادر من محكمة دولية سواء بشأن نزاع الذي تكون المحكمة مختصة بنظره، أم بشأن المشاكل والصعوبات التي تتعلق به والتي يمكن أن تظهر أو تثار اثناء سير الدعوى بين الأطراف.

أهمية البحث

تتجلى أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على دور المحكمة الجنائية الدولية كهيئة قضائية دولية مختصة بملاحقة ومعاقبة مرتكبي الجرائم الأشد خطورة التي تمس حقوق الإنسان وتؤثر على السلم والأمن الدوليين. إذ أن المحكمة تمثل خطوة هامة نحو تعزيز العدالة الدولية، حيث توفر إطارًا قانونيًا فعالًا لحماية حقوق الأفراد وضمان عدم الإفلات من العقاب. كما يبرز البحث الحاجة الملحة لفهم آليات عمل المحكمة واختصاصاتها، مما يساعد على تعزيز الوعي القانوني لدى المجتمع الدولي ويعزز من احترام أحكامها.

إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث حول عدة تساؤلات رئيسية تتعلق باختصاصات المحكمة الجنائية الدولية وحجية أحكامها، ومن أبرز هذه التساؤلات:

1. ما هي الاختصاصات التي تتولاها المحكمة الجنائية الدولية، وكيف يتم تحديد نطاق هذه الاختصاصات؟

2. ما مدى الحجية التي تتمتع بها الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية، وكيف تؤثر هذه الحجية على الدول والأفراد؟

3. كيف يمكن تحقيق التوازن بين الاختصاص الجنائي الدولي والاختصاص الوطني للدول، وما هي التحديات التي تواجه المحكمة في هذا السياق؟

منهجية البحث

سيتبع البحث **منهجًا تحليليًا** يعتمد على دراسة النصوص القانونية المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية، بالإضافة إلى تحليل الآراء الفقهية والدراسات السابقة ذات الصلة. سيتم أيضًا استخدام أسلوب المقارنة بين الأنظمة القانونية المختلفة لفهم كيفية تعامل الدول مع أحكام المحكمة الجنائية الدولية.

هيكلية البحث

سيتم تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسيين، حيث يتناول المبحث الأول اختصاصات المحكمة وأهم الجرائم التي تدخل في نطاق اختصاصها، بينما يركز المبحث الثاني على الأحكام الصادرة عن المحكمة ومدى حجيتها

المبحث الأول

اختصاصات المحكمة الجنائية الدولية

للاختصاص الجنائي الدولي كالداخلي اختصاص زمني واختصاص نوعي واختصاص شخصي واختصاص مكاني [108]، وقد عدد نظام روما الأساسي الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، فنجد أن الاختصاص الموضوعي للمحكمة يقتصر على أشد الجرائم خطورة التي تثير قلق المجتمع الدولي بأكمله وهي عبارة عن أربع انواع من الجرائم: جريمة الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية، جرائم الحرب، وجريمة العدوان.

([108]) سمير عالية، القانون الدولي الجزائي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2022، ص322.

وعليه سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، نتحدث في **المطلب الأول** عن الجرائم التي تختص بها المحكمة الجنائية الدولية، لننتقل للحديث عن نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية في **المطلب الثاني.**

المطلب الأول

الجرائم التي تختص بها المحكمة الجنائية الدولية

عملا بأحكام المادة (5) منه فإن المحكمة تختص بالبت في الجرائم الأشد وهي جريمة الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجريمة العدوان، وقد ورد في (المواد 6،7،8) من نظام روما تعريفاً مفصلاً لأركان هذه الجرائم.

أولاً: جريمة الإبادة الجماعية

عرفت المادة (6) من النظام الأساسي هذه الجريمة بأنها " أي فعل من الأفعال التالية يرتكب بقصد إهلاك جماعة قومية أو أثنية أو عرقية أو دينية، بصفتها هذه، إهلاكا كلياً أو جزئياً ومن ذلك: قتل أفراد الجماعة، إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة، إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً، فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة، نقل أطفال الجماعة عنوة إلى جماعة أخرى.

ولجريمة الإبادة الجماعية مسميات عديدة منها: جرائم إبادة الجنس البشري أو جرائم إبادة الجنس، كلها تعبيرات عن معنى واحد أو مجموعة أفعال واحدة هدفها القضاء على الجنس البشري واستئصاله من بقعة معينة أو لصنف معين من البشر أو شعب من الشعوب. ينحصر جوهر الإبادة الجماعية في إنكار حق البقاء لمجموعات بشرية بإجماعها نظراً لما ينطوي عليه من مجافاة للضمير العام ومن إصابة الإنسانية كلها بأضرار بالغة، فضلاً عن مجافاته الأخلاق ومبادئ الأمم المتحدة.

فيما يتعلق بأركان هذه الجريمة فإنها تستلزم وجود القصد الخاص "الإهلاك"؛ باعتبار أن ارتكاب أي فعل من الأفعال المنصوص عليها بدون توفر نية الإهلاك ينفي الركن المعنوي لهذه الجريمة؛ وعليه تثور إشكالية إثبات القصد الخاص الذي غالباً ما لا يتوفر عليه دليل مكتوب [109].

أما فيما يتعلق بالركن المادي فقد حدده النظام الأساسي بارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها في المادة (6) والتي تم ذكرها. ولقد وجدت أمثلة كثيرة على جرائم إبادة الجنس، إذا أبيدت كلياً أو جزئياً جماعات إنسانية لصفتها العنصرية أو الدينية أو السياسية أو غيرها.

ثانياً: الجرائم ضد الإنسانية

وفق المادة (6) من النظام الأساسي المذكور تعتبر جرائم ضد الإنسانية تلك الأفعال التي ترتكب ضد أية مجموعة من السكان المدنيين وتتضمن مثل هذه الأَفعال القتل العمد، والإبادة، والاغتصاب، والعبودية الجنسية، والإبعاد أو النقل القسري للسكان وجريمةِ التفرقة العنصرية وغيرها. الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية عرضة للعقاب بصرف النظر عن ارتكابها وقت "السلامِ" أَو الحرب.

وقد نصت المادة (7) من النظام الأساسي على الأفعال الغير إنسانية التي تدخل في اختصاص المحكمة وهي: القتل، الإبادة، الاسترقاق، إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان، السجن أو الحرمان الشديد على نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي، والتعذيب، والاغتصاب أو الاستعباد الجنسي، أو الإكراه على البغاء أو الحمل ألقسري أو التعقيم ألقسري أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة والاختفاء القسري للأشخاص وجريمة الفصل العنصري، والأفعال الغير إنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تسببت عمداً في معاناة شديدة أو أي أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية. اضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع محدد من السكان لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو دينية متعلقة بنوع الجنس أو لأسباب أخرى، ومن المعروف عالمياً أن القانون لا يجيزها.

ثالثاً: جرائم الحرب

لقد جاء في المادة (8) من النظام الأساسي للمحكمة في الفقرة (1): يكون للمحكمة اختصاص فيما يتعلق بجرائم الحرب، ولا سيما عندما ترتكب في إطار خطة سياسية عامة أو في إطار عملية ارتكاب

[109] فيدا نجيب حمد، المحكمة الجنائية الدولية نحو العدالة الدولية، منشورات الحلبي، بيروت، 2006، ص145

واسعة النطاق لهذه الجرائم." ويجد عدد من الدول وجود حاجة لشرح هذه الفقرة؛ وذلك للتحقق من التزام المحكمة بالتركيز على حالات جرائم الحرب الخطيرة والتي تثير قلق المجتمع الدولي، حيث أنه يخشى من انشغال المحكمة بحوادث الحرب الأقل خطورة نسبياً، أو أن تلجأ لممارسة السلطة القضائية بالنسبة لهذه الجرائم حتى في الحالات التي تكون فيها الدول نفسها على أتم استعداد لممارسة السلطة القضائية تجاهها، وفي النهاية تم التوصل إلى حل وسط، يتلخص في أن المحكمة يمكنها ممارسة السلطة القانونية في الحالات الفردية من ارتكاب جرائم الحرب، ولكن في ذات الوقت يجب أن توفر المحكمة الحافز لإعطاء الأولوية لأكثر الجرائم انتهاكاً للمادة (8) من النظام الأساسي للمحكمة.

ومن خلال دراسة المادة (2/8) نجد أنها تعرف جرائم الحرب باعتبارها انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف الأربعة، أي الأفعال المرتكبة ضد الأشخاص أو الممتلكات الذين تحميهم اتفاقيات جنيف ذات الصلة، وأيضاً الانتهاكات الخطيرة الأخرى للقوانين والأعراف السارية على المنازعات الدولية المسلحة في النطاق الثابت للقانون الدولي.

ومن بين الانتهاكات قيام دولة الاحتلال على نحو مباشر أو غير مباشر بنقل بعض سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها، أو إبعاد جميع سكان الأرض المحتلة أو نقلهم جميعهم أو بعضهم داخل هذه الأرض أو خارجها [110].

وبدراسة المادة (8) من نظام روما نجدها حصرت جرائم الحرب في ثلاث فئات، الفئة الأولى تشمل الجرائم التي تمثل انتهاكات جسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في 12 أغسطس 1949، وتتمثل الفئة الثانية في الجرائم تمثل انتهاكات خطيرة للقوانين والأعراف السارية على المنازعات الدولية المسلحة في النطق الثابت للقانون الدولي مثل تعمد توجيه هجمات ضد السكان المدنين أو مواقع مدنية، كذلك تعمد توجيه هجمات ضد موظفين مستخدمين أو منشئات أو وحدات أو مركبات في مهام للمساعدة الإنسانية.

أما الفئة الثالثة فهي الجرائم التي تقع في حالة نزاع مسلح غير ذي طابع دولي، وهي أفعال تقع ضد أشخاص غير مشتركين اشتراك فعلي في الأعمال الحربية، بما في ذلك القوات المسلحة الذين ألقوا سلاحهم وأولئك الذين أصبحوا عاجزون عن القتل بسبب المرض أو الإصابة أو الاحتجاز لأي سبب

[110] محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، مطابع روز اليوسف الجديدة، مصر، 2001، ص240

آخر، ومن هؤلاء الأشخاص متعهدي التوريد للمؤن ومواد التموين، ومقاولي البناء والممرضين والأطباء والمراسلين الحربين وغير هذه الفئات.

أما الفئة الرابعة فهي الجرائم التي تقع في نزاع مسلح غير ذي طابع دولي على فئات مثل الفئات المنصوص عليها في الفئة الثالثة وذلك في حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية [111].

ثانياً: جريمة العدوان

لقد تم إدراج هذه الجريمة ضمن أحكام المادة (5) الفقرة الثانية من نظام روما الأساس، لكن مع إيقاف التنفيذ؛ وذلك إلى أن يتوصل المجتمع الدولي إلى تعريف متفق عليه للعدوان، وإلى أن يتم وضع الشروط التي بناءً عليها، تستطيع المحكمة أن تمارس اختصاصها فيما يتعلق بهذه الجريمة.

وعليه فهناك خلاف شديد بين أطراف النظام الأساسي للمحكمة حال دون الاتفاق بشأن تحديد أركان جريمة العدوان، وبالتالي فالمحكمة غير مختصة بنظر جريمة العدوان ويقتصر اختصاصها على الجرائم الثلاث السابقة الذكر، ونرى أن عدم اختصاص المحكمة بنظر جريمة العدوان هو تهرب، ذلك أن هذه الجريمة مكتملة العناصر والأركان، فالعدوان ليس جريمة ينقصها التعريف، ونجد أنها من أخطر الجرائم التي ترتكب، ويجب إدخالها ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، وعدم إخضاعها لحجج وذرائع لا يقبلها القانون الدولي.

وهناك من ينتقد عدم نص النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في المادة الثامنة على اختصاص المحكمة فيما يتعلق باستخدام الأسلحة النووية والأسلحة البيولوجية أو الكيماوية والألغام، ضد الأشخاص وأسلحة الليزر المعمية، ويجد أنه من الأفضل أيضاً إدراج أسلحة الدمار الشامل في النظام الأساسي لروما، ذلك أن استخدام تلك الأسلحة محظور الآن بموجب القانون الدولي، ويجد أن استخدام تلك الأسلحة يجب أن يكون خاضعاً للرقابة القضائية لمحكمة الجنايات الدولية المستقبلية بصورة غير مباشرة [112].

([111]) عبد الفتاح بيومي حجازي ، قواعد أساسية في نظام محكمة الجزاء الدولية، دار الكتب القانونية، الامارات العربية المتحدة، 2008 ،ص 108

([112]) محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، المرجع السابق، ص158.

ونجد أن اختصاص المحكمة يشمل الدول الأطراف في النظام ويتم ممارسته بالتكامل مع اختصاص نظام القضاء الوطني للدول الأطراف. فكيف تمارس هذه المحكمة اختصاصها؟ وهل ولايتها إجبارية؟ هذا سيكون موضوع الدراسة في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني

نطاق اختصاص المحكمة الجنائية الدولية

النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية هو معاهدة دولية ملزمة للدول الأطراف بالمعاهدة، وعليه فهي ليست كياناً فوق الدول، وإنما هي كيان مماثل لغيره من الكيانات الدولية، والمحكمة ليست بديلاً عن القضاء الوطني، بل الأصل في الاختصاص هو للقضاء الوطني، ووفق نظام المحكمة فإنه قضاء تكميلي، وللمحكمة اختصاص شخصي وزماني وموضوعي ومكاني، وقد تناولنا الاختصاص الموضوعي في المطلب الأول.

أولاً: مبدأ التكامل

أشارت ديباجة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لهذا المبدأ، فنصت في الفقرة العاشرة:" المحكمة الجنائية الدولية المنشأة بموجب هذا النظام الأساسي ستكون مكملة للولاية القضائية الجنائية الوطنية". أي أن المحكمة لم تأتي لتحل مكان القضاء الوطني، بحيث تكون بديلة عنه وإنما ستكمله، وعليه فإن الصفة الدولية للجريمة لا تكفي لبرير ولاية المحكمة عليها، فهي لا تشمل إلا الجرائم الأكثر خطورة والتي تتصف بالصفة الدولية. وهذا المبدأ يفيد انعقاد الاختصاص للقضاء الوطني أولاً فإذا لم يباشر اختصاصه بسبب عدم القدرة على إجراء المحاكمة أو عدم الرغبة في إجراء هذه المحاكمة يصبح للمحكمة اختصاصاً بنظرها.

وفقاً للمادة (17) من نظام روما الأساسي، تستطيع المحكمة أن تباشر اختصاصها عندما تكون الجريمة مرفوعة أمام المحاكم الوطنية للدولة؛ لكن تلك الدولة ليست لديها القدرة أو الإرادة لمباشرة التحقيق وإجراء المحاكمة، أو أن الدعوى مرفوعة أمام محاكم الدولة المختصة مكانياً بها؛ لكنها لم تباشر في التحقيق؛ لأنها قررت عدم محاكمته لعدم رغبتها بذلك، أو أنها أخرت إجراءات التحقيق دون مبرر. كما

تستطيع المحكمة أن تباشر ولايتها إذا كان مرتكب الجريمة قد حكم عليه من قبل، على الجريمة المنسوبة إليه، ولكن كانت تلك المحاكمة قد تمت وفق إجراءات قصد بها حمايته من المسؤولية الجنائية، أو أنها تمت بشكل غير مستقل ونزيه، ولم تكن المحكمة الجنائية قد حاكمته على ذلك الجرم.

ثانياً: الاختصاص الزمني

يتضمن النظام الأساسي للمحكمة القاعدة العامة في القانون الجنائي والتي تقضي بعدم جواز تطبيق القانون بأثر رجعي، بمعنى أن المحكمة لا تختص سوى بالنظر في الجرائم التي ترتكب بعد دخول النظام الأساسي حيز النفاذ.

أما بشأن الدول التي تنضم للنظام الأساسي بعد بدء النفاذ، فلا تختص المحكمة إلا بالجرائم التي تقع بعد بدء نفاذ النظام بالنسبة لهذه الدولة، وهذا يعتبر تطبيقاً للمبدأ العام السائد في القانون الجنائي، وهو سريان القاعدة القانونية بأثر فوري ومباشر، وذلك من أجل تشجيع الدول على الانضمام إلى النظام الأساسي للمحكمة دون الخوف من الرجوع إلى الماضي، والبحث في الجرائم التي قد تكون الدولة ارتكبتها قبل الانضمام إلى المحكمة. ما لم تكن تلك الدولة قد أصدرت إعلاناً أودعته لدى سجل المحكمة تقبل بموجبه ممارسة المحكمة اختصاصها فيما يتعلق بالجريمة قيد البحث، والمرتكبة قبل نفاذ النظام بالنسبة لتلك الدولة. كما أن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة لا تسقط بالتقادم.

يمكن أن يسند الاختصاص بالنظر في تلك الجرائم إلى المحكمة الجنائية بناءً على قرار يصدر عن مجلس الأمن بالاستناد إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أو أن يتم إنشاء محكمة خاصة مؤقتة بقرار من مجلس الأمن كما هو الحال في محكمة يوغوسلافيا السابقة ومحكمة رواندا [113]. أو أن تقبل الدولة التي حصلت الجريمة على أراضيها، أو التي يكون مرتكب الجريمة أحد رعاياها باختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

إذا لم يتحقق أي من الخيارات التي ذكرت، فإن تلك الجرائم تبقى خارج اختصاص أو ولاية المحكمة الجنائية الدولية، وبالتالي يفلت مرتكبوا تلك الجرائم من العقاب [114]. وعليه نجد أن ولاية المحكمة من الناحية الزمنية ضيقة جداً، وهناك حاجة إلى تعديل نظام روما الأساسي؛ كي لا يفلت مرتكبو تلك الجرائم التي تستهين بكرامة البشر وبإنسانيتهم من العقاب.

([113]) وائل أحمد علام، مركز الفرد في النظام القانوني للمسؤولية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة2001، ص108-111.
([114]) علي عبد القادر القهوجي، القانون الدولي الجنائي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2001، ص229.

ثالثاً: الاختصاص الشخصي

يقصد بالاختصاص الشخصي مدى اختصاص المحكمة في محاسبة الدول والأشخاص، وقد تناول نظام روما الأساسي النص على المسؤولية الجنائية الفردية، بحيث أن اختصاص المحكمة يطبق على الأشخاص الطبيعيين، فالشخص الذي يرتكب جريمة تندرج ضمن الجرائم التي تختص بها المحكمة يكون مسؤولاً عنها بصفته الفردية.

كما أن مسؤولية الفرد الجنائية لا تؤثر في مسؤولية الدول بموجب القانون الدولي. ولكن الدولة تبقى مسؤولة عن الضرر الذي يصيب الغير نتيجة لأعمالها غير المشروعة؛ فتعوضهم عن الضرر كما هو مقرر في أحكام المسؤولية الدولية.

أي أن النظام الأساسي لا يوقع أي مسؤولية جنائية على الدول، والمسؤولية المقررة للدولة في هذه الحالة هي مسؤولية مدنية فقط، كما نتوصل إلى أن المحكمة الجنائية الدولية تختلف عن محكمة العدل الدولية، فلا تنظر في قضايا الدول؛ لأن اختصاصها ينحصر في قضايا الأفراد، والجرائم التي تختص المحكمة بنظرها تنحصر مسؤوليتها في أشخاص القيادات التي أصدرت الأوامر بارتكابها، أو القيادات المدنية التي أشرفت على تنفيذ تلك الجرائم.

ويسأل الشخص جنائياً أمام المحكمة في حالة الشروع في ارتكاب أي جريمة تدخل ضمن اختصاص المحكمة. ولا يكون للمحكمة أي اختصاص على أي شخص يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً وقت ارتكاب الجريمة التي نسبت إليه، كما أن الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً لا يكونون عرضة للمسؤولية الجنائية. وبهذا يكون نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية متوافقاً مع اتفاقية حقوق الطفل.

رابعاً: الاختصاص المكاني

يقصد بالاختصاص المكاني للمحكمة أنها تختص بالجرائم التي تقع في إقليم كل دولة تصبح طرفاً في نظام روما، لكن في حال كانت الدولة التي وقعت على إقليمها الجريمة غير طرف في المعاهدة؛ فلا يكون للمحكمة ولاية بنظر تلك الجريمة؛ إلا إذا وافقت تلك الدولة على ولاية المحكمة بشأنها، وما هذا إلا إعمالاً لمبدأ نسبية أثر المعاهدات. ذلك أن هذه المحكمة أنشئت بموجب اتفاقية بناءً على معاهدة دولية، يتجسد فيها المبدأ الأساسي في قانون المعاهدات، وهو مبدأ الرضائية، حيث أن الدول

في هذه الحالة لا تتعامل مع محكمة أجنبية أو ولاية قضاء أجنبية، بل تتعامل مع جهاز قضائي دولي شاركت في إنشائه كدولة طرف، وتمارس دوراً فيما يتعلق بالإجراءات التي تتعلق بتسييره، وهذا على اعتبار أنها أحد أعضاء جمعية الدول الأطراف، فتشارك بتعيين القضاة وغيرها من الأمور المتعلقة بالمحكمة، وعليه تعد المحكمة الجنائية امتداداً لولاية القضاء الوطني.

لا يجوز التحفظ على بعض أحكام النظام الأساسي، حيث يشكل وحدة واحدة، فعلى الدولة أن تقبله جميعه، أو تطرحه كله، فهو لا يتجزأ. وهناك من يرى أن هذا الأمر ينسجم ويتوافق مع الاتجاه التقليدي، والذي يرى بضرورة تكامل المعاهدة ووحدتها.

لكن بقراءة باقي مواد ذلك النظام نجده أورد استثناءً، حينما نص على أنه يجوز للدولة عندما تصبح طرفاً في هذا النظام الأساسي أن تعلن عدم قبولها اختصاص المحكمة لمدة سبع سنوات بدءاً من تاريخ سريان النظام الأساسي، وهذا فيما يتعلق بالجرائم الواردة في المادة (8) عندما يقدم ادعاء بأن أحد رعايا تلك الدولة قد قام بارتكاب جريمة من تلك الجرائم، أو أن الجريمة قد تم ارتكابها في أراضيها.

بذلك فإن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حدد قواعد إسناد الاختصاص إلى المحكمة فيشمل الدولة التي تصبح طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة، حيث أنها بذلك تقبل اختصاص المحكمة بنظر الجرائم التي تدخل في اختصاصها، إذا كان المتهم بارتكاب الجريمة أحد رعاياها، أو إذا كانت دولة تسجيل السفينة أو الطائرة طرفاً في النظام الأساسي للمحكمة، إذا كانت الجريمة قد ارتكبت على متن السفينة أو الطائرة [115].

أما الدولة غير طرف في النظام الأساسي؛ إذا قبلت اختصاص المحكمة بنظر الجريمة، بموجب إعلان تودعه لدى مسجل المحكمة فتلتزم هذه الدولة بالتعاون مع المحكمة. ونشير هنا إلى أن إعلان قبول الدولة لاختصاص المحكمة مقيد بنظر جريمة محددة، ويجب تحديده في كل مرة.

المبحث الثاني

الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ومدى حجيتها

جاء نظام روما الأساسي لعام 1998م ناظماً لعمل المحكمة الجنائية الدولية بكل جوانبها، ابتداءً من

[115] المادة (12) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

كيفية إنشاء المحكمة، ومروراً باختصاصها ومبادئها وأصول التحقيق والمقاضاة فيها، وصولاً إلى العقوبات التي تقررها، وطرق استئنافها وإعادة النظر فيها، بالإضافة إلى سبل تنفيذ هذه القرارات.

وعليه سوف نقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، نتحدث في **المطلب الأول** عن الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية، لننتقل للحديث عن حجية الأحكام الصادرة من المحكمة الجنائية الدولية في **المطلب الثاني**.

المطلب الأول

الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية

أولاً: الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية من حيث الشكل.

بالنظر الى نص المادة 5/74 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فيما يخص متطلبات صدور القرار، نجد أن القرار الصادر من المحكمة الجنائية الدولية يتكون من العناصر التالية: 1- الورقة الرسمية والديباجة، الورقة الرسمية ويقصد بها أن الحكم يجب أن يكون محرر في ورقة أي أن تحرير الحكم بمحرر خاص معد لهذا الغرض، وأن يتم تحرير الحكم كتابياً مثله مثل الحكم الصادر من المحاكم الوطنية [116]. الديباجة والمقصود بها هي جمله من البيانات يجب أن تكون موجودة ومذكورة في مقدمة الحكم لأنها شرط من شروط سلامة الحكم، تبين الاسم الذي صدر به واسماء الأعضاء في المحكمة وباقي الهيئة الداخلة في تشكيل المحكمة، من ثم البيانات الخاصة بالشخص وبقية الخصوم في الدعوى.

2-اسم المحكمة وتشكيلها. ذكر اسم المحكمة الجنائية الدولية، هو أمر ضروري وذلك لأن الحكم يصدر عنها والغاية منه هو مراقبة مدى تطبيق قواعد الاختصاص. تشكيلة المحكمة: في حالة لم يتم الالتزام بتشكيلة المحكمة والتي قد تختلف من دائرة الى أخرى، يكون الحكم باطلاً.

3- تاريخ إصدار الحكم ومنطوقه. على اعتبار أن الحكم من الأوراق الرسمية لابد أن يحمل تاريخ إصدار، وإلا بطل الحكم لفقدانه عنصر من مقومات صحته. أما المنطوق وهو القرار التي تقضي به المحكمة بخصوص الدعوى وأي طلب مطروح عليها وبجلسة علنية، أي عنوان الحكم الذي تنطق به

(116) محمد علي سليمان، الحكم الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2011، ص15.

المحكمة، ويكون في نهاية الحكم بعد أن تبين الاسباب [117].

أيضاً هناك عدة أنواع من الأحكام تصدر عن المحاكم الجنائية، وتختلف من حيث حضور المتهم وغيابه، فهناك حكم يصدر حضوري وآخر غيابي وثالث اعتباري، كذلك تختلف الأحكام فيما بينها من حيث قابليتها للطعن، فتتكون من الحكم الابتدائي والحكم النهائي والحكم البات.

ثانياً: شروط صحة الاحكام الجنائية الدولية.

أ- الشروط الشكلية للأحكام الجنائية الدولية:

1- المداولة: هو الاجراء الذي يتخذه القضاة لغلق باب المحاكمة في الدعوى ومن خلاله يتم تبادل الآراء فيما بينهم في وقائع الدعوى ومن حيث تطبيق القانون عليها والوصول الى نتيجة الحكم بشأنها وفق المادة 1/141 من قواعد الاجراءات والاثبات من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية والمتضمن (يعلن القاضي الذي رأس الدائرة الابتدائية الوقت الذي تم فيه غلق باب تقديم الادلة).

كما نصت الفقرة الثانية من المادة المذكورة اعلاه (يدعو القاضي الذي يراس الدائرة الابتدائية المدعي العام والدفاع الى الادلاء ببياناتهم الختامية، ويتاح للدفاع فرصة ان يكون اخر المتكلمين كما نصت المادة 1/142 ان (بعد البيانات الختامية تختلي الدائرة الابتدائية للتداول غرفة المداولة وتخطر الدائرة الابتدائية المشتركين في الاجراءات عند الموعد الذي تنطق فيه الدائرة بالابتدائية بالحكم ويكون النطق بالحكم في فترة زمنية معقولة، بعد اختلاء الدائرة الابتدائية للمداولة)، كما يجب انت المداولة بين القضاة المجتمعين سرا وفق المادة 4/74 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيث نصت على ان مداولات الدائرة الابتدائية سرية.

وتكون الاحكام الصادرة بأغلبية الاصوات، وفق المادة 3/74 من النظام الاساسي للمحكمة والتي تنص (يحاول القضاة من التوصل الى قرارهم بالإجماع فإن لم يتمكنوا من ذلك يصدر القرار بأغلبية الاصوات او اغلبية القضاة).

2- تحرير الحكم ولغته: شرح النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية في المادة 5/74 حيث نصت على أن يصدر القرار كتابة، أي أن الحكم يجب أن يكون مكتوباً في ورقة مطبوعة، ولا يمكن أن يكون شفهياً، وأن يحرر الحكم الصادر من المحكمة الجنائية الدولية بإحدى اللغات الرسمية والمنصوص عليها في المادة 50 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولة.

[117] محمود نجيب حسني، شرح قانون الاجراءات الجنائية، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015، ص 1075.

3- النطق بالحكم في جلسة علنية: المادة 4/76 من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية قد نصت على أن يصدر الحكم علناً، وفي حضور المتهم ما أمكن ذلك، والسبب من علنية النطق بالحكم هي تدعيم الثقة في القضاء والاطمئنان إليه، كما أنها تحقق أهداف العقاب منن خلال الردع العام في حالة الحكم بالعقوبة.

كما اعتمد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ست لغات، كلغات رسمية للمحكمة، وهذه اللغات هي الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية، واعتمدت المحكمة اللغتين الإنكليزية والفرنسية كلغات عمل لها، ولكن يجوز لأي دولة طرف في الدعوى، أو أي دولة يسمح لها بالتدخل في دعوى، أن تطلب استخدام لغة أخرى، ويعود تقدير ذلك للمحكمة إذا وجدت مبرراً له [118].

كما ميّزت القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات الملحقة بالنظام الأساسي للمحكمة، بين القرارات في المسائل الأساسية، والتي تنشر بجميع لغات المحكمة الرسمية، والقرارات الأقل أهمية، واعتبرت أن القرارات التي تعد مسائل أساسية وتنشر بجميع لغات المحكمة هي:

1- قرارات شعبة الاستئناف.

2- قرارات المحكمة بشأن ولايتها القضائية، وما يتعلق بمقبولية قضية ما.

3- جميع قرارات الدائرة الابتدائية، فيما يتعلق بالإدانة والبراءة وفرض العقوبة والتعويضات المقررة للضحايا والأوامر اللازمة لأغراض التحقيق، وجميع الترتيبات المتعلقة بحماية المجني عليهم والشهود وخصوصياتهم، إذا قررت المحكمة أنها تحل مسائل جوهرية.

ب- الأحكام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية من حيث المضمون:

لقد حددت المادة 77 من نظام روما الأساسي، العقوبات الواجبة للتطبيق من طرف المحكمة وهي

تتراوح بين السجن والغرامة والمصادرة، وتراعي المحكمة عند تقرير العقوبة عوامل مثل خطورة الجريمة، وذلك وفقاً للقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.

وبالرغم من استبعاد نظام المحكمة لعقوبة الإعدام، إلا أنه ضمن من ناحية أخرى عدم تأثير نصوصه على القوانين الوطنية للدول، حيث أنه للدولة أن تطبق العقوبات الخاصة بها عند ممارستها للاختصاص الوطني [119]، وبالتالي لا يمنع الدول الأطراف من فرض تلك العقوبة، إذا كانت قد اعتمدتها

---

[118] المادة 50 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

[119] المادة 80 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

في تشريعها الداخلي.

في حالة ثبوت الإدانة، فإن الدائرة الابتدائية تصدر حكمها كما تراه مناسباً، آخذة بعين بالاعتبار الأدلة والدفوع المقدمة في أثناء المحاكمة وذات الصلة بالحكم، وبالنظر إلى ظروف الجريمة والظروف المتعلقة بالمتهم، ويصدر القرار بعد المداولة السرية بين القضاة، الذين يسعون للوصول إلى قرار بالإجماع، فإذا لم يتمكنوا من ذلك يصدر القرار بالأغلبية، ويكون الحكم (القرار) مكتوباً و مشتملاً على بيان كامل بوقائع الدعوى، ومعللاً الحيثيات التي تقررها الدائرة الابتدائية، وفي حالة صدور القرار بالأغلبية يجب أن يحتوي على آراء الأغلبية والأقلية، على أن يكون النطق بالقرار بجلسة علنية.

وللمحكمة إصدار الحكم بإحدى العقوبات المنصوص عليها في النظام الأساسي وهي :

- السجن لعدد محدد من السنوات لا تزيد على 30 سنة.
- السجن المؤبد، عندما يكون لهذه العقوبة ما يبررها من خطورة الجاني وظروف الجريمة.
- فرض الغرامة إلى جانب العقوبة الأصلية المتمثلة بالسجن، ويتم تحديدها وفقاً لقواعد الإثبات والقواعد الابتدائية الخاصة بالمحكمة.
- المصادرة للعائدات والممتلكات والأصول الناتجة عن الجريمة، بصورة مباشرة، أو بطريقة غير مباشرة.

هذا بالنسبة للعقوبات المنصوص عليها في النظام الأساسي للمحكمة، أما فيما يتعلق بمكان قضاء تلك العقوبات فإنه يتم في الدول التي تختارها المحكمة من بين الدول الأعضاء التي تبدي استعدادها لقبول المحكوم عليهم بعقوبة السجن، وتراعي المحكمة في اختيارها مبدأ وجوب تقاسم الدول الأطراف مسؤولية تنفيذ أحكام السجن، ورغبة المحكوم عليه وجنسيته، وأية عوامل مرتبطة بظروف الجريمة والمحكوم عليه، ولابد في المحصلة أن تطبق هذه الدول القواعد القانونية المتعارف عليها، والمتعلقة بالحد الأدنى من المعاملة للسجناء .

كما أن دولة التنفيذ لا تملك الحق في تخفيف العقوبة، أو الإفراج عن المحكوم عليه إلا بعد انقضاء مدة العقوبة، والمحكمة وحدها التي تملك الحق في البت في أي طلب لتخفيف للعقوبة.

والمحكمة ذاتها لا تستطيع أن تنظر في تخفيف العقوبة قبل انقضاء ثلثي المدة، أو خمسة وعشرين سنة في حالة الحكم بالسجن المؤبد، ويجب أن يكون حكمها بتخفيف مدة العقوبة يستند إلى

عامل أو أكثر من العوامل الآتية:

1– تعاون المحكوم عليه مع المحكمة واستعداه الدائم للمساعدة في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة.

2 – قيامة طواعية بمساعدة المحكمة على تنفيذ ما تصل إليه من قرارات في قضايا أخرى، وخاصة ما يتعلق بأحكام الغرامة أو المصادرة أو التعويض.

3 – أية عوامل تثبت حدوث تغيير واضح في الظروف، تبرر تخفيض العقوبة [120].

المطلب الثاني

حجية الأحكام الصادرة من المحكمة الجنائية الدولية

يوجد في مجال القانون الجنائي الدولي مبدأ يعرف بمبدأ حجية الشيء المقضي به، وبالأخص بعد صدور النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيث نصت المادة (20) من هذا النظام مبدأ عدم جواز المحاكمة عن الجريمة ذاتها مرتين.

أولاً: مفهوم حجية الأحكام الصادرة من المحكمة الجنائية الدولية.

إن المقصود بحجية الأمر المقضي فيه هو أن الحكم بمجرد صدوره يكون حجة فيما فصل فيه من الحقوق، وأنه ملزم على نحو يمنع من إعادة نظر النزاع في المسألة المقضي بها مرة أخرى. حيث يترتب عليه بعدم إثارة النزاع من جديد بين نفس الخصوم وفي الموضوع ذاته، كما يترتب عليه ايضا ثمة التزامات تقع على عاتق الشخص المدان والدولة صاحبة العلاقة في تنفيذ الحكم، هنالك ثلاثة شروط واجب توافرها لكي يتمتع حكم المحكمة الجنائية الدولية بحجية الأمر المقضي فيه، هي وحدة أطراف الدعوى الجديدة والدعوى السابقة، وحدة السبب، وحدة الموضوع والمقصود بوحدة الأطراف هنا وجود تماثل أو تطابق بين أطراف الدعوى الجديدة والدعوى السابقة.

فإذا اختلف الاطراف اختلف الشرط، ومن ثم لا يجوز الدفع بحجية الأمر المقضي فيه؛ لأن الحكم لا يحتج به إلا في مواجهة أطرافه، فإذا اختلف الأطراف فلا يكون هناك حكم سابق بين هذه الأطراف يحتج به في مواجهتهم[121]، ويشترط أيضاً لإمكان الدفع بحجية الأمر المقضي فيه هو أن يكون موضوع

---

[120] المادة 110 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

[121] حسين حنفي عمر، الحكم القضائي الدولي (حجيته وضمانات تنفيذه) ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015، ص 111.

الدعوى الثانية هو ذات موضوع الدعوى الأولى، يكون حكم المحكمة الجنائية الدولية الصادر بشأن الدعوى الأولى لا يحوز حجية الأمر المقضي فيه في مواجهة الدعوى الثانية إذا كان هناك اختلاف في موضوع الدعوتين، بالإضافة لذلك وحدة الموضوع ووحدة الاطراف من الشروط المهمة للاحتجاج بحجية الامر المقضي فيه هو ان يكون هنالك اتحاد في السبب الدعوى الجديدة والدعوى السابقة.

وهذا ما جاء في النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية والمنصوص كالتالي:

1- لا يجوز، إلا كما هو منصوص عليه في هذا النظام الأساسي، محاكمة أي شخص أمام المحكمة عن سلوك شكل الأساس لجرائم كانت المحكمة قد أدانت الشخص بها أو براته منها.

2- إذا كانت المحكمة قد ادانت شخص أو براءته منها فلا تجوز محاكمته أمام محكمة أخرى عن ذات الجريمة المشار اليها في المادة (5).

إن الغاية من حيازة احكام المحكمة الجنائية الدولية للحجية هو الوصول الى المصلحة العامة للمجتمع الدولي، وذلك لأن السماح بإعادة نظر دعوى تم البت فيها مسبقا، سواء كان من جانب الشخص الذي حكم عليه أو من قبل الجهة التي تمثل المجتمع الدولي (المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية) ، سوف يؤدي الى حدوث الفوضى وعدم الاستقرار في المجتمع الدولي.

ثانياً: نطاق حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية

1-نطاق حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية من حيث الأشخاص:

نطاق حجية احكام المحكمة الجنائية الدولية من حيث الاشخاص تشمل الاشخاص الطبيعية والمعنوية، فبالنسبة لنطاقها في الشخص الطبيعي سواء كان امدان او المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، فهنا الحكم لا يحوز على حجية الشيء المحكوم فيه الا إذا كانت بمواجهة أطراف الدعوى الذي كان قد صدر حكما فيها وهذا ما يسمى بنسبية حجية احكام المحكمة الجنائية الدولية [122].

وبهذا فإن حجية هذه الاحكام لا يمكن اثباتها إلا في مواجهة أطراف النزاع (المتهم والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية حيث يمثل المجني عليهم وعن المجتمع الدولي بأسره) وهنا نشير الى أن مبدأ نسبية أثار حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية مستمد اساسا من القانون الداخلي، وتم قبوله بشكل غير قابل للاعتراض عليه في القانون الدولي بشكل عام.

(122) محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، مرجع سابق، ص211.

أما بالنسبة لنطاق حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية فيما يخص الاشخاص المعنوية والمقصود بهم الدول والسلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية فإنها لا تسري إلا بمواجهة الدولة التي تقوم بتحديدها المحكمة الجنائية الدولية أو التي تكون من ضمن قائمة الدول والتي أبدت للمحكمة الجنائية الدولية قبولها للأشخاص المدانين. كما للدولة الحق في الوقت الذي تعلن فيه استعدادها في ان تستقبل الاشخاص المحكوم عليهم، انو توضع شروط وضوابط معينة لحقوقهم وتقبله المحكمة الجنائية الدولية. ويمكن لهذه الدولة ان تقوم، بإبلاغ المحكمة الجنائية الدولية، فوراً، بما إذا كانت تقبل الطلب وبإرادتها.

وواجب على دولة التنفيذ ان تقوم بإخبار المحكمة الجنائية الدولية بأية ظروف، بما في الشروط التي يُتفق عليها والتيمن الممكن أن تؤثر بصورة كبيرة في الحكم. ويجب ان تمنح المحكمة الجنائية الدولية مهلة 95 يوماً على اقل تقدير من تاريخ ابلاغها بأية ظروف كانت سواء معروفة أو منظورة، وخلال هذه الفترة لا يمكن اتخاذ اي اجراء من جانب دولة التنفيذ من ناحية الإخلال بالتزاماتها وعلى المحكمة الجنائية الدولية ان تراعي مبدأ تقاسم الدول الاطراف مسؤولية تنفيذ الاحكام، لاسيما احكام السجن، تبعاً لمبدأ التوزيع العادل، ووفقا لما هو منصوص عليه في القواعد الاجرائية وقواعد الاثبات [123].

2- نطاق حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية من حيث الزمان والمكان:

إن حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية، من حيث الزمان، تسري منذ لحظة الاولى لتسليم الشخص المحكوم بالسجن الى دولة التنفيذ، ولا يتحقق ذلك الا اذا كان الحكم قطعيا[124]، وفي هذه الحالة يقوم مسجل المحكمة الجنائية الدولية بإعلام المدعي العام، والشخص المدان او المحكوم عليه بالدولة المعنية بتنفيذ الحكم، ويسلم ذات الشخص الى دولة التنفيذ بالسرعة الممكنة بعد إعطاء الدولة المعنية بالتنفيذ القبول بهذا الشأن وعلى المسجل في هذه الحالة كفالة حسن إجراء عملية التسليم بالتشاور مع السلطات في دولة التنفيذ ذات العلاقة.

كذلك فان حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية، من حيث المكان، يشمل دولة التنفيذ بحد ذاتها ككل، ولكن ليست المشكلة هنا، بل في حدوث التغيير في الدولة التي ينبغي أن تقوم بتنفيذ الحكم، بأن تقوم بالاندماج في دولة أخرى، فما هو الوضع القانوني بالنسبة لحجية الحكم من حيث المكان في هذه الحالة؟

---

[123] المادة (104) من النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

[124] محمد أحمد القناوي، حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2010، ص 231.

إذا كان الحكم يقضي بالسجن، فليس هناك مشكلة، فوفقا للنظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية يجوز للأخيرة، في أي وقت، ان تقرر نقل المحكوم عليه الى سجن تابع لدولة أخر بيد ان المشكلة تثار إذا كان الحكم يقضي بمصادرة ممتلكات موجودة في دولة ما وقامت هذه الدولة بالانضمام في وحدة اندماجية لدولة أو دول أخرى، سواء كانوا من ضمن الاطراف في النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية أم لا، فهل يجوز لهذه الدولة بعد الانضمام التنصل من حجية الحكم فيما يتصل بالجزء القاضي بمصادرة هذه الممتلكات؟

للإجابة على هذا السؤال لا بد لنا من التطرق لمسألة الاستخلاف الدولي، حيث يقصد به انتقال الحقوق الدولية بين أشخاص القانون الدولي ويتحقق الاستخلاف الدولي عادة عند حصول تغييرات خارجية تؤثر في تكوين الدولة الاقليمي وتصيب كيانها الخارجي، وبغض النظر عن الدخول في بيان الخلاف بين الفقه بشأن نطاق الاستخلاف الدولي حيث يمكن القول انه إذا قامت المحكمة الجنائية الدولية بإصدار حكماً يقضي بمصادرة الممتلكات الموجودة في دولة معينة، ثم قامت الاخيرة بالانضمام أو الاندماج في دولة أخرى، فان هذه الاخيرة تُصبح ملزمة بحجية الحكم في الجزء المتعلق بمصادرة الممتلكات.

حيث يثار التساؤل عن الوضع القانوني في حالة الاستخلاف الجزئي، اي وجود الممتلكات المصادرة في دولة ما ثم تفقد هذه الدولة جزءا من اقليمها نتيجةً لاندماجه في اقليم دولة أخرى فما هو الوضع القانوني بشأن حجية حكم المحكمة الجنائية الدولية في هذه الحالة؟

للإجابة عن هذا التساؤل، يجب التفرقة بين ثلاثة فروض، الفرض الأول، ان تُصبح هذه الممتلكات موجودة في الاقليم الذي فُقد، فيكون هذا الاخير هو المخاطب بحجية الحكم القاضي بمصادرة هذه الممتلكات والاموال سواء أصبح هذا الاقليم مستقلا أو منضما لدولة أخرى أما الفرض الثاني، ان تُصبح هذه الممتلكات موجودة في الدولتين بعد فقد جزء من إقليم هذه الدولة، فتكونا الدولتين ملتزمتين بحجية الحكم في هذه الحالة، فكلاهما امتداد للدولة السلف، وبالتالي يجب عليهما اتخاذ جميع تدابير المصادرة، بموجب قوانينهما الوطنية، في هذا الشأن. أما الفرض الثالث والاخير، فهو ان تظل جميع الممتلكات في الدولة التي فقدت جزءا من اقليمها، فتبقى هذه الدولة ملزمة بحجية الحكم في شقه المتعلق بمصادرة الممتلكات، ولا يوجد اي التزام على الاقليم الذي فُقد واندمج مع الدولة الجديدة، وبالتالي فهو غير مخاطب

بحجية حكم المحكمة الجنائية الدولية [125].

الخاتمة

بما أن المحكمة الجنائية الدولية هي المختصة بمحاكمة ومعاقبة من يقوم بالجرائم التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وبالنظر لأهمية هذا الاختصاص وحتى يُكتب لها النجاح في تحقيق الغاية والتي بسببها انشأت هذه المحكمة، فيجب أن تُحترم حجية الأحكام التي تصدر عنها، إذ لا يكون هنالك عدل إذا لم يتم احترام لأحكام القضاء.

ومما لا شك فيه، أن الحكم والذي يصدر عن المحكمة الجنائية الدولية يتمتع بحجية الأمر المقضي فيه، وأن هذا يعتبر من النظام العام، أي لا يجوز مخالفته، مع تعرض الدولة المخلة للمسؤولية القانونية، تدعيماً لدور المحكمة الجنائية الدولية الحديثة النشأة نسبياً أو استثناء من حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية، فيجوز الطعن بأحكام هذه المحكمة بإحدى طرق الطعن الاستئناف، والنقض، واعادة النظر، وفق ما أقرها النظام الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وقد توصلنا في هذا البحث إلى العديد من النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج

1- للاختصاص الجنائي الدولي كالداخلي اختصاص زمني واختصاص نوعي واختصاص شخصي واختصاص مكاني.
2- يتضمن النظام الأساسي للمحكمة القاعدة العامة في القانون الجنائي والتي تقضي بعدم جواز تطبيق القانون بأثر رجعي.
3- إن نطاق حجية احكام المحكمة الجنائية الدولية من حيث الاشخاص تشمل الاشخاص الطبيعية والمعنوية.

ثانياً: التوصيات

1- تقوية آلية التعاون الدولي في تنفيذ الأحكام الجنائية الدولية، وذلك بتوسيع مجال تعاون المحكمة الجنائية الدولية مع الدول في كل مراحل الدعوى الجنائية الدولية.
2- العمل على الانسجام بين القواعد القانونية الدولية المطبقة في المحكمة الجنائية الدولية،

[125] علي عبد القادر القهوجي، القانون الدولي الجنائي، مرجع سابق، ص 244.

والقواعد القانونية الوطنية لتسهيل تنفيذ الأحكام الجنائية الصادرة عن المحكمة.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب القانونية

1- حسين حنفي عمر، الحكم القضائي الدولي (حجيته وضمانات تنفيذه) ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015.

2- سمير عالية، القانون الدولي الجزائي، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2022.

3- عبد الحميد محمد عبد الحميد، المحكمة الجنائية الدولية، دراسة لتطور نظام القضاء الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2010.

4- عبد الفتاح بيومي حجازي، قواعد أساسية في نظام محكمة الجزاء الدولية، دار الكتب القانونية، الامارات العربية المتحدة، 2008.

5- علي عبد القادر القهوجي، القانون الدولي الجنائي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، 2001.

6- فيدا نجيب حمد، المحكمة الجنائية الدولية نحو العدالة الدولية، منشورات الحلبي، بيروت، 2006.

7- محمد أحمد القناوي، حجية أحكام المحكمة الجنائية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2010.

8- محمد علي سليمان، الحكم الجنائي، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 2011.

9- محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، مطابع روز اليوسف الجديدة، مصر، 2001.

10- محمود نجيب حسني، شرح قانون الاجراءات الجنائية، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015.

11- وائل أحمد علام، مركز الفرد في النظام القانوني للمسؤولية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة2001.

الأساس القانوني

1- النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام 1998.

مجلة الدراسات الإعلامية
Journal of Media Studies